

طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ

للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى
الفرّاء البغدادي الحنبلي
(٤٥١ - ٥٢٦ هـ)

مَقَّهٌ وَقَدَّمَ لَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ
الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين
مكة المكرمة - جامعة أم القرى

الجزء الأول

ح الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام ، ١٤١٩هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفراء، محمد أبي يعلى

طبقات الحنابلة/حققه وعلق عليه عبدالرحمن سليمان العثيمين.. الرياض.

٦١٢ ص؛ ١٧×٢٤سم

ردمك ٦-٦٥ - ٦٦٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٤-٦٦ - ٦٦٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

١- الفقهاء الحنابلة ٢- الإسلام - تراجم أ- العثيمين، عبدالرحمن

سليمان (محقق) ب - العنوان

ديوي ٩٢٢،٥٨٤ ١٩/٣٩٧٣

رقم الإيداع: ١٩/٤١٨١

ردمك ٦-٦٥ - ٦٦٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٤-٦٦ - ٦٦٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

حقوق الطبع و النشر محفوظة للأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة العربية السعودية؛ ويمثلها فيما بعد دائرة الملك عبدالعزيز، ولا يجوز طبع أي جزء من هذا الكتاب أو نقله على أية هيئة دون موافقة كتابية من الناشر أو من يمثله فيما بعد، إلا في حالات الاقتباس المحدودة بغرض الدراسة مع وجوب ذكر المصدر.

مُقَلَّمَةٌ

الحمدُ لله الذي أمرنا بشكر النعم، ووعد الشاكرين بمزيدٍ من فضله العَمِيمِ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على نبيِّنا مُحَمَّدٍ وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ، أمَّا بعدُ..

فإن الله - جل وعلا - قد أكرَمنا في هذه البلاد الطيِّبة بجمع كلمتنا تحتَ رايةِ الإسلامِ الخالدةِ «لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رسولُ اللهِ»، فكلمةُ التوحيدِ هي الأساس الذي قامت عليه هذه البلاد، واتَّخذتها شعارًا لها ومنهجًا لحياتها وأساسًا لنظامها، أكَّد ذلك الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود حين دَخَلَ مدينةَ الرياض في الخامس من شوال سنة ١٣١٩هـ استمرارًا للمنهج الذي سارَ عليه آبائُه وأجداده المستمد من كتابِ الله وسنَّةِ رسوله ﷺ.

وقد جاءت فكرة الاحتفال بمناسبة مرور مائة عام على دُخول الملك عبدالعزيز مدينة الرياض وتأسيس المملكة العربية السعودية تأكيدًا لاستمرار المنهج القويم الذي سارت عليه المملكة العربية السعودية والمبادئ السَّامية التي قامت عليها، ورصدًا لبعض الجهود المباركة التي قام بها المؤسس الملك عبدالعزيز - رحمه الله - في سبيل توحيد المملكة عرفانًا لفضله، ووفاءً بحقِّه، وتسجيلًا لأبرز المكاسب والإنجازات الوطنية التي تحققت في عهده وعهد أبنائه خلال المائة عام والتعريف بها للأجيال القادمة.

وما الأعمال العلمية التي تصدرها الأمانة العامة للاحتفال بهذه المناسبة إلا شواهد صادقة على نهضة هذه البلاد الزَّاهرة في ظلِّ دوحة علم أصولها ثابتة، وفروعها نابذة، تَوَلَّى عَرَسَهَا الْمَلِكُ الْمُؤَسِّس، وَتَعَهَّدَهَا مِنْ بَعْدِهِ بَنُوهُ، فَوَاصِلُوا رِعَايَتَهَا حَتَّى امْتَدَّ ظِلُّهَا، وَزَادَ ثَمَرُهَا، فَعَمَّ الْبِلَادَ خَيْرُهَا، وَانْتَفَعَ بِهَا الْجَمِيعُ.

وهذا الكتاب أحدُ الكُتُبِ التي سَبَقَ أَنْ أَمَرَ جَلَالَةُ الْمَلِكِ عَبْدِالْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِطَبْعِهَا وَنَشْرِهَا عَلَى نَفَقَتِهِ الْخَاصَّةِ؛ مِمَّا يُعْطِي دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى اهْتِمَامِهِ بِالْعِلْمِ وَحِرْصِهِ عَلَى نَشْرِهِ، وَتَكْرِيمِهِ لِأَهْلِهِ، وَعِنَايَتِهِ بِطُلَّابِهِ، وَقَدْ أَمَرَ خَادِمُ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ - يَحْفَظُهُ اللَّهُ - بِإِعَادَةِ طَبْعِ هَذَا الْكِتَابِ مَعَ مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي سَبَقَ أَنْ أَمَرَ بِطَبْعِهَا الْمَلِكُ عَبْدِالْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لِنَشْرِهَا ضَمْنَ فَعَالِيَّاتِ الْإِحْتِفَالِ بِهَذِهِ الْمُنَاسَبَةِ الْمُبَارَكَةِ، وَتَعْمِيمًا لِلْفَائِدَةِ رَأَيْنَا أَنْ يَصْدُرَ هَذَا الْكِتَابُ فِي طَبْعَتِهِ هَذِهِ مُحَقَّقًا مِنْ قَبْلِ أَحَدِ الْمُخْتَصِّصِينَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُرُكَ، وَنَتَحَدَّثُ بِعَظِيمِ نِعْمَتِكَ عَلَيْنَا، وَقَدْ وَعَدْتَ الشَّاكِرِينَ بِالْمَزِيدِ، فَأَدِمْهَا نِعْمَةً، وَاحْفَظْهَا مِنَ الزَّوَالِ.

وصلَّى اللهُ وسلَّم وبارك على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمير منطقة الرياض

رئيس اللجنة العليا ورئيس اللجنة التحضيرية

للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة

سلمان بن عبدالعزيز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الْمُحَقِّقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْمُرْسَلِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ
إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَلَقَدْ كَانَتْ عِنَايَتِي بِرِجَالِ الْمَذْهَبِ الْحَنْبَلِيِّ مُتَمَدَّةً مِنْذُ
خَمْسَ عَشْرَةِ سَنَةٍ سَلَفَتْ، وَأَنَا أَنْقَبُ فِي الْكُتُبِ وَأَرْجِعُ إِلَى السَّجَلَاتِ
وَالْمَجَامِيعِ، وَأَبْحَثُ عَنْ أَخْبَارِهِمْ فِي أَثْبَاتِ الْعُلَمَاءِ وَمَشِيخَاتِهِمْ
وَمُسْلَسَلَاتِهِمْ، وَأُطَالِعُ فِي الْمَخْطُوطَاتِ عَلَى أَغْلِفَةِ الْكُتُبِ وَعُنُونَاتِهَا، لِمَا
تَتَضَمَّنُهُ هَذِهِ مِنْ مُطَالَعَةٍ، أَوْ تَمْلِيكِ أَوْ قِرَاءَةٍ، تُسَاعِدُ فِي ضَبْطِ أَسْمَائِهِمْ
وَتُعَرِّفُ بِهِمْ تَعْرِيفًا قَدْ يَقْصُرُ فِيهِ أَصْحَابُ التَّرَاجِمِ، مِمَّا يُسَاعِدُ عَلَى تَحْقِيقِ
الْمُخْتَلَفِ فِيهِ مِنْ أَسْمَائِهِمْ، وَأَلْقَابِهِمْ، وَكُنَاهُمْ، وَأَنْسَابِهِمْ، وَأَمْضِيَتْ
هَذِهِ الْمُدَّةُ فِي مُوَاصَلَةِ الْبَحْثِ - وَمَا زِلْتُ -، سَائِلًا الْمَوْلَى جَلَّتْ قُدْرَتُهُ
الْمَعُونَةَ وَالتَّوْفِيقَ وَالتَّسْدِيدَ.

إِذَا لَمْ يَكُنْ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ لِلْفَتَى فَأَوَّلُ مَا يَجْنِي عَلَيْهِ اجْتِهَادُهُ

وَنِعْمُ اللَّهُ عَلَيَّ لَا تُحْصَى، وَفَضْلُهُ عَلَيَّ كَبِيرٌ، فَلَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى مَصَادِرَ، وَكُتُبٍ،
وَأَخْبَارٍ، وَأَشْعَارٍ، وَطَرَائِفَ، وَنَوَادِرَ، وَفَوَائِدَ، مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِتَرَاجِمِ الْحَنْبَالَةِ،
لَا أَظُنُّ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْبَاحِثِينَ فِي زَمَانِنَا وَقَفَ عَلَيْهَا، وَرُبَّمَا وَقَفَ عَلَيْهَا وَمَرَّ

عَلَيْهَا مُرُورَ الْكَرَامِ، لَكِنِّي أَقِفُ وَأُسْتَوْقِفُ، أَقِيدُ وَأَضْبُطُ، وَأَضْمُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ، وَأَضْعُ الْفَائِدَةَ إِلَى جَنْبِ الْفَائِدَةِ، حَيْثُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ، وَأُسْتَنْتِجُ مِنْ هَذِهِ الْفَوَائِدِ مَا قَدْ يُلْقَى الضُّوءَ عَلَى أَشْيَاءٍ غَامِضَةٍ، وَيُحِلُّ إِشْكَالَاتٍ فِي كَثِيرٍ مِنَ التَّرَاجِمِ، فَاجْتَمَعَ لَدَيَّ مِنْ هَذِهِ الْفَوَائِدِ مَا يُسَوِّدُ مُجَلَّدَاتٍ. أَقُولُ هَذَا مِنْ قَبِيلِ التَّحَدُّثِ بِنِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَكَانَتْ هِمَّتِي - مُنْذُ الْبِدَايَةِ - مُتَّجِهَةً نَحْوَ وَضْعِ مَوْسُوعَةٍ تَجْمَعُ عُلَمَاءَ الْمَذْهَبِ مُرْتَبَةً عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ، اقْتَصَرَ فِيهَا عَلَى التَّعْرِيفِ الْمَوْجَزِ بِكُلِّ عِلْمٍ، مَعَ ذِكْرِ مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ، وَاجْتَمَعَ لَدَيَّ مِنْ ذَلِكَ أَعْدَادٌ كَبِيرَةٌ مِمَّنْ لَمْ تَرَدْ أَسْمَاؤُهُمْ فِي كُتُبِ الطَّبَقَاتِ فَضْلاً عَنْ هَؤُلَاءِ الْمُتَرْجِمِينَ فِي كُتُبِ الطَّبَقَاتِ الْمُخْتَلَفَةِ عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ، أَضْبَطُ أَسْمَاءَهُمْ ضَبْطاً صَحِيحاً، لِمَعْرِفَةِ مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ مُكَرَّراً مِنَ الرِّجَالِ لِئَلَّا أَقَعَ فِيمَا وَقَعَ فِيهِ غَيْرِي مِنَ التَّكْرَارِ غَيْرِ الْمَقْصُودِ؛ وَلَا تَعْرِفَ عَلَى رِجَالِ الْمَذْهَبِ تَعْرِفاً مُفِيداً يُمْكِنُ مِنْ خِلَالِهِ صِحَّةُ الاسْتِدْرَاكِ، وَالتَّعَقُّبِ وَالتَّذْيِيلِ، وَقَدْ طَالَ بِنِي كَثِيرٌ مِنَ الْمُهِتَمِّينَ الْمُتَخَصِّصِينَ بِالْمُبَادَرَةِ بِإِخْرَاجِ ذَلِكَ؛ لَا عِتْقَادِهِمْ بِجَدْوَاهُ، وَإِفَادَةِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ بِهِ، وَلَكِنِّي أَسُوِّفُ وَأُوخِّرُ حَتَّى أَتِمَّكَنَ مِنْ جَمْعِ أَكْبَرِ قَدَرٍ مُمَكِّنٍ مِنَ التَّرَاجِمِ، وَأَنَا أَكْتَشِفُ كُلَّ يَوْمٍ جَدِيداً، وَأَقِفُ عَلَى مَجْهُولٍ، وَكُلَّمَا تَعَمَّقْتُ فِي الْبَحْثِ، وَتَوَسَّعْتُ فِي دَائِرَةِ التَّحْرِي تَبَيَّنَ لِي أَنَّي كُنْتُ فِي أَوَائِلِ الْبَحْثِ لَمْ أَقِفْ إِلَّا عَلَى الْقَلِيلِ مِنْ أَخْبَارِهِمْ وَأَنِّي لَمْ أَتَوَقَّعْ مِنْ مَعْرِفَةِ سِيرِهِمْ وَأَثَارِهِمْ، فَأَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى أَنَّي لَمْ أَنْشُرْ مَا تَوَصَّلْتُ

إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا وَنَافِعًا، لَكِنَّ كَثْرَةَ الْبَحْثِ وَالتَّحْرِي وَالْجَمْعِ الْمُتَّانِي أَكْثَرُ نَفْعًا وَأَعْظَمُ فَايْدَةً، وَلِتَحْقِيقِ هَذَا الْهَدَفِ، قُمْتُ بِنَشْرِ بَعْضِ كُتُبِ الطَّبَقَاتِ، مِنْهَا: «الْجَوْهَرُ الْمُنْضَّدُ» لِيُوسَفَ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ت ٩٠٩هـ)، ثُمَّ «الْمَقْصَدُ الْأَرْشَدُ» لِابْنِ مُفْلِحٍ (ت ٨٤٨هـ)، ثُمَّ «الدَّرُّ الْمُنْضَّدُ» مُخْتَصَرُ الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدُ لِلْعَلِيمِيِّ (ت ٩٢٨هـ)، وَبِالِاشْتِرَاكِ مَعَ زَمِيلِي الدُّكْتُورِ/ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو زَيْدٍ نَشَرْتُ «السُّحْبَ الْوَابِلَةَ» لِابْنِ حُمَيْدٍ التَّجْدِي (ت ١٢٩٥هـ)، وَإِنَّمَا نَشَرْتُ هَذِهِ أَوَّلًا وَلَمْ أَبْدَأْ بِأَصْلِهَا كُلِّهَا «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» كِتَابُنَا هَذَا الَّذِي أَقَدَّمُ لَهُ الْآنَ؛ لِأَنَّهُ مَطْبُوعٌ، وَمُتَدَاوِلٌ، وَتِلْكَ كَانَتْ لَمْ تَرَ الثُّورَ بَعْدُ، فَكَانَتْ أَوَّلَى بِالِاهْتِمَامِ، وَلَكِي أَشِيرُ فِي مَوْسُوعَتِي إِلَى هَذِهِ الطَّبَقَاتِ، وَعَمِلْتُ بَعْدَهَا عَلَى كِتَابِ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ «الذَّيْلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لِأَهَمِّيَّتِهِ، وَكَثْرَةِ مَا فِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ، فَجَمَعْتُ أَغْلَبَ نُسخِهِ وَبَاشَرْتُ الْعَمَلَ فِيهِ، وَحَقَّقْتُ وَخَرَّجْتُ وَعَلَّقْتُ وَأَنْهَيْتُ مَا يَزِيدُ عَلَى نِصْفِ الْكِتَابِ، وَلَمَّا أَبَدَتِ اللَّجْنَةُ التَّحْضِيرِيَّةُ لِلْإِحْتِفَالِ بِمُرُورِ مِائَةِ عَامٍ عَلَى تَأْسِيسِ الْمَمْلَكَةِ رَغَبْتُهَا فِي طَبْعِ الْكِتَابِ ضِمْنَ إِصْدَارَتِهِمْ بِهِذِهِ الْمُنَاسِبَةِ، أَوْقَفْتُ الْعَمَلَ فِي «الذَّيْلِ عَلَى الطَّبَقَاتِ»، وَبَدَأْتُ الْعَمَلَ فِيهِ، لِيَكُونَ بَعْدَهُ؛ تَلْبِيَةً لِرَغْبَةِ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ فِي الْأَمَانَةِ الْعَامَّةِ لِلْإِحْتِفَالِ، وَقَدْ بَدَلْتُ مَا فِي وَسْعِي لِإِخْرَاجِ الْكِتَابِ فِي صُورَةٍ جَيِّدَةٍ مِنْ حَيْثُ الْمُقَابَلَةُ، وَضَبْطُ النُّصُوصِ وَتَحْرِيرُهَا، وَالْإِشَارَةُ إِلَى أَخْطَاءِ الطَّبْعَةِ الْقَدِيمَةِ، وَتَخْرِيجُ التَّرَاجِمِ، وَالتَّعْرِيفِ بِأَنْسَابِهِمْ، وَأَلْقَابِهِمْ، وَذِكْرُ مَا أَمَكَّنَ مِنْ مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ، وَعَزَّوْ

الآيات والأحاديث النبوية، وما كان منها مُخَرَّجاً في هامش المنهج الأحمد، اكتفيت بالإشارة إليه هناك، وخَرَجْتُ أَغْلَبَ الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ، الَّتِي نَقَلَهَا أَصْحَابُ أَحْمَدَ عَنْهُ، مِنْ أَشْهَرِ كُتُبِ الْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ عَامَّةً، وَكُتُبِ «الْمَسَائِلِ» الْمَنْقُولَةِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ خَاصَّةً، وَقَدْ أَفَدْتُ مِنَ الرَّسَالَتَيْنِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ إِلَى كُليَّةِ الشَّرِيعَةِ بِجَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَنْ مَسَائِلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ الْفِقْهِيَّةِ الْمَنْصُوصَةِ عَنْهُ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنْبَالَةِ»، الْأُولَى: «فِي قِسْمِ الْعِبَادَاتِ» إِعْدَادِ: الشَّيْخِ عَايِضِ الْحَارِثِيِّ، وَالثَّانِيَّةُ: «فِي غَيْرِ الْعِبَادَاتِ» إِعْدَادِ الشَّيْخِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحِ الْغُفَيْلِيِّ، وَقَدْ اسْتَأْذَنْتُهُمَا فِي اسْتِخْدَامِ بَعْضِ مَصَادِرِهِمَا فِي التَّخْرِيجِ، فَتَكَرَّمَا بِتَقْدِيمِ التُّسَخِّنِ، جَزَاهُمَا اللَّهُ عَنِّي خَيْرًا، وَلَمْ أَنْقُلْ عَنْهُمَا شَيْئًا مَاعِدًا بَعْضَ الْمَصَادِرِ، وَعَلِمْتُ - مُتَأَخِّرًا - أَنَّ فِي كُليَّةِ أَصُولِ الدِّينِ فِي الْجَامِعَةِ الْمَذْكُورَةِ رِسَالَتَيْنِ جَمَعَتَا وَدَرَسَتَا مَسَائِلَ الْعَقِيدَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي «الطَّبَقَاتِ» أَيْضًا، وَلَمْ أَطْلُعْ عَلَيْهِمَا، وَكُنْتُ عَلَى عَزْمٍ أَنْ أَفْرِدَ «الْمَسَائِلَ الْفِقْهِيَّةَ» وَ«مَسَائِلَ الْإِعْتِقَادِ» بِفَهَارِسَ خَاصَّةً، لَكِنِّي لَمْ أَفْعَلْ، لَوْجُودِ تِلْكَ الرِّسَالِ الَّتِي خَدَمْتُ هَذِهِ الْمَسَائِلَ خَدْمَةً جَلِيلَةً، وَهِيَ فِيهَا مُرَبَّيَّةٌ مُفَهَّرَسَةٌ. وَنَسَبْتُ الشُّعْرَ وَشَرَحْتُ بَعْضَ غَوَامِضِ الْأَلْفَاظِ، وَاسْتَدْرَكْتُ جُمْلَةً مِمَّا فَاتَ الْمُؤَلِّفُ ذِكْرَهُ، مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ، وَذَيَّلْتُهُ بِفَهَارِسَ عَامَّةٍ مُتَّوَعَةٍ حَسَبَ الطَّاقَةِ، كَمَا حَرِصْتُ فِي طِبَاعَتِهِ عَلَى أَنْ يَكُونَ إِخْرَاجُهُ جَيِّدًا؛ لِيَتَنَاسَبَ هَذَا الْعَمَلُ بِجُمْلَتِهِ تَحْقِيقًا وَتَقْدِيمًا وَإِخْرَاجًا مَعَ الْمُنَاسَبَةِ الَّتِي طُبِعَ مِنْ

أَجْلَهَا (الاحتفال بِمُرُورِ مائةِ عامٍ على تَأْسِيسِ المَمْلَكَةِ)، وَجَعَلْتُ هَذَا الْعَمَلَ فِي قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ (لِلدِّرَاسَةِ الْكِتَابِ)، وَقِسْمٌ (لِلنَّصِّ الْمُحَقَّقِ)، وَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ فِي مَبْحَثَيْنِ: (الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ) فِي تَرْجَمَةِ الْمُؤَلَّفِ، وَ(الْمَبْحَثُ الثَّانِي) فِي دِرَاسَةِ نَصِّ الْكِتَابِ، عَلَى مَا تَجَدُّهُ مُفَصَّلًا فِي الْفَهَارِسِ.

وَلَا أَدَّعِي أَنِّي وَصَلْتُ فِي هَذَا الْعَمَلِ إِلَى الدَّرَجَةِ الْمَرْجُوءَةِ، وَلَا قَارَبْتُ، لَكِنِّي بَذَلْتُ مَا فِي وَسْعِي وَطَاقَتِي لِلْوُصُولِ إِلَيْهَا، وَاجْتَهَدْتُ فِي ذَلِكَ ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾.

وَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهُ عَمَلًا خَالِصًا لَوَجْهِهِ، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ. وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

وَكُتِبَ

الدُّكْتُور عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ

مَكَّةُ الْمُكَرَّمَةِ - جَامِعَةُ أُمِّ الْقُرَى

١٨ رَجَبِ الْفَرْدِ ١٤١٩ هـ

(المبحث الأول) مُؤَلِّفُ الْكِتَابِ

- ١ - اسْمُهُ وَنَسَبُهُ
- ٢ - مَوْلَدُهُ .
- ٣ - أُسْرَتُهُ .
- ٤ - نَشَأَتُهُ وَطَلَبُهُ الْعِلْمَ .
- ٥ - أَشْهَرُ شُيُوخِهِ .
- ٦ - ثَنَاءُ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِ .
- ٧ - تَصَدُّرُهُ لِلتَّدْرِيسِ وَأَشْهَرُ تَلَامِيذِهِ .
- ٨ - وَفَاتُهُ .
- ٩ - آثَارُهُ .

١ - اسمه ونسبه :

هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَّاءِ، أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي يَعْلَى، لَا أَعْرِفُ فِي نَسَبِهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا أَعْرِفُ هَلْ يُنْسَبُ إِلَى الْعَرَبِ أَوْ إِلَى الْعَجَمِ مَثَلًا؟. وَ(الْفَرَّاءُ) - فِي نَسَبِهِ - بَفَتْحِ الْفَاءِ، وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ: (٢٤٥/٩) وَقَالَ: «هَذِهِ النَّسَبَةُ إِلَى خِيَاطَةِ الْفَرِّ وَبَيْعِهِ» فَلَعَلَّ فِي أَجْدَادِهِ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ، وَذَكَرَ فِي الْمُنْسُوبِينَ هَذِهِ النَّسَبَةَ، وَالِدَهُ الْقَاضِي أَبَا يَعْلَى، وَعَمَّهُ أَبَا خازِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَيْضًا، وَذَكَرَ أَبَا الْحُسَيْنِ (صَاحِبَنَا) وَقَالَ: «لِي عَنْهُ إِجَازَةٌ قَبْلَ سَنَةِ نَيْفٍ وَعَشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ»، وَذَكَرَ الْخَيْضَرِيُّ فِي «الْاِكْتِسَابِ...»^(١) أَبَاهُ وَعَمَّهُ وَلَمْ يَذْكُرْهُ، مَعَ جَمْعِهِ وَاسْتِيعَابِهِ، وَيُنْسَبُ هَذِهِ النَّسَبَةُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ، مِنْ أَشْهَرِهِمْ أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ الْفَرَّاءُ النَّحْوِيُّ الْكُوفِيُّ الْمَشْهُورُ (ت ٢٠٧هـ)، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ النَّيسَابُورِيِّ الْفَرَّاءُ صَاحِبُ أَحْمَدَ - اسْتَدْرَكَتُهُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ فِي مَوْضِعِهِ - . وَمِنْهُمْ أَيْضًا: مُحْيِي السُّنَّةِ، صَاحِبُ «الْمَصَابِيحِ» وَ«شرح السُّنَّةِ» الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ: الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيِّ الْمَعْرُوفُ بـ «ابْنِ الْفَرَّاءِ» (ت ٥١٦هـ) الْفَقِيهَ الشَّافِعِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ. وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ. وَمِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ الْمُتَأَخِّرِينَ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(١) الاكْتِسَابُ: ٢/ ورقة: (١٨١) (نسخة المدينة) ثُمَّ رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي نَسْخَةٍ فِيضَ اللَّهُ الَّتِي بَخَّطَهَا: ٣/ ورقة (٩)، لَكِنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِجَدِيدٍ فِي أَخْبَارِهِ.

عبد الرَّحْمَنِ بنِ عَمْرِو بنِ عَمِيرَةَ الْفَرَّاءُ الْحَنْبَلِيُّ الدَّمَشْقِيُّ (ت ٧٠٠هـ) وأهل بيته، وهم مِمَّنْ يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.

٢ - مولده:

وُلِدَ أَبُو الْحُسَيْنِ فِي بَغْدَادَ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ مِنَ الْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، لَا أَعْرَفُ خِلَافًا ظَاهِرًا فِي ذَلِكَ^(١).

٣ - أسرته:

نَشَأَ أَبُو الْحُسَيْنِ فِي وَسْطِ عِلْمِيٍّ، فَوَالِدُهُ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَّاءِ (ت ٤٥٨هـ) إِمَامُ الْحَنَابِلَةِ فِي وَقْتِهِ دُونَ مُدَافِعٍ، وَيُعْرَفُ عَنْهُمْ بِـ«الْقَاضِي» عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَلَسْنَا بِحَاجَةٍ لَذِكْرِ مَكَانَتِهِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَلَا مَنْزِلَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ، فَسَمِعْتُهُ مَلَأَتْ الدُّنْيَا، وَشُهْرَتُهُ طَبَّقَتْ الْآفَاقَ، ذَكَرَهُ ابْنُهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ (الطَّبَقَةُ الْخَامِسَةُ) وَجَعَلَهُ أُمَةً وَحْدَهُ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهَا سِوَاهُ، وَذَكَرَ سِيرَتَهُ وَمَنَاقِبَهُ حَتَّى جَاوَزَ الْحَدَّ فِي ذَلِكَ مِنْ ص (٣٦١ - ٤٢٦)، وَلَا شَكَّ أَنَّ سِيرَةَ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى رَحِمَهُمُ اللَّهُ جَدِيرَةٌ بِأَنْ تُسَطَّرَ وَيُشَادَّ بِهَا؛ لِأَنَّ فِي ذِكْرِ مَنَاقِبِهِ أَسْوَةً لَطَلِبَةِ الْعِلْمِ، كَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُبَرِّزِينَ، لَكِنْ لَوْ أَنَّهُ أَفْرَدَهَا فِي كِتَابٍ خَاصٍّ كَمَا يَفْعَلُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأُورِدَ فِي تَرْجَمَتِهِ فِي الطَّبَقَاتِ أَهَمَّ مَلَامِحِ هَذِهِ الشَّخْصِيَّةِ

(١) جاء في مُعْجَمِ شَيْوْخِ الْحَافِظِ ابْنِ عَسَاكِرٍ: وَرَقَةٌ: ٢٠٩ تَعْلِيقَةٌ مَنْقُولَةٌ مِنْ خَطِّ الْمُصَنِّفِ:

«وُلِدَ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَّاءِ فِي النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ... وَقِيلَ: ... ثُمَّ كَلَامٌ لَمْ أَتَبَيَّنْهُ... ثُمَّ

قَتَلَ اللَّصُوصَ فِي بَيْتِهِ (بِخَطِّ الْمُصَنِّفِ) «وَبِهَذِهِ الْخُرُومُ ذَهَبَتْ فَاذْتَهَا؟!».

لئلاَّ يَخْرَجَ الْكِتَابُ عَنْ حَدِّهِ وَرَسْمِهِ، وَلَكِي تَكُونَ تَرَاجِمُهُ مُتَقَارِبَةً فِي مَعْلُومَاتِهَا وَفَوَائِدِهَا، لَكَانَ أَحْسَنَ وَأَجَدَرَ، رَحِمَ اللَّهُ أَبَا الْحُسَيْنِ وَرَحِمَ أَبَاهُ - وَجَدَّهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ «ابن الفراء» (ت ٣٩٠ هـ): حَنْفِيُّ الْمَذْهَبِ، تَرَجَمَ لَهُ الْقُرَشِيُّ فِي «الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ» رَقْم (٥١٩)، وَالتَّمِيمِيُّ فِي «الطَّبَقَاتِ السَّنِّيَّةِ»: (٣/ ١٦٠)، قَالَ الْقُرَشِيُّ: «وَالدَّ أَبِي يَعْلَى الْفَرَّاءُ الْحَنْبَلِيُّ الْمَشْهُورُ، دَرَسَ عَلَى أَبِي بَكْرِ الرَّازِيِّ مَذْهَبَ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». وَلِجَدِّهِ هَذَا أَخْبَارٌ وَمَنَاقِبٌ.

- وَعَمُّهُ أَبُو خَازِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَيْضًا (ت ٤٣٠ هـ): كَانَ عَالِمًا مُحَدِّثًا لَكِنَّهُ نَزَعَ إِلَى مَذْهَبِ الْاِعْتِرَالِ، وَخَلَطَ فِي سَمَاعِهِ، فَلَمْ يَرْضَهُ الْمُحَدِّثُونَ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ: «كَتَبْنَا عَنْهُ، وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ، وَرَأَيْتُ لَهُ أَصُولًا، سَمَاعُهُ فِيهَا صَحِيحٌ، ثُمَّ بَلَّغْنَا عَنْهُ أَنَّهُ خَلَطَ فِي التَّحْدِيثِ بِمَضَرٍّ، وَاشْتَرَى مِنَ الْوَرَّاقِينَ صُحُفًا فَرَوَى مِنْهَا، وَكَانَ يَذْهَبُ إِلَى الْاِعْتِرَالِ». قَالَ: «مَاتَ أَبُو خَازِمٍ بِتَيْسٍ فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ السَّابِعِ عَشَرَ مِنَ الْمُحَرَّمِ فِي سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِدَمِيَّاطٍ». يُرَاجَعُ: تَارِيخُ بَغْدَادٍ (٢/ ٢٥٢)، وَالْأَنْسَابُ (٩/ ٢٤٧).

وَلَأَبِي الْحُسَيْنِ أَخَوَانِ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ هُمَا: (أَبُو الْقَاسِمِ)، وَ(أَبُو خَازِمٍ) - أَمَّا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ (ت ٤٦٩ هـ): فَذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٣/ ٤٣٥) رَقْم (٦٧٣) قَالَ فِي تَرْجَمَتِهِ: «أَخِي الْأَكْبَرُ، الشَّابُّ، الْعَالِمُ، الْوَرَعُ، الصَّالِحُ» وَذَكَرَ مَوْلَدَهُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَوَفَاتَهُ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، بِمَوْضِعٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ يُعْرَفُ بـ«مَعْدِنِ

النَّقَرَةَ»^(١) اخْتَرَمَتْهُ الْمَنِيَّةُ شَابًّا، عُمُرُهُ سِتُّ وَعَشْرُونَ سَنَةً، وَذَكَرَ أَخْبَارَهُ.

- وَأَمَّا أَخُوهُ الْآخِرُ أَبُو خَازِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (ت ٥٢٧هـ):

فَتَرَجَّمَ لَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «ذَيْلِ الطَّبَقَاتِ» (١/ ١٨٤)، وَمَوْلَدُهُ فِي صَفَرِ سَنَةِ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَسَمِعَ أَغْلَبَ شُيُوخِ أَخِيهِ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ، وَوَفَّاتُهُ بَعْدَ أَخِيهِ بَسَنَةٍ، يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ تَاسِعِ عَشْرِي صَفَرِ سَنَةِ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ، عَنْ ابْنِ نُقْطَةَ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى، قَالَ: «وَمَا أَظُنُّهُ إِلَّا بِالْإِجَازَةِ، فَإِنَّهُ وَلِدَ قَبْلَ مَوْتِ وَالِدِهِ بَسَنَةٍ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ فِي تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ

(٥٥٨/٤) وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا عَنْ سَمَاعِهِ عَنْ أَبِيهِ، وَفِي التَّشْيِيدِ (١/ ١٠٤) ذَكَرَ صَاحِبَنَا أَبَا الْحُسَيْنِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا خَازِمٍ وَقَالَ: «وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ وَغَيْرِهِ...» ثُمَّ قَالَ: «حَدَّثَنَا عَنْهُ الْمُظَفَّرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْبَرْزَنِيِّ^(٢) بِجُزْءٍ عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ» وَابْنُ الْبَرْزَنِيِّ هَذَا هُوَ آخَرُ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ - كَمَا سَيَأْتِي فِي مَبْحَثِ تَلَامِيذِهِ - وَيَزِيدُ الْأَمْرَ وَضُوحًا مَا جَاءَ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» لِلْحَافِظِ السَّلَفِيِّ (مَخْطُوطٌ) وَرَقَةٌ (٢٦٩) قَالَ: «أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو خَازِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَّاءِ الْحَنْبَلِيِّ بِقِرَاءَتِي

(١) كَذَا ضَبَطُهَا. يُرَاجَعُ هَامِشُ تَرْجُمَتِهِ.

(٢) تَحَرَّفَ فِيهِ وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَصَادِرِ إِلَى «الْبَرِّي» وَهُوَ حَنْبَلِيٌّ، لَهُ أَخْبَارٌ، مِنْ أَسْرَةٍ مَشْهُورَةٍ، وَسَيَأْتِي التَّعْلِيلُ عَلَيْهِ فِي مَبْحَثِ (تَلَامِيذِهِ) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

عليه في داره بباب الأزج جانب الشرقي، في ذي الحجة سنة خمس وتسعين، وذكر أنه لم يسمع من والده شيئاً، وقال: لي منه إجازة. توفي والدي في شهر رمضان سنة ثمان وخمسين، وكنت أنا إذ ذاك ابن سنة ونصف وأيام، وكان مولد والدي سنة ثمانين وثلاثمائة على ما قيل، (أنا) جدي لأمي أبو الحسن جابر بن ياسين بن الحسن بن محمويه الحنائي (نا) أبو القاسم عيسى بن علي بن عيسى الوزير...». ويستفاد من هذا النص أنه هو الذي لم يسمع من والده، لا أخوه أبو الحسن، كما يفيد النص أنه شقيق أبي الحسين؛ لأنَّ جدَّهما معاً جابر بن ياسين.

- ويظهر أنه لم يشتهر لأبي الحسين، ولا لأخيه أبي القاسم ذرية من العلماء، لا من الأولاد ولا من الأحفاد، أمَّا أخوه أبو القاسم فتوفي صغيراً عمره ست وعشرون سنة، ولم يذكر أنَّ له ذرية.

وأما أبو الحسين فتدلُّ حادثة قتله في بيت يسكنه بباب المراتب لوحدِه^(١) أنه لم يكن له أولاد، وإن كان ذلك ليس بلازم.

واشتهر لأخيه (أبي خازم) ثلاثة أولاد، هم:

- أبو يعلى القاضي الفقيه محمد بن محمد بن محمد بن الحسين،

عماد الدين (ت ٥٦٠هـ): وُلِدَ سنة (٤٩٤هـ) فسمع من أبيه، وعمه القاضي أبي الحسين، واشتهر، وتميَّز، حتَّى صار شيخ المذهب في زمنه، وعُرف بـ«أبي يعلى الصغير» للفرق بينه وبين جدّه القاضي أبي يعلى الكبير

(١) سيأتي ذلك في مبحث وفاته.

جَدُّ هَذَا الْبَيْتِ الْحَنْبَلِيُّ، وَوُصِفَ بِأَنَّهُ: «ذُو ذَكَاءٍ مُفْرِطٍ، وَذِهْنٍ ثَاقِبٍ، وَفَصَاحَةٍ، وَحُسْنِ عِبَارَةٍ» وَثَنَّاؤُهُمْ عَلَيْهِ كَثِيرٌ، رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُ. أَخْبَارُهُ فِي ذِيلِ طَبَقَاتِ الْحَنْبَلَةِ (١/ ٢٤٤)، وَقَدْ خَرَّجْتُ تَرْجَمَتَهُ فِي تَحْقِيقِي لِلكِتَابِ الْمَذْكُورِ، نَفَعَ اللَّهُ بِهِ.

- وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاضِي (ت ٥٧٨هـ): سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَعَمَّهُ أَبِي الْحُسَيْنِ وَغَيْرِهِمَا. مَوْلَدُهُ سَنَةَ (٥٠٩هـ) وَوَفَاتَهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَلَهُ عِدَّةُ أَوْلَادٍ سَمِعُوا الْحَدِيثَ، اشْتَهَرَ مِنْهُمْ:

- عَبْدِ الْمُنْعَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ (ت ٦٠٤هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمَلَةِ (٢/ ١٣٣)، أَتْنِي عَلَيْهِ، وَذَكَرَ شُيُوخَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَمْ يَبْلُغْ سَنَ الرَّوَايَةِ»^(١).

- وَأَبُو الْفَرَجِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاضِي (ت ٥٤٦هـ): سَمِعَ بِإِجَازَتِهِ مِنَ الْعَاصِمِيِّ، وَأَبِي الْفَضْلِ بْنِ خَيْرُونَ، وَابْنِ الطَّيُورِيِّ وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ وَالِدُ الْقَاضِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَتَمِيِّ. يُرَاجَعُ: ذِيلُ طَبَقَاتِ الْحَنْبَلَةِ (١/ ٣٥٣).

وَاشْتَهَرَ لِلشَّيْخِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى الصَّغِيرِ مِنَ الْوَلَدِ:

- الْمُظَفَّرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو مَنْصُورٍ (ت ٥٧٥هـ): مَوْلَدُهُ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، سَمِعَ الْحَدِيثَ، وَاشْتَغَلَ بِالْفِقْهِ أَصُولًا وَفُرُوعًا، وَبَرَعَ وَنَازَرَ وَتَأَدَّبَ، وَقَالَ الشُّعْرُ الْجَيِّدَ. أَخْبَارُهُ فِي: ذِيلِ طَبَقَاتِ الْحَنْبَلَةِ (١/ ٣٤٣).

- وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، جَمَالُ الدِّينِ الْقَاضِي، أَبُو الْعَبَّاسِ (ت ٦١١هـ):

(١) يَعْنِي أَنَّهُ سَمِعَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يُحَدِّثْ.

مولده بواسط؛ - إِذْ كَانَ أَبُوهُ قَاضِيَهَا - بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِقَلِيلٍ،
عُنِيَ بِالْحَدِيثِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَكَانَ خَيْرًا، مِنْ أَهْلِ الدِّينِ،
وَالصِّيَانَةِ، وَالْعِفَّةِ.

وَاشْتَهَرَ لِأَبِي الْفَرَجِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ مِنَ الْوَلَدِ:

عَبْدُ اللَّهِ، وَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ (ت ٥٨٥هـ) ^(١):

وُلِدَ سَنَةَ (٥٢٧هـ)، وَأَسْمَعُهُ أَبُوهُ الْكَثِيرَ فِي صِبَاهُ، وَسَمِعَ هُوَ بِنَفْسِهِ مِنْ
ابْنِ نَاصِرِ السَّلَامِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْبَنَاءِ وَغَيْرِهِمَا، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ وَتَمَيَّزَ،
وَكَانَتْ دَارُهُ مَجْمَعًا وَمَأْلَفًا لِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَيُنْفِقُ عَلَيْهِمْ بِسَخَاءِ نَفْسٍ، وَسَعَةٍ
صَدْرٍ، وَكَانَ حَسَنَ الْخُلُقِ، لَطِيفَ الْمُعَاشَرَةِ، وَلَهُ مُؤَلَّفَاتٌ تَدُلُّ عَلَى عِلْمِهِ
وَفَضْلِهِ، وَقَدْ أَثْنَى الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِ ثَنَاءً جَمِيلًا. أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ طَبَقَاتِ
الْحَنَابِلَةِ (١/ ٣٥١)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/ ١٨٠)، وَذَيْلِ تَارِيخِ
بَغْدَادَ لابْنِ التَّجَارِ (٢/ ٩٢) . . . وَغَيْرَهَا.

- وَأَخْتُهُ بِشَارَةُ بِنْتُ عَلِيٍّ. أَخْبَارُهَا فِي تَكْمَلَةِ الْإِكْمَالِ (٣/ ٢٦٩).

هَذَا مَا عَرَفْتُهُ الْآنَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ (آل أَبِي يَعْلَى الْحَنْبَلِيِّ الْبَغْدَادِيِّ).

- أَمَّا أَخُوَالُهُ: فَجَدُّهُ لَأُمِّهِ جَابِرُ بْنُ يَاسِينَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ

الْعُكْبَرِيُّ الْحِنَائِيُّ (ت ٤٦٤هـ): رَوَى عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ فِي كِتَابِنَا هَذَا كَمَا
سَيَأْتِي فِي مَبْحَثِ (شُيُوخِهِ) وَوَصَفَهُ بِ(جَدِّي لِأُمِّي)، وَنُسِبَ (الْحِنَائِيُّ)

(١) لَقَّبَهُ ابْنُ الْقُوطِي فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٤/ ٤٦٣) بِ«مَجْدُ الْقُضَاةِ» وَقَالَ: «هُوَ مِنَ الْمُعَدَّلِينَ
هُوَ، وَأَبُوهُ، وَجَدُّهُ، وَجَدُّ أَبِيهِ، وَجَدُّ جَدُّهُ».

لأنَّه كَانَ يَبِيعُ الْحِثَّاءَ، وَكَانَ عَطَّارًا، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي «الْأَنْسَابِ» (٢٤٤/٤)، وَقَالَ: «مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ، شَيْخٌ ثِقَةٌ» وَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْصَارِيُّ (قَاضِي الْمَارِسْتَانِ) فِي «مَشِيخَتِهِ» وَرَقَّةُ: (٣٠)، وَلَهُ أَخْبَارٌ فِي ذَيْلِ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (٨٧/١)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَبُو الْحُسَيْنِ؟! وَذَكَرَ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ الْآتِي بَعْدَهُ. وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ (٢٣٩/٧)، وَالْمُنْتَظَمُ (٢٧٤/٨)، وَغَيْرُهُمَا.

- وَخَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَابِرٍ (ت ٤٩٣هـ): ابْنُ سَابِقِهِ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ (٣/٤٦٨)، رَقْمُ (٦٩٢)، قَالَ: «خَالِي سَمِعَ مِنَ الْوَالِدِ السَّعِيدِ . . .»

- وَخَالَهُ الْآخَرُ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ: ذَكَرَهُ ابْنُ الدَّبِيثِيِّ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (١/٢٠٠)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ فَهُوَ مُسْتَدْرَكٌ عَلَيْهِ.

وَرَوَى الْمُؤَلِّفُ سَنَدًا فِي كِتَابِهِ (٣/١٨، ١٩) عَنْ جَدِّهِ جَابِرٍ عَنْ خَالِهِ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ. فَحَسَنُ بْنُ عُثْمَانَ هَذَا خَالَ جَدِّهِ لَأُمِّهِ.

- وَجَدُّ وَالِدِهِ لَأُمِّهِ أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَنِيْقًا (ت ٣٩٠هـ): وَرُبَّمَا قِيلَ: (الْجَنِيْقِيُّ) بِيَاءِ النَّسَبِ^(١). مُحَدَّثٌ، قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ: «كَانَ صَحِيحَ الْكِتَابِ، كَثِيرَ السَّمَاعِ، ثَبَتَ الرِّوَايَةَ، ثِقَةً، مَأْمُونًا، صَدُوقًا، فَاضِلًا، حَسَنَ الْخُلُقِ. قَالَ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ فِي ذِكْرِ شُيُوخِهِ^(٢): «وَمِنْ جَدِّهِ لَأُمِّهِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ جَنِيْقًا».

(١) الْأَنْسَابُ: (٣/٣٢٨).

(٢) طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ (٣/٣٦٦).

وَذَكَرَ فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ أَيْضًا ^(١) أَنَّ مِمَّنْ أَخَذَ عَنْهُ ابْنًا خَالَهُ أَبُو طَاهِرٍ ،
وَأَبُو غَالِبٍ . وَلَمْ يَذْكُرْهُمَا الْمُؤَلِّفُ ، فَلَعَلَّهُمَا لَمْ يَتَمَيَّزْ بَعْلَمٌ .

- وَخَالَ أُمِّهِ ، أَبُو الْقَاسِمِ الْبُنْدَارُ الْبُسْرِيُّ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ
(ت ٤٧٤ هـ) ، تَدُلُّ كَثْرَةُ النَّقْلِ عَنْهُ وَالْإِسْنَادُ إِلَيْهِ فِي كِتَابِنَا هَذَا عَلَى كَثْرَةِ
مُلَازِمَتِهِ لَهُ ، وَلَا غَرَابَةَ فِي ذَلِكَ ؛ لِصِلَةِ الْقَرَابَةِ بَيْنَهُمَا ، وَلِأَنَّ وَالِدَهُ تُوفِي
فِيظَهْرُ أَنَّهُ وَجَدَ مِنْ حَنَانِ أَخْوَالِهِ مَا يُعَوِّضُهُ عَنْ بَعْضِ مَا فَقَدَ لِفَقْدِ الْأَبِ ،
مَعَ مَا يَتَمَتَّعُ بِهِ خَالَ أُمِّهِ هَذَا مِنْ سُمْعَةٍ طَيِّبَةٍ لَدَى عُلَمَاءِ عَصْرِهِ . قَالَ
الْحَافِظُ الْخَطِيبُ ^(٢) : « كَتَبْتُ عَنْهُ وَكَانَ صَدُوقًا » وَيَقُولُ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ ^(٣) :
« شَيْخٌ بَغْدَادِي فِي عَصْرِهِ » وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ ^(٤) بِأَنَّهُ : « كَانَ حَسَنَ
الْأَخْلَاقِ مُتَوَاضِعًا ذَاهِيَةً وَرَوَاءً » ، وَوَصَفَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي إِسْنَادِهِ إِلَيْهِ فِي بَعْضِ
الْمَوَاضِعِ بـ « خَالِي » أَوْ « خَالِ أُمِّي » وَكَأَنِّي بِهِ يَعْتَرِّ بِهَذِهِ الْقَرَابَةِ ، وَيُفَاخِرُ
بِهَا ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ فِي مَبْحَثِ (شُيُوخِهِ) .

- وَابْنَةُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الْبُسْرِيِّ : قَالَ الْحَافِظُ
السَّمْعَانِيُّ ^(٥) : « صَارَ مِنْ مُحَدِّثِي بَغْدَادٍ ؛ لِكِبَرِ سِنِّهِ وَعُلُوِّ سَنَدِهِ فِي عَصْرِهِ » ،
وَذَكَرَ مَوْلَدَهُ ، وَوَفَاتَهُ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ .

(١) المصدر نفسه .

(٢) تاريخ بغداد (١١/ ٣٣٥) .

(٣) الأنساب : (٢/ ٢١١) .

(٤) تاريخ الإسلام : (١٢٥) وفيات (٤٧٤ هـ) .

(٥) الأنساب : (٢/ ٢١١) .

هَؤُلَاءِ هُمْ ذُؤُوا قَرَابَةَ أَبِي الْحُسَيْنِ مِنْ آبَائِهِ، وَإِخْوَانِهِ، وَأَبْنَاءِ إِخْوَانِهِ
وَأَخْوَالِهِ مِنْ أُمِّهِ وَأَبِيهِ، مِمَّنْ يَنْتَسِبُ إِلَى الْعِلْمِ، الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ أَصْحَابُ
التَّرَاجِمِ، مِمَّنْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ فِي تَبْعِي وَاسْتَفْرَاطِي النَّاقِصِ لِكُتُبِ التَّرَاجِمِ
الَّتِي تَوَصَّلْتُ إِلَيْهَا، وَهِيَ تَدُلُّ دِلَالَةً أَكِيدَةً عَلَى أَنَّ الْبَيْئَةَ الْاجْتِمَاعِيَّةَ الْمُحِيطَةَ
بِأَبِي الْحُسَيْنِ بَيْئَةٌ عِلْمِيَّةٌ، فَلَا غَرَابَةَ فِي بُغْيِهِ الْمُبَكَّرِ، وَحِرْصِهِ عَلَى طَلَبِ
الْعِلْمِ، وَدَأْبِهِ فِي تَحْصِيلِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فَقْدُهُ لِأَبِيهِ لَيْفَ حَائِلًا دُونَ تَحْقِيقِ
هَذِهِ الرِّغْبَةِ السَّامِيَةِ، فَعَوَّضَهُ اللَّهُ بِأَخْوَالِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، ثُمَّ بِشُيُوخِهِ مِنْ
تَلَامِيذِ أَبِيهِ وَغَيْرِهِمْ مَا مَكَّنَهُ مِنْ مُوَاصَلَةِ الطَّلَبِ حَتَّى أَصْبَحَ «ثِقَةً، صَحِيحَ
السَّمَاعِ فَاضِلًا»^(١) و«بَرَعَ فِي الْفِقْهِ وَأَفْتَى»^(٢).

٤ - نَشَأَتُهُ وَطَلَبُهُ الْعِلْمَ :

لَا نَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ نَشَأَتِهِ الْأُولَى؛ إِلَّا أَنَّ مَكَانَةَ وَالِدِهِ الْاجْتِمَاعِيَّةَ
وَالْعِلْمِيَّةَ وَالسِّيَاسِيَّةَ حَيْثُ يُعَدُّ فِي رِجَالِ الدَّوْلَةِ وَكِبَارِ قُضَاتِهَا جَعَلَتْهُ هَذِهِ
الْمَكَانَةُ يَنْشَأُ فِي بَيْئَةٍ ذَاتِ دَخَلٍ عَالٍ، لَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى عَنَاءٍ وَتَعَبٍ لِكَسْبِ
الْعَيْشِ، فَتَفَرَّغَ لَطَلَبِ الْعِلْمِ وَتَحْصِيلِهِ، وَنَقَرَضُ أَنَّهُ دَخَلَ الْكِتَابَ كغَيْرِهِ
مِنْ أَبْنَاءِ زَمَانِهِ أَدْرَكَ مَبَادِيءَ الْعُلُومِ مِنْ حِفْظِ الْقُرْآنِ وَمَعْرِفَةِ بِالسُّنَّةِ . . . وَلَا
شَكَّ أَنَّهُ حَضَرَ أَوْ أَحْضَرَ فِي مَجَالِسَ وَالِدِهِ، لِكِنَّهُ لَمْ يُمَتَّعْ بِهَذِهِ الْمَجَالِسِ،
فَمَا أَنْ بَدَأَتْ تَظْهَرُ عَلَامَاتُ النَّجَابَةِ عَلَيْهِ وَاحْتَاجَ إِلَى عِلْمٍ وَالِدُهُ حَتَّى

(١) التَّقْيِيدُ لِابْنِ نَقْطَةِ (١/١٠٤).

(٢) الدَّلِيلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (١/١٧٧).

فُوجِيَءَ بِفَقْدِهِ، لَكِنَّ اللَّهَ عَوَّضَهُ فِي جَدِّهِ لِأُمِّهِ، وَخَالِهِ، وَخَالَ أُمِّهِ، مَا يَسُدُّ بِهِ بَعْضَ النَّقْصِ الَّذِي فَقَدَ بِفَقْدِ وَالِدِهِ، فَوَجَّهُوهُ وَجْهَةً عِلْمِيَّةً صَحِيحَةً، وَوَجَدَ مِنْ كِبَارِ الْفُقَهَاءِ مِنْ تَلَامِيذِ أَبِيهِ مَنْ يَخُونُو عَلَيْهِ وَيَرَأْفُ بِهِ، فَجَدَّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَلَا زَمَ حَلَقَاتِ الْعُلَمَاءِ، وَأَكْثَرَمِنْ الرِّوَايَةِ حَتَّى تَعَدَّدَتْ مَشَارِبُهُ، وَكَثُرَ شُيُوخُهُ، وَصَارَ يَتَجَوَّلُ فِي كَثِيرٍ مِنْ حَلَقَاتِ الْعِلْمِ.

وَلَمَّا كَانَتْ أَخْبَارُهُ فِي الْمَصَادِرِ قَلِيلَةً جَدًّا؛ لِذَا فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ لَهُ رَحَلَاتٍ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، إِنْ كَانَ ثَمَّتَ رَحَلَاتٌ، وَيُلَقَّبُ بـ«الْقَاضِي» وَلَا أَعْرِفُ مَتَى وَأَيْنَ تَوَلَّى الْقَضَاءَ، وَكَمْ مَدَّةَ قَضَائِهِ...^(١) إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْأَسْئَلَةِ الَّتِي لَا يَجِدُ لَهَا الْبَاحِثُ جَوَابًا؛ لِئُدْرَةِ الْمَعْلُومَاتِ فِي ذَلِكَ، وَلَا غَرَابَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ أَبُو الْحُسَيْنِ مِنْ أَفْذَاذِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ لَا تُغْفَلُ سِيرُهُمْ، وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ أَوْسَاطِ الْعُلَمَاءِ، فَمَا حَفِظَ مِنْ سِيرَتِهِ يُقَارِبُ مَا حَفِظَ فِي سِيرِ أُنْدَادِهِ وَنُظَرَائِهِ، وَلَمْ يَكُنْ أَبُو الْحُسَيْنِ يُكْثِرُ مِنَ التَّحَدُّثِ عَنْ نَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ، وَلَوْ فَعَلَ ذَلِكَ لِأَغْنَانَا عَنِ الْبَحْثِ وَالتَّحَرِّيِّ فِي كَثِيرٍ مِنْ جَوَانِبِ سِيرَتِهِ، وَلَقَدْ أَتَّحَفْنَا وَأَغْنَانَا عَنِ الْبَحْثِ عَنْ شُيُوخِهِ لَمَّا أَسْنَدَ إِلَيْهِمُ الرِّوَايَةَ فِي كِتَابِهِ، وَزَوَّدَنَا بَعْدَ مِنْ أَسْمَاءِ شُيُوخِهِ وَمُفِيدِيهِ، هُمْ أَضْعَافُ مَا ذَكَرَ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ.

٥ - أَشْهَرُ شُيُوخِهِ:

قُلْنَا إِنَّهُ فَقَدَ أَبَاهُ فِي زَمَنِ مُبَكَّرٍ مِنْ مَرَحَلَةِ الطَّلَبِ فَلَمْ يُمَتِّعْ بِمَا عِنْدَ

(١) جاء في ترجمة أخيه أبي خازم في الوافي بالوفيات (١/ ١٦٠): «شهد مع أخيه أبي الحسين عند قاضي القضاة أبي الحسن بن الدامغانى».

والده من الرواية، ولم يَعْتَرِفْ من بَحْرِهِ الرَّاخِرِ فِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ . . . ؛
لأنَّه كَانَ فِي بَدَايَاتِ الطَّلَبِ، فَقَلَّتْ رَوَايَتُهُ عَنْهُ جَدًّا^(١)، وَلَا أَظُنُّ أَنَّ سِنَهُ لَمَّا
مَاتَ أَبُوهُ تُمْكِّنُهُ مِنْ تَحْمُلِ الرِّوَايَةِ، وَرَوَايَتُهُ عَنْ أَبِيهِ - أَغْلَبُهَا - عَنْ طَرِيقِ
الْإِجَازَةِ الَّتِي سَأَلَهَا خَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَابِرِ بْنِ يَاسِينَ أَبَاهُ وَهُوَ فِي مَرَضِ
الْمَوْتِ فَأَجَازَ لَهُ وَلَاحِيَهُ أَبِي خَازِمِ الَّذِي مَازَالَ فِي سَنَةِ وَلَادَتِهِ الْأُولَى
تَقَرُّبًا، وَإِنْ كُنَّا نَجِدُ أَبَا الْحُسَيْنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ رَوَايَةً، لِإِجَازَةٍ، قَبْلَ هَذَا
التَّارِيخِ، قَالَ: «حَدَّثَنَا الْوَالِدُ السَّعِيدُ إِمْلَاءً مِنْ لَفْظِهِ وَأَصْلِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
بَعْدَ الصَّلَاةِ بِجَامِعِ الْمَنْصُورِ فِي التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ سِتٍّ
وخمسين وأربعمائة، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ أَخِي مِيمِي . . .»^(٢).
وَلَا شَكَّ أَنَّ فِي هَذَا بُعْدًا، فَكَيْفَ يَعْقِلُ الْإِسْنَادَ وَالرِّوَايَةَ، وَهُوَ لَمْ يَتَجَاوَزْ
الْخَامِسَةَ مِنْ عُمُرِهِ؟! لَكِنَّ الْعُلَمَاءَ ارْتَضَوْا هَذِهِ الرِّوَايَةَ فَقَالُوا: «حَدَّثَ
عَنْ أَبِيهِ وَغَيْرِهِ» وَيَسَعِنَا مَا وَسِعَهُمْ.

وَمِمَّا يُعَابُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ كَثُرَ التَّدْلِيلُ^(٣) فِي أَسْمَاءِ
شُيُوخِهِ مِمَّا يَجْعَلُ التَّعَرُّفُ عَلَى بَعْضِهِمْ عَسِيرًا جَدًّا، وَرُبَّمَا كَانَ مُسْتَحِيلًا
فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، وَقَدْ عَانَيْتُ مَشَاقَّ الْبَحْثِ فِي هَذَا الْجَانِبِ وَتَعَرَّفْتُ

(١) وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ (٣/ ٣٧٦): «وَحَضَرْتُ أَنَا أَكْثَرَ أَمَلِيهِ» فِيهِ نَظَرٌ؟!

(٢) الطَّبَقَاتُ (٣/ ٣٧٦).

(٣) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (١٦٧): «هُوَ أَنْ يَزُوي عَنْ شَيْخٍ حَدِيثًا سَمِعَهُ مِنْهُ
فَيَسْمِيهِ، أَوْ يُكْنِيهِ، أَوْ يَصِفُهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ كَي لَا يُعْرَفَ وَيُظْهَرُ أَنَّ أَبَا الْحُسَيْنِ دَلَّسَ لِيُوْهِمَ
كَثْرَةَ شُيُوخِهِ. عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ».

على أَكْثَرِهِمْ بِصُعُوبَةٍ بِالْغَةِ ظَنًّا وَحَدَسًا، وَبَعْضُهُمْ اسْتَحَالَ عَلَيَّ تَمَامًا .
 نَقَلَ عَنْ شَيْخِهِ الْحَافِظِ الْخَطِيبِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ (ت ٤٦٣ هـ) صَاحِبِ «تَارِيخِ بَغْدَادَ» بِمَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثَةِ وَعَشْرِينَ لَفْظًا هِيَ : «أَحْمَدُ الْبَغْدَادِيُّ» وَ«أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ»، وَ«أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتِ الْمُؤَرِّخِ»، وَ«أَحْمَدُ الْحَافِظُ» وَ«أَحْمَدُ الْخَطِيبُ» وَ«أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ»، وَ«أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ» وَ«أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ نَزِيلُ دِمَشْقَ» وَ«أَحْمَدُ الْمُصَنِّفُ» وَ«أَحْمَدُ الْمُؤَرِّخِ»، وَ«أَحْمَدُ نَزِيلُ دِمَشْقَ» وَ«أَبُوبَكْرٍ الْحَافِظُ» وَ«أَبُوبَكْرٍ الْمُؤَرِّخُ» وَ«أَبُوبَكْرٍ الْمُحَدِّثُ»، وَ«أَبُوبَكْرٍ الْمُصَنِّفُ» وَ«أَبُوبَكْرٍ نَزِيلُ دِمَشْقَ» وَ«ابْنُ ثَابِتٍ» وَ«ابْنُ ثَابِتِ الْخَطِيبُ» وَ«ابْنُ ثَابِتِ الْبَغْدَادِيِّ» وَ«الْخَطِيبُ» وَ«الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ» وَ«الْمُؤَرِّخُ» وَ«الْمُؤَرِّخُ أَبُو بَكْرٍ». وَكَذَلِكَ فِي غَيْرِهِ مِنْ شُيُوخِهِ الَّذِينَ أَسْنَدَ إِلَيْهِمُ الرِّوَايَةَ عَلَى مَا تَجِدُهُ فِي التَّعْرِيفِ بِهِمْ، وَبَعْضُ شُيُوخِهِ الَّذِينَ أَسْنَدَ إِلَيْهِمْ مَجَاهِيلٌ لَمْ نَعْرِفْ عَنْهُمْ شَيْئًا فِي الْمَصَادِرِ الْآنَ، لَكِنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ يَكْشِفُ الْبَحْثُ الْمُتَأَنِّي عَنْ أَخْبَارِهِمْ فِي الْمَجَامِيعِ وَالْمَشِيخَاتِ وَالْأَسَانِيدِ وَالْأَثْبَاتِ، وَبَعْضُ التَّوَارِيخِ وَالطَّبَقَاتِ الَّتِي لَمْ نَقِفْ عَلَيْهَا، فَإِنْ كَانُوا، أَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ عَلَى الْأَقْلِّ مَجْهُولًا لَنَا الْآنَ فَقَدْ يَأْتِي مِنَ الْبَاحِثِينَ مَنْ يَكْشِفُ عَنْهُ.

وَأَغْرَبُ مِنْ ذَلِكَ رِوَايَتُهُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيِّ (ت ٤٥٤ هـ) وَالْمُؤَلِّفُ أَبُو الْحُسَيْنِ لَمْ يَتَجَاوَزْ بَعْدَ الثَّالِثَةِ مِنْ عُمُرِهِ، لَكِنَّ الْحَافِظَ الذَّهَبِيَّ قَالَ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ»^(١) : «وَأَجَازَ لَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ

(١) سِير أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ : (٦٠١/١٩).

الْجَوْهَرِيُّ» فَإِذَا رَضِيَهَا الْمُحَدِّثُونَ - وَهُمْ أَهْلُ هَذِهِ الصَّنْعَةِ - فَعَلَيْنَا التَّسْلِيمَ، لَكِنْ وَجَدْنَاهُ يُحَدِّثُ عَنِ الْجَوْهَرِيِّ وَنَصُّ الْكَلَامِ بِحُرُوفِهِ فِي «تَارِيخِ بَغْدَاد» لِلْحَافِظِ الْخَطِيبِ، وَيَقُولُ: «قُلْتُ أَنَا» كَمَا فِي (١/١٦٦، ٤٢٠) وَغَيْرَهُمَا، وَالْقَائِلُ إِنَّمَا هُوَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ لَاهُو؟! مَعَ أَنَّهُ يَلْزِمُ الْأَصْلَ أَحْيَانًا وَيَقُولُ: حَدَّثَنَا الْخَطِيبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَوْهَرِيُّ. وَأَنَا فِي هَذَا الْمَبْحَثِ أَذْكَرُ كُلِّ مَنْ أَسَدَ إِلَيْهِ رَوَايَةً، أَوْ نَقَلَ عَنْهُ خَبْرًا فِي كِتَابِنَا هَذَا «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» وَمَنْ نَصَّ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ مِنْ شُيُوحِهِ ذَكَرْتُهُ فِي هَذَا الْمَبْحَثِ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَهُمْ:

١- أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَجَرِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ سَكِينَةِ الْأَزْجِيِّ» (ت؟).

أَسَدَ الْمُؤَلَّفُ إِلَيْهِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٣/٢١٨) عَنْ أَبِي الْفَضْلِ التَّمِيمِيِّ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ، وَلَمْ أَسْتَطِعْ ضَبْطَ (الْحَجَرِيِّ) وَلَا (سَكِينَةَ) لَجَهْلِي بِالرَّجُلِ نَفْسِهِ، وَيَتَرَجَّحُ عِنْدِي أَنَّهُ مِنْ حَنَابِلَةِ بَابِ الْأَزْجِ.

٢- أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَيْرُونَ الْبَغْدَادِيِّ الْبَاقِلَانِيُّ الْحَافِظُ، أَبُو الْفَضْلِ (ت ٤٨٨هـ) قَالَ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ: «ثِقَةٌ عَدْلٌ، مُتَّقِنٌ، وَاسِعُ الرِّوَايَةِ» أَخْبَارُهُ فِي الْأَنْسَابِ (٢/٥٢)، وَالْمُنْتَظَمِ (٩/٨٧)، وَالتَّقْيِيدِ (١٣٣)، وَتَذَكُّرَةِ الْحَقَائِظِ (٤/١٢٠٧)، وَغَيْرِهَا.

أَسَدَ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (١/١٠٥).

٣- أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْيُوسُفِيُّ (ت ٤٩٢هـ): مِنْ بَيْتِ عِلْمٍ كَبِيرٍ، مَعْرُوفٌ بِالرِّوَايَةِ وَالْأَثَرِ^(١)، وَالْمَذْكُورُ هُنَا وَصَفَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ

(١) بَيْتُهُمْ مِنْ أَكْبَرِ الْبُيُوتَاتِ الْعِلْمِيَّةِ فِي الْعِرَاقِ مَشْهُورٌ بِالْعِلْمِ وَالرِّوَايَةِ، وَالْحَدِيثِ، وَالْوَجَاهَةِ، =

بـ «الشَّيْخُ، النَّبِيلُ، الثَّقَّةُ، الرَّئِيسُ» أَخْبَارُهُ فِي: الْمُتَنَزَّم (٩/ ١٠٩)،
وتَذَكُّرَةُ الْحُفَّاظ (٣/ ١٢٣٠)، وسِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاء (١٩/ ١٦٣)، ومِرَاةُ
الْجَنَان (٣/ ١٥٤)، وشَذَرَاتُ الذَّهَب (١/ ٤٦٥).

- أَسْنَدَ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (١/ ٤٦٥).

- وَأَسْنَدَ الْمُؤَلَّفُ عَنْ ابْنِهِ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ) يَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٤- أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ؟ لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ عَلَى التَّعْيِينِ، وَأَسْنَدَ الْمُؤَلَّفُ
عَنْهُ فِي تِسْعَةِ مَوَاضِعَ، هِيَ كَالتَّالِي: (١/ ٩٩، ١٩٥، ٢١٢، ٢١٥،
٢٥٠، ٤٣٨، ١٤٢/٢، ٣٩٢، ٥٠٩) وَذَكَرَهُ بـ «أَحْمَدُ الْعُكْبَرِيُّ»
و«أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ» وَهُوَ الْأَكْثَرُ، وَ«أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعُكْبَرِيُّ» فِي
مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ حَسَنُونَ التَّرْسِيِّ،
وَإِسْمَاعِيلَ الْبَيْهَقِيِّ، وَحَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَمْدَانَ السَّقَطِيِّ،
وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّوزَنِيِّ، وَأَبِي مَنْصُورٍ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
الْعُكْبَرِيِّ. وَلَعَلَّهُ أَبُو الْعِزِّ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ كَادِشِ الْعُكْبَرِيِّ
الْحَنْبَلِيِّ (ت ٥٢٦هـ) أَخُو أَبِي يَاسِرٍ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَادِشٍ، وَصِفَ

حَدَّثَ مِنْهُمْ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَغَلَبَ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُمْ مِنَ الْحَنَابِلَةِ، لَكِنْ لَمْ أَجِدْ مِنْ نَصٍّ عَلَى
ذَلِكَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي تَرْجَمَةِ أَيِّ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ وَالرَّوَايَةَ تَغْلِبُ عَلَيْهِمْ، وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ
تَغْلِبُ عَلَيْهِمْ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ لَا يَكَادُ يَتَضَعُّ انْتِمَاؤُهُمُ الْمَذْهَبِيَّ، ثُمَّ وَجَدْتُ تَعْلِيقَةً لِلْأُسْتَاذِ الْمُحَقِّقِ
الْمَرْحُومِ مُصْطَفَى جَوَادٍ فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ: الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: ٣٠١ فِي التَّعْرِيفِ بِأَحَدِ عُلَمَاءِ هَذَا
الْبَيْتِ الْكَبِيرِ، وَهُوَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْحَقِّ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ يُوسُفَ فَقَالَ: «كَانَ أَبُو الْحُسَيْنِ الْيُوسُفِيُّ
مِنْ مَشَاهِيرِ الْمُحَدِّثِينَ الثَّقَاتِ، مِنْ بَيْتِ اسْتِشْهَرِ بِالرَّوَايَةِ وَالْأَمَانَةِ وَالْحَنْبَلِيَّةِ، تُوْفِيَ سَنَةَ ٥٧٥هـ».

أَبُو الْعِزِّ بَأَنَّهُ «كَانَ ضَعِيفًا فِي الرَّوَايَةِ، مُخْلَطًا كَذَّابًا، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَلِلْأَثَمَةِ فِيهِ مَقَالٌ»^(١). وَهُوَ مُعَاَصِرُهُ لَكِنَّهُ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًا إِذْ وُلِدَ سَنَةَ (٤٣٢هـ).
تَرْجَمْتُهُ فِي: الْمُتَنَزَّم (٢٨/١٠)، وَالْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (١٠/٦٨٣)،
وَمِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (١/١١٨)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٩/٥٥٨).

٥- أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو بَكْرٍ الْعَلْبِيُّ^(٢) (ت ٥٠٣هـ): تَرْجَمَ لَهُ الْمُؤَلِّفُ
فِي مَوْضِعِهِ (٣/٤٧٣) رَقْمَ (٦٩٨) وَهُوَ مِنْ تَلَامِيذِ وَالِدِهِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى
رَحِمَهُ اللَّهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي تَرْجَمَتِهِ أَنَّهُ مِنْ شُيُوخِهِ، وَأَسْنَدَ إِلَيْهِ فِي تَرْجَمَةِ
وَالِدِهِ (٣/٤٠٦)، قَالَ: «وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ الْعَلْبِيَّ الرَّاهِدِيَّ يَقُولُ...»
٦- أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٤٦٣هـ): الْحَافِظُ
الْخَطِيبُ صَاحِبُ «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» مِنْ أَشْهُرِ شُيُوخِهِ، ذَكَرَهُ فِي عِدَادِ
شُيُوخِهِ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، وَالْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ... وَغَيْرُهُمَا، وَقَدْ أَفَادَ
مِنْهُ ابْنُ أَبِي يَعْلَى إِفَادَةً تَامَةً؛ لِمَعْرِفَتِهِ بِالرَّجَالِ وَالْحَدِيثِ، وَظَهَرَتْ
هَذِهِ الْإِفَادَةُ فِي كِتَابِنَا هَذَا، وَيَأْتِي كِتَابُهُ «تَارِيخُ بَغْدَادٍ» فِي مَقْدَمَةِ
مَصَادِرِ أَبِي الْحُسَيْنِ مَعَ مَا أَفَادَ مِنْ كُتُبِهِ الْأُخْرَى، وَمَجَالِسِهِ... وَغَيْرِ
ذَلِكَ. أَخْبَارُ الْحَافِظِ الْخَطِيبِ فِي: الْمُتَنَزَّم (٨/٢٦٥)، وَالْأَنْسَابِ
(٥/١٦٦)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٨/٢٧٠)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ
(٧/١٩٠)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى (١٣/١٢).

(١) سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٩/٥٥٩).

(٢) تَحَرَّفَ فِي (ط) إِلَى: «الْعَلْبِيُّ» عَلَى مَا تَجَدَّ ذَلِكَ مَفْصَلًا فِي تَرْجَمَتِهِ.

وإِسْنَادُهُ إِلَيْهِ كَثِيرٌ جَدًّا، وَذَكَرْنَا فِيْمَا سَبَقَ تَدْلِيلَ الْمُؤَلِّفِ فِي اسْمِهِ .
 ٧- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الرَّزَّازِ الْمُقْرِيءِ الْمَعْرُوفِ بِـ «ابْنِ حُمْدُوهِ»
 (ت ٤٧١هـ)، تَرَجَمَ لَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ (٣/ ٤٤٨) رَقْم (٦٧٧)
 وَهُوَ مِنْ تَلَامِيذِ وَالِدِهِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ فِي تَرْجَمَتِهِ:
 «سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ جَمَاعَةٍ؛ مِنْهُمْ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ سَمْعُونٍ وَمَنْ بَعْدَهُ. . .»
 ثُمَّ قَالَ: «قُلْتُ أَنَا: وَسَمِعْتُ مِنْهُ مَا كَانَ عَنْدهُ عَنْ ابْنِ سَمْعُونٍ، أَخْبَرَنَا
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ حُمْدُوهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَمْعُونٍ. . .» .
 أَسْنَدَ عَنْهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْنِ كالتَّالِي: (٢/ ٣٦١، ٣/ ٢٧٩) .

٨- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّقَّورِ (ت ٤٧٠هـ) مِنْ
 بَيْتِ الْعِلْمِ وَالرَّوَايَةِ وَالْحَدِيثِ بِبَغْدَادَ، قَالَ ابْنُ الدَّبَّيْثِيِّ فِي «ذِيلِ تَارِيخِ
 بَغْدَادَ» فِي تَرْجَمَةِ حَفِيدِهِ؛ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ: «الثَّقَّةُ ابْنُ الثَّقَةِ ابْنِ
 الثَّقَةِ، مِنْ أَوْلَادِ الْمُحَدَّثِينَ»، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «مُسْنَدُ الْعِرَاقِ فِي
 وَقْتِهِ، رَحَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَقْطَارِ، وَتَفَرَّدَ فِي الدُّنْيَا بِنُسْخِ رَوَاها الْبَغَوِيُّ
 عَنْ أَشْيَاخِهِ»، وَكَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ رِزْقُ اللهِ، يَقُولُ: «حَدِيثُ ابْنِ
 النَّقَّورِ سِبْكَةُ الذَّهَبِ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادَ (٤/ ٣٨١)، وَالْمُنْتَظَمِ
 (٨/ ٣١٤)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٨/ ٣٧٢)، وَالوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٨/ ٣٥) .

أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْنِ (١/ ١٨٤، ٣/ ١٣٠)، وَذَكَرَهُ
 الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، وَالْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ وَغَيْرُهُمَا فِي شُيُوخِ أَبِي الْحُسَيْنِ .
 ٩- بَرَكَةُ الدَّلَالِ الْمُجَهَّزُ (؟) : أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ بَعَابَاتٍ ثَلَاثَ:

(الدَّلَالُ) و(المُجَهِّزُ) و(بَرَكَهٌ) في عَشْرِ مَوَاضِعَ، هِيَ كالتَّالِي: (١/ ١٧٨، ٢٨٥، ٣٠١، ٣٨٩، ٤٣٠، ١٣/ ٢، ٩٣، ٤٣٥، ٢٦/ ٣، ٢١٤).
وَأَسْنَدَ هُوَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْبَرَمَكِيِّ فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعَ، وَعَنْ ابْنِهِ أَحْمَدَ بْنَ
إِبْرَاهِيمَ الْبَرَمَكِيِّ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ؟ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.
وَذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ: ١٩٩ (وَفَيَاتُ ٤٩٢ هـ) بَرَكَهَ بْنَ
أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبَاغَالِبٍ الْوَاسِطِيِّ الْبَزَّارَ، وَقَالَ: وَثَّقَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي
الْأَنْمَاطِيَّ، وَلَا أَذْرِي هَلْ هُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا؟ وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ مُجَهِّزٌ وَلَا دَلَالٌ.
وَأَسْنَدَ الْمُؤَلَّفُ إِلَى مُحَمَّدٍ الدَّلَالِ كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ، وَلَمْ
أَعْرِفْهُ وَلَا أَذْرِي مَا صِلَتْهُ بِ«بَرَكَهٍ»؟! .

١٠- جَابِرُ بْنُ يَاسِينَ بْنِ حَسَنِ بْنِ مَحْمُودٍ الْهِنْدِيُّ (ت ٤٦٤ هـ): جَدُّ الْمُؤَلَّفِ
لَأُمِّهِ، تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي مَبْحَثِ (أُسْرَتِهِ).

أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي تِسْعَةِ مَوَاضِعَ، هِيَ كالتَّالِي: (١/ ٢١، ١٨٤،
٣٦٢، ٣٥/ ٢، ٣٧، ٤٠، ٤١، ١٨/ ٣).

١١- الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهِي (؟): أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ،
هِيَ كالتَّالِي: (٢/ ٣١٥، ٣٤٦، ٤١٥) بِالْعِبَارَاتِ التَّالِيَةِ: «الْحَسَنُ
الْفَقِيهِي» و«الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ» و«الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهِي»، وَأَسْنَدَ هُوَ
عَنْ عَلِيِّ الْمُعَدَّلِ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ الْخَلَّالِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ.
ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْمَعْرُوفِ وَالْمَشْهُورِ بِ«ابْنِ الْبَنَاءِ» (ت ٤٧١ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي

موضعه رقم (٦٧٨) وقال هناك: «سَمِعْتُ مِنْهُ الْحَدِيثَ».

١٢- الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ (ت ٤٥٤هـ): مُحدثٌ بَغْدَادِيٌّ، شِيرَازِيٌّ الْأَصْلُ، ثِقَّةٌ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ: «كَتَبْنَا عَنْهُ، وَكَانَ ثِقَّةً، أَمِينًا، كَثِيرَ السَّمَاعِ» وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «مُسْنَدُ الْعِرَاقِ، بَلْ مُسْنَدُ الدُّنْيَا فِي عَصْرِهِ». أَخْبَارُهُ فِي: تاريخ بغداد (٣٩٧/٧) والمُنْتَظَم (٢٢٧/٨) وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٦٨/١٨) والوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٢٣/١٢) أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي أَحَدَ عَشَرَ مَوْضِعًا كالتَّالِي: (١/٢٢٤، ٢٢٦، ٢٨٢، ٣٤٦، ٣٩٤، ٩٧/٢، ١٣٤، ١٨٦، ٥٢٣، ١٤/٣، ٢٥٨). وَرَوَايَتُهُ عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ؛ لِأَنَّ وَفَاةَ الْجَوْهَرِيِّ، وَعُمُرُ أَبِي الْحُسَيْنِ لَمْ يَتَجَاوَزْ ثَلَاثَ سِنِينَ؟! لَكِنْ قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: «وَأَجَازَ لَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ» كَمَا تَقَدَّمَ.

١٣- رَزَقُ اللَّهِ (؟): هَكَذَا دُونَ زِيَادَةَ تَوْضِيحِ الْمَقْصُودِ، أَسْنَدَ عَنْهُ فِي تِسْعَةِ مَوَاضِعَ كالتَّالِي: (١/٣٠٧، ٤٥١، ٩/٢، ١٩١، ٢٦٤، ٤١٤، ٤٩٧، ٢٨/٣، ٤٦٥) أَسْنَدَهَا كُلُّهَا عَنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ، وَيُظْهَرُ لِي أَنَّ الْمَقْصُودَ رَزَقُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ (ت ٤٨٨هـ) تَرْجَمَ لَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي الطَّبَقَاتِ (٣/٤٦٤) رَقْم (٦٨٨) وَفِيهِ: «قَرَأْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ رَزَقِ اللَّهِ، قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكَ أَبُو عُمَرَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَهْدِيٍّ...». وَهَذَا يَرْجَحُ أَنَّهُ الْمَقْصُودُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٤- سُعُودُ الْيُوسُفِيِّ (؟): لم أَعُثِرْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ وَأَخْبَارِهِ، لَكِنْ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ جَدُّ يَحْيَى بْنِ نَجَاحِ بْنِ سُعُودِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيُوسُفِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْأَدِيبِ أَبِي الْبَرَكَاتِ (ت ٥٦٩هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي ذِيلِ الطَّبَقَاتِ (١/ ٣٣١). وَأَخَوَاهُ؛ مُحَمَّدٌ بْنُ نَجَاحٍ (ت ٥٧٥هـ) وَعَلِيُّ بْنُ نَجَاحٍ (ت ٥٩٧هـ) اسْتَدْرَكَتُهُمَا عَلَى كِتَابِ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ، وَجَدُّهُمَا هَذَا مَوْلَى حَبَشِيِّ لِأَبِي مَنْصُورٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يُوسُفَ، وَأَبُو مَنْصُورٍ هَذَا، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ (عَرْضًا) وَآلِ يُوسُفَ أَسْرَةً عِلْمِيَّةً مَشْهُورَةً بِبَغْدَادَ تَقَدَّمَ ذِكْرُ (أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْيُوسُفِيِّ) وَسَيَاتِي ذِكْرُ ابْنِهِ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ) وَهُمَا مِنْ هَذِهِ الْأُسْرَةِ الْكَرِيمَةِ وَفِيهِمْ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ^(١).

وَسُعُودُ الْمَذْكُورُ أَسَدًا إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ (١/ ٢٥٣، ٢/ ٥١٧، ٣/ ٤٠٤) وَفِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَالَ: «سُعُودُ الْحَبَشِيِّ الصُّوفِيُّ»
١٥- عَاصِمُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَاصِمِيِّ الْمُحَدِّثِ (ت ٤٨٣هـ):
مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ: «كَانَ صَاحِبَ مُلْحٍ وَنَوَادِرَ، وَلَهُ الشُّعْرُ الرَّائِقُ، مَعَ الصَّلَاحِ وَالْوَرَعِ وَالْعِفَّةِ» وَقَالَ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ: «سَأَلْتُ أَبَا سَعْدٍ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْحَافِظَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْحَسَنِ، فَقَالَ: كَانَ شَيْخًا مُتَّقِنًا، أَدِيبًا فَاضِلًا، كَانَ حُقَافُ بَغْدَادَ يَكْتُبُونَ عَنْهُ، وَيَشْهَدُونَ بِصِحَّةِ سَمَاعِهِ». أَخْبَارُهُ فِي: الْأَنْسَابِ (٨/ ٣١٤)، وَالْمُنْتَظَمِ

(١) تَقَدَّمَ التَّعْلِيقُ عَلَى ذَلِكَ فِي تَرْجَمَةِ (أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ) فِي هَذَا الْمَبْنُوحِ.

(٥١/٩)، وسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٥٩٨/١٨)، ومِرَاةُ الْجَنَانِ (١٣٤/٣)،
والتَّجْوِمُ الرَّاهِرَةُ (١٢٨/٥). ذكره الحافظ الذَّهَبِيُّ، والحافظُ ابْنُ
رَجَبٍ فِي شُيُوخِ أَبِي الْحُسَيْنِ.

وَأَسَدٌ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوَاضِعِينَ (١١٨/١، ٣٣١).

١٦- عَبْدُ الْخَالِقِ بْنِ عِيْسَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ الشَّرِيفُ، أَبُو جَعْفَرٍ
(ت ٤٧٠هـ): مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، مِنْ أَجَلِّ شُيُوخِ أَبِي
الْحُسَيْنِ وَأَشْهَرِهِمْ، لَا زَمَهُ مُلَازِمَةٌ طَوِيلَةٌ، تَرَجَّمَ لَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي
(٤٣٩/٣) رَقْم (٦٧٥)، قَالَ فِي تَرْجَمَتِهِ: «وَبَدَأْتُ أَنَا بِالتَّعْلِيقِ عَنْهُ
وَالدَّرْسِ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَصَحْبَتُهُ إِلَى أَنْ
تُوفِيَ ﷺ» وَجُلَّ نَتْفَاعُهُ بِالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ عَلَيْهِ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ
الذَّهَبِيُّ، وَالْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي شُيُوخِهِ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ
بِقَوْلِهِ: «إِمَامُ الطَّائِفَةِ الْحَنْبَلِيَّةِ بِلَا مُدَافَعَةٍ» وَقَالَ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ:
«كَانَ حَسَنَ الْكَلَامِ فِي الْمُنَازَرَةِ، وَرِعًا، زَاهِدًا، مُتَقَنًا، عَالِمًا
بِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَالْفَرَائِضِ، مَرْضِيَّ الطَّرِيقَةِ». أَخْبَارُهُ فِي: الْمُتَنَزَّمِ
(٣١٥/٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٥٤٦/١٨)، وَغَيْرِهِمَا.

أَسَدٌ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ (٤٣٩، ٣٥٦، ٣٥٣/٣).

١٧- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ (ت ٥١١هـ):
تَقَدَّمَ ذَكَرَ وَالِدُهُ فِي مَا مَضَى، وَأَمَّا هُوَ فَوُصِفَ بِأَنَّهُ «كَانَ رَئِيسًا وَافِرَ
الْحُرْمَةِ»، وَأَنَّهُ «يُرْوَى (سُنَنَ الدَّارِقُطْنِيِّ) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ بَشْرَانَ».

أَخْبَارُهُ فِي: الْعِبَر (٢٤/٤)، وَالشُّذْرَات (٥٠/٦).

أَسْنَدُ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (١٦٢/١)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْمَكِيِّ.

١٨- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْدَةَ (ت ٤٧٠هـ): مِنْ مَشَاهِيرِ آلِ مَنْدَةَ الْأَصْبَهَانِيِّينَ، الْأُسْرَةُ الْحَنْبَلِيَّةُ الشَّهِيرَةُ تَحَدَّثَتْ عَنْهَا فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى رَقْم (٤٦٩) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «كَانَ كَبِيرَ الشَّأْنِ، جَلِيلَ الْمِقْدَارِ، حَسَنَ الْخَطِّ، وَاسِعَ الرِّوَايَةِ، أَمَّارًا بِالْمَعْرُوفِ، نَهَاءً عَنِ الْمُنْكَرِ، ذَا وَقَارٍ وَسُكُونٍ وَسَمْتٍ، وَلَهُ أَصْحَابٌ وَأَتْبَاعٌ يَقْتَفُونَ بِآثَارِهِ» وَنَقَلَ عَنْ غَيْرِهِ: «وَفَضَائِلُهُ وَمَنَاقِبُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُعَدَّ». أَخْبَارُهُ فِي: الْمُنْتَظَم (٣١٥/٨)، وَالتَّقْيِيد (٣٣٦)، وَسِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاء (٣٤٩/١٨) . . . وَغَيْرِهَا.

وَتَرَجَّمَ لَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ (٤٤٧/٣)، رَقْم (٦٧٦) تَرْجَمَةً مُقْتَضِبَةً، وَلَمْ يَذْكُرْ تَتْلُمُذَّهُ عَلَيْهِ، وَلَا إِفَادَتَهُ مِنْهُ، وَلَا إِجَازَتَهُ لَهُ، مَعَ أَنَّ الْمُؤَلَّفَ قَالَ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ مِنْ إِسْنَادِهِ إِلَيْهِ: «أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَنْدَةَ إِجَازَةً» وَقَالَ فِي الْمَوْضِعِ الْآخِرِ: «أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَنْدَةَ فِيمَا كَتَبَ إِلَيْنَا» وَقَالَ فِي تَرْجَمَتِهِ أَيْضًا: «وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوَالِدِ السَّعِيدِ مَكَاتِبَاتٌ» وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا عَنْ حَالِهِ هُوَ مَعَهُ؟!.

أَسْنَدُ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ: (١٣٠/١، ٣٤٣، ١٨٧/٢،

(١٠٥/٣).

١٩- عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عُمَرَ أَبُو الْغَنَائِمِ الْأَنْصَارِيُّ (ت ٤٦٧ هـ):
 مُحدثٌ، ثقةٌ، من أَهْلِ بَغْدَادَ وَصَفَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ بِأَنَّهُ «كَانَ مِنْ
 أَمْثَالِ الشُّيُوخِ وَأَعْيَانِهِمْ، ذَا سَمْتٍ وَوَقَارٍ، وَدِينٍ وَتَوَاضِعٍ، وَكَانَ
 ثِقَةً، صَحِيحَ السَّمَاعِ» وابْنُهُ مُحَمَّدٌ، وَحَفِيدُهُ مُحَمَّدٌ أَيْضًا مِنْ أَهْلِ
 الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَالْحَدِيثِ. لهما أَخْبَارٌ وَمَنَاقِبٌ، وَأَخْبَارُهُ هُوَ فِي:
 الْمُنْتَظَم (٢٩٦/٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَام (٢٣٧).

أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: (١/٣٠٦، ٢/٣٢٤، ٤٢٦)
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ، وَفِي تَرْجَمَتِهِ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ.

٢٠- عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو الْغَنَائِمِ بْنُ الْمَأْمُونِ الْهَاشِمِيُّ
 (ت ٤٦٥ هـ): قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ: «كَانَ صَدُوقًا، كَتَبْتُ عَنْهُ،
 سَأَلْتُ أَبَا الْقَاسِمِ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْحَافِظَ، عَنْ أَبِي الْغَنَائِمِ فَقَالَ:
 شَرِيفٌ، مُحْتَشِمٌ، ثِقَةٌ، كَثِيرُ السَّمَاعِ» وَقَالَ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ: «كَانَ
 ثِقَةً، صَدُوقًا، نَبِيلًا، مَهِيئًا، كَثِيرَ الصَّمْتِ، تَعْلُوهُ سَكِينَةٌ وَوَقَارٌ،
 وَكَانَ رَئِيسَ بَيْتِ بَنِي الْمَأْمُونِ وَزَعِيمَهُمْ، طَعَنَ فِي السَّنِّ، وَرَحَلَ
 النَّاسُ إِلَيْهِ، وَانْتَشَرَتْ رَوَايَتُهُ فِي الْآفَاقِ». ذَكَرَهُ فِي شُيُوخِهِ الْحَافِظَانِ
 الذَّهَبِيُّ وَابْنُ رَجَبٍ وَغَيْرُهُمَا. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخُ بَغْدَاد (٤٦/١١)،
 وَالْمُنْتَظَم (٢٨٠/٨)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاء (٢٢١/١٨)، وَتَارِيخُ
 الْإِسْلَام (١٦٩)، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ (٣/٣١٩).

أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعَيْنِ (١/٤٢٩، ٢/٥٣٥)، عَنْ

السُّكَّرِيِّ وَالذَّارِقُطْنِيِّ، وَهُمَا مَذْكُورَانِ فِي شُيُوخِهِ.

٢١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْآبُنُوسِيِّ (؟): ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٢/ ٢٣١)، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ، وَالْمَشْهُورُ فِي شُيُوخِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْآبُنُوسِيِّ، فَهَلْ هَذَا أَخُو لَهُ؟ أَوِ الْمَقْصُودُ هُنَا مُحَمَّدٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ سَبَقَ قَلَمُ مِنَ الْمُؤَلِّفِ؛ لِاتِّفَاقِ النَّسَخِ عَلَيْهِ، وَقَدْ أَسْنَدَ الْمُؤَلِّفُ فِي الصَّفْحَةِ نَفْسَهَا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْآبُنُوسِيِّ. أَوِ الْمَقْصُودُ هُنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ الْآبُنُوسِيِّ (ت ٥٠٥هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٩/ ٢٧٨)؟ اِحْتِمَالَاتٌ وَارِدَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَابِرِ بْنِ يَاسِينَ أَبُو مُحَمَّدٍ (ت ٤٩٣هـ): خَالَ الْمُؤَلِّفِ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ، وَذَكَرْنَاهُ فِي مَبَحَثِ (أُسْرَتِهِ)، وَقَدْ تَرَجَمَ لَهُ الْمُؤَلِّفُ (٣/ ٤٦٨) رَقْمَ (٦٩٢).

أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْنِ (١/ ٣٨٥، ٣/ ٤١٢).

٢٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الصَّرِيفِيِّ: خَطِيبُ صَرِيفِينَ (ت ٤٦٩هـ)، وَ(صَرِيفِينَ) «بَلَدَةٌ قُرْبَ عُكْبَرَا وَأَوَانَا عَلَى ضِفَّةِ نَهْرِ دُجَيْلٍ» كَذَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣/ ٤٥٨)، وَذَكَرَ مِنْهَا أَبُو مُحَمَّدٍ هَذَا، وَيُقَالُ لَهُ: «ابْنُ هَزَارْمَرْدٍ» نِسْبَةً إِلَى جَدِّهِ الْأَعْلَى. وَهُوَ مُحَدَّثٌ ثِقَةٌ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادَ (١٠/ ١٤٦)، وَالْأَنْسَابِ (٨/ ٥٩)، وَالْمُنْتَظَمِ (٨/ ٣٠٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٨/ ٣٣٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٢).

أَسْنَدَ الْمُؤَلِّفُ إِلَيْهِ فِي (١/ ٩٨، ٢/ ٣٠٩، ٥١٦)، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ

ابن حَبَابَةَ . وهو من شُيُوخِهِ . ويُراجَعُ المَوْضِعُ الثَّالِثُ هل هو المقصود ؟ ! .
 (فائدة لطيفة) : قال ابنُ القَيْسَرَانِيّ في الأَنْسَابِ الْمُتَّفَقَةِ (٨٩) :
 «وهو آخرُ من حَدَّثَ بكِتَابِ عَلِيٍّ بنِ الجَعْدِ ، وَكَانَ قد انْقَطَعَ من
 بَغْدَادَ ، سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ هَبَةَ اللَّهِ بنَ عَبْدِ الوَارِثِ الشَّيرَازِيَّ^(١) صَاحِبَنَا
 رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ : دَخَلْتُ بَغْدَادَ ، وَسَمِعْتُ ما قَدِرْتُ عَلَيْهِ مِنَ المَشَايخِ ،
 ثُمَّ خَرَجْتُ أُرِيدُ المَوْصِلَ فَدَخَلْتُ صَرِيفِينَ وَبُثٌّ في مَسْجِدِهَا ،
 فَدَخَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ الصَّرِيفِينِي وَأُمُّ النَّاسِ فَتَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ وَقُلْتُ لَهُ :
 سَمِعْتُ شَيْئًا مِنَ الحَدِيثِ ؟ فَقَالَ : كَانَ أَبِي يَحْمِلُنِي إِلَى أَبِي حَفْصِ
 الكَتَّانِيّ وابنِ حَبَابَةَ وَغَيْرِهِمَا وَعِنْدِي أَجْزَاءٌ ، قُلْتُ : أَخْرِجْهَا إِلَيَّ
 حَتَّى أَنْظَرَ فِيهَا ، فَأَخْرَجَ إِلَيَّ حُزْمَةً فِيهَا كِتَابُ عَلِيٍّ بنِ الجَعْدِ بِالتَّمَامِ
 مَعَ غَيْرِهِ مِنَ الأَجْزَاءِ ، فَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ كَتَبْتُ إِلَى أَهْلِ بَغْدَادَ فَرَحَلُوا
 إِلَيْهِ ، وَأَحْضَرَهُ الكُبَرَاءُ مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ ، وَسَمِعْتُ الكِتَابَ لَمَّا أَحْضَرَهُ
 القَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّامِغَانِيُّ لِيُسْمَعَ أَوْلَادُهُ مِنْهُ ، فَكُلُّ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ
 الصَّرِيفِينِيّ فَالْمِنَّةُ لِأَبِي القَاسِمِ الشَّيرَازِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَدْ كَانَ مِنْ هَذَا
 الشَّانِ بِمَكَانٍ .»

يَقُولُ الفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ سُلَيْمَانَ العُثَيْمِينَ - عَفَا
 اللَّهُ عَنْهُ - : فِي هَذِهِ الحِكَايَةِ مِنَ الأَمَانَةِ وَنِسْبَةِ الفَضْلِ إِلَى أَهْلِهِ ،

(١) من كبار المحدثين ، وصفه الحافظُ الذَّهَبِيُّ بِأَنَّهُ من ثقات المحدثين خَرَجَ أَحاديثُ
 كثيرة ، وصَنَّفَ «تاريخ شيراز» ومات بمرور سنة (٤٨٥هـ) .

والجدِّ في طَلَبِ الْعِلْمِ وَبَذْلِ الْجَهْدِ فِي سَمَاعِهِ، وَحِرْصِ الْأَكَابِرِ عَلَى تَحْصِيلِهِ، وَحَثِّ الطَّلَبَةِ عَلَى السَّعْيِ إِلَيْهِ بِسَنَدٍ عَالٍ مُتَمَيِّزٍ، فِي هَذَا كُلِّهِ عِبْرَةٌ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا لَعَلَّهُمْ يَأْخُذُونَ مِنْ ذَلِكَ الْقُدْوَةَ الْحَسَنَةَ؛ لِذَا أوردتها؛ ولِأَيِّجِدْهَا طَالِبُ الْعِلْمِ فِي الْمُنتَظَمِ (٨/ ٣٠٩)، (٣١٠)، و«مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» فِي صَفْحَتِهِ السَّابِقَةِ فِي (صَرِيفَيْنِ) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ فِي تَرْجَمَةِ الصَّرِيفَيْنِيِّ الْمَذْكُورِ ص (٢٩٣)، بِرِوَايَةٍ مُخْتَلَفَةٍ، يُرَاجِعُ وَفِيَاتِ (٤٦٩ هـ)، وَنَبَهَ مُحَقِّقُهُ إِلَى سَقْطِ فِي الْحِكَايَةِ يُفْسِدُ الْمَعْنَى فِي كِتَابِ «الْمُنْتَظَمِ» بِطَبْعَتَيْهِ جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» أَنَّ الْأُصُولَ الَّتِي أَخْرَجَهَا بِخَطِّ «ابْنِ الْبَقَّالِ» وَغَيْرِهِ مِمَّا يَزِيدُهَا أَهَمِّيَّةً وَثِقَةً. يُرَاجِعُ أَيْضًا: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٨/ ٣٣١).

٢٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ الْقَاضِي (؟): هَكَذَا أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٨/ ٢) وَلَمْ أَعْرِفْهُ.

٢٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ الْبَقَّالِ الْأَزْجِي (ت ٥٠٣ هـ): قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ: «أَبُو الْكَرَمِ، مِنْ أَهْلِ بَابِ الْأَزْجِ، مِنْ أَوْلَادِ الْمُحَدِّثِينَ» وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَفِيهِ: «عَبْدُ اللَّهِ» لِذَا قَالَ مُحَقِّقُهُ: «لَمْ أَجِدْ مَصْدَرَ تَرْجَمَتِهِ». يُرَاجِعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢/ ١٠٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٨٠)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «غَايَةِ النَّهَايَةِ» وَهُوَ مِنَ الْقُرَّاءِ، وَيَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ مِنْ حَنَابِلَةِ بَابِ الْأَزْجِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُ وَلَا الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ، وَأَسْنَدَ

إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (١٩١ / ٢) عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْخَلَّالِ .

٢٦- عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، أَبُو الْقَاسِمِ الْبُنْدَارُ الْبُسْرِيُّ (ت ٤٧٤ هـ) : هُوَ خَالَ أُمِّ الْمُؤَلَّفِ ، كَمَا ذَكَرْنَا فِي مَبْحَثِ (أُسْرَتِهِ) بِنَاءً عَلَى مَا أُوْرَدَهُ الْمُؤَلَّفُ نَفْسُهُ فِي بَعْضِ مَوَاضِعِ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ الْآتِيَةِ . وَهُوَ مُحَدِّثُ بَغْدَادِيٍّ مَشْهُورٌ ، ثِقَّةٌ ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ : «كُتِبَتْ عَنْهُ وَكَانَ صَدُوقًا» وَقَالَ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ : «شَيْخُ بَغْدَادَ فِي عَصْرِهِ» وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ بِأَنَّهُ «كَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ مُتَوَاضِعًا ، ذَا هَيْبَةٍ وَرِوَاءٍ» . أَخْبَارُهُ فِي : تَارِيخِ بَغْدَادَ (٣٥٣ / ١١) ، وَالْإِكْمَالِ (٤٨٦ / ١) ، وَالْأَنْسَابِ (٢١١ / ٢) ، وَتَارِيخِ إِرْبِلَ (٤٢ / ١) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤٠٢ / ١٨) ، وَتَذَكْرَةِ الْحُقَاطِ (١١٨٣ / ٣) .

أُسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ بَعْبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةً مِنْهَا : «عَلِيٌّ» وَ«عَلِيُّ الْبُنْدَارُ» ، وَ«أَبُو الْقَاسِمِ الْبُسْرِيُّ» ، وَ«عَلِيُّ الْمُحَدِّثُ» وَ«خَالَ أُمِّي» ، وَ«خَالَ أُمِّي أَبُو الْقَاسِمِ» وَ«خَالَ أُمِّي أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْبُسْرِيِّ» ، وَ«أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْبُسْرِيِّ» ، وَ«أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْبُنْدَارِ» . وَفِي هَذَا مِنَ التَّدْلِيلِ مَا لَا يَخْفَى . يُرَاجَع : (٥٣ / ١) ، ٩٢ ، ١٤١ ، ١٤٣ ، ١٦١ ، ٢٢١ ، ٢٣٤ ، ٢٨٠ ، ٢٩٩ ، ٣٣٨ ، ٣٨٤ ، ٤٢٢ ، ٤٤٩ ، ٥٥ / ٢ ، ٧٤ ، ٢٠٠ ، ٢٤٩ ، ٢٧٣ ، ٣٥٧ ، ٤١١ ، ٤٢٦ ، ٤٩ / ٣ ، ٧٦ ، ١٠٠ ، ١٠٨ ، ١١١ ، ١٣٠ ، ١٣٥ ، ١٣٩ ، ٢٦٣) .

٢٧- عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمَلَطِيُّ السَّرَّاجُ الْبَغْدَادِيٌّ (ت ٤٦٢ هـ) : سَمِعَ ابْنَ

الصَّلْتِ الْمُجْبِرِ، وابن مَهْدِيٍّ، وَرَوَى عَنْهُ الْمُبَارَكُ بْنُ الطُّيُورِيِّ. أَخْبَارُهُ فِي: تاريخ الإسلام (٦٨). وَذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي شَيْوْخِ أَخِيهِ أَبِي خَازِمٍ أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوَاضِعٍ (٣٣٦/٢، ٨/٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَارَسٍ. وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى (مَلَطِيَّة) بَلَدُهُ بِالْغُورِ الرُّومِيَّةِ.

٢٨- عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ الْقُرَشِيِّ (ت ٤٨٦هـ): مِنْ آلِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ بْنِ أُمَيَّةَ الْقُرَشِيِّ. أَخْبَارُهُ فِي: ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (١٧٢/٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٦٧/١٩). أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٣٧/٣).

٢٩- عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ النَّهْرِيِّ (ت ٤٨٩هـ): تَرَجَّمَ لَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ (٤٦٨/٣)، رَقْمَ (٦٩١)، وَهُوَ مِنْ تَلَامِيذِ أَبِيهِ، وَفِي تَرَجْمَةِ وَالِدِ الْمُؤَلِّفِ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ النَّهْرِيَّ قَالَ: «...».

٣٠- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسَبِّحِ... (?): أَسْنَدَ إِلَيْهِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٤١٠/٣) قَالَ: «كَتَبَ إِلَيَّ عَلِيُّ...». وَلَمْ أَهْتَدِ إِلَى تَرَجْمَتِهِ.

٣١- عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ اللَّيْثِ، أَبُو مُسْلِمٍ الْبُخَارِيُّ اللَّيْثِيُّ (ت ٤٦٦هـ): مُحَدِّثٌ، حَافِظٌ، رَحَّالٌ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «كَانَ أَبُو مُسْلِمٍ مِنْ بَقَايَا الْحُقَاطِ صَنَفَ «مُسْنَدَ الصَّحِيحَيْنِ» جَمَعَ فِيهِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ. أَخْبَارُهُ فِي: الْأَنْسَابِ (٤٠٧/٣)، وَتَذَكُّرَةِ الْحُقَاطِ (١٢٣٥/٤)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٠٧/١٨)، وَلِسَانِ الْمِيزَانِ (٣١٩/٤).

أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: (٧٩/١، ٢٦٢/٢)،

وفيهما: «عُمَرُ بْنُ اللَّيْثِ الْبُخَارِيُّ» وَحَدَّثَ فِيهِمَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحِيرِيِّ وَأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو الْبَحِيرِيِّ . وفي (١١٠/٣) وفيه: «أَبُو مُسْلِمٍ اللَّيْثِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّابُونِيُّ»

٣٢- الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفُ بـ «ابن الطُّيُورِيِّ» وبـ «ابن الْحَمَامِيِّ» بِالتَّخْفِيفِ (ت ٥٠٠هـ): مُحَدَّثٌ، مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ، يَعُدُّ مِنْ كُبَارِ الْحُقَاطِ، ثَقَّةٌ، لَهُ مُصَنَّفَاتٌ تَدُلُّ عَلَى سَعَةِ عِلْمِهِ وَفَضْلِهِ، رَوَاةُ الْمُؤَلَّفِ عَنْهُ هُنَا كَثِيرَةٌ جَدًّا، تَدُلُّ عَلَى كَثْرَةِ مُلَازِمَتِهِ لَهُ، وَانْتِفَاعِهِ بِهِ، قِرَاءَةً وَسَمَاعًا، قَالَ الْمُؤَلَّفُ: «قَرَأْتُ عَلَى الْمُبَارَكِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ ابْنَ الطُّيُورِيِّ مِنْ أَصْلِهِ بِحَلَقَتِنَا بِجَامِعِ الْمَنْصُورِ قُلْتُ لَهُ: . . .» وَدَلَّسَ فِي اسْمِهِ كَعَادَتِهِ فِي أَكْثَرِ شُيُوخِهِ فِي عِدَّةِ أَسْمَاءٍ وَعِبَارَاتٍ مِنْهَا: (الْمُبَارَكُ ابْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ) وَ(الْمُبَارَكُ) وَ(أَبُو الْحُسَيْنِ الطُّيُورِيُّ). يُرَاجَع: (١/٨، ٣٧، ٤١، ٥٤، ٣٠٢، ٣٤٩، ٣٥٧، ٣٧٤، ٤٥٠، ٦/٢، ١٣، ١٧، ٥٥، ٧١، ٧٤، ٧٧، ١٠٧، ١٣٦، ١٤٣، ١٦٦، ١٨٤، ١٨٦، ٢٠٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٨، ٢٧٩، ٢٨١، ٣١٠، ٣١٢، ٣٧١، ٣٧٥، ٤٣٧، ٥١٦، ٥٥٦، ٥٨٠، ٨٦/٣، ٨٩، ١٣٥، ٣٣٦، ٣٥٣، ٣٥٧).

٣٣- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ (?) : أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٢/٢٤٧)، قَالَ: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ». ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَلَعَلَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيِّ الْمَعْرُوفُ بـ «ابن شيمة»،

ذكره الحافظ ابن نُقْطَةَ الحَنْبَلِيُّ في «تكملة الإكمال» (٤٤٣/٣):
قال: «حَدَّثَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَنْدَةَ» وابنه
أبو طاهرٍ من شُيُوخِ الحَافِظِ السَّمْعَانِيِّ كَمَا فِي الْمُنتَخَبِ مِنْ مُعْجَمِ
شُيُوخِهِ (٢٥٩/١).

٣٤- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَبْنُسِيِّ (ت ٤٥٧هـ): محدِّثٌ،
صَدُوقٌ، ثِقَّةٌ، قَالَ الحَافِظُ الخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ: «كَتَبْتُ عَنْهُ
وَكَانَ سَمَاعُهُ صَحِيحًا». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادَ (٣٥٦/١)،
وَالْكَامِلِ فِي التَّارِيخِ (٤٩/١٠)، وَالْأَنْسَابِ (٩٣/١)، وَتَارِيخِ
الْإِسْلَامِ (٤٣٦).

أَسْنَدُ الْمُؤَلَّفِ إِلَيْهِ عِشْرِينَ مَرَّةً، كَالتَّالِي: (٢٩/١، ٢٠٦،
٢٣٩، ٢٦٦، ٢٧٩، ٣١٦، ٣٢٨، ٤٠٠، ٤٢٢، ٤٢٧/٢، ١٣٣،
١٦١، ١٨٥، ٢٩٩، ٣٥٧، ٤٣٥، ٤٩٩، ٥٠٤، ٥٢١، ٥٣١)،
وَقَدْ دَلَّسَ فِي اسْمِهِ كَعَادَتَهُ تَدْلِيسًا تَعَذَّرَ مَعَهُ مَعْرِفَتُهُ إِلَّا بِصُعُوبَةٍ بِالْغَةِ
فِي الْمَوَاضِعِ التَّالِيَةِ (٢٠٦/١، ٢٣٩، ٢٩٩/٢، ٤٣٥، ٥٠٤)،
فَفيهَا (مُحَمَّدٌ) أَوْ (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيرَفِيِّ) وَفِيهَا كُلُّهَا أَسْنَدٌ عَنْ
الدَّارِقُطْنِيِّ، الدَّارِقُطْنِيُّ مَذْكُورٌ فِي مُقَدِّمَةِ شُيُوخِهِ، قَالَ الحَافِظُ
السَّمْعَانِيُّ: «ابْنُ الْأَبْنُسِيِّ الصَّيرَفِيُّ، مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ، سَمِعَ أَبَا الْحَسَنِ
عَلِيَّ بْنَ عَمَرَ الدَّارِقُطْنِيِّ...». وَرِوَايَةُ الْمُؤَلَّفِ عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ
الضَّعِيفَةِ، فَهُوَ لَمْ يُدْرِكْهُ إِلَّا صَغِيرًا فِي حُدُودِ الْخَامِسَةِ مِنْ عُمُرِهِ،

وَلَمْ أَرْ مَنْ نَصَّ عَلَى أَنَّ لَهُ مِنْهُ إِجَازَةً لَكِنَّا نَفْتَرِضُ ذَلِكَ، كَمَا أَنَّ لَهُ إِجَازَةً مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ، وَلَمْ يَتَجَاوَزِ الثَّالِثَةَ، وَهِيَ مِنْ أَوْعَفِ الْإِجَازَاتِ - كَمَا قُلْنَا -، لَكِنَّهَا تَسْمَحُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْإِجَازَةِ أَنْ يَقُولَ: «أَخْبَرَنَا» و«أُنْبَأَنَا» وَنَحْوَهُمَا.

٣٥- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عُمَرَ السُّلَمِيِّ الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ الْمُسْلِمَةِ» (ت ٤٦٥هـ) مِنْ بَيْتِ عِلْمٍ وَرِثَاسَةٍ وَوِزَارَةٍ، كَبِيرٍ مَشْهُورٍ، تَحَدَّثَتْ عَنْهُ فِي هَامِشِ (١١٧/١) مِمَّا يُغْنِي عَنِ الْإِعَادَةِ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٣٥٦/١)، وَالْإِكْمَالِ (١٢/٧)، وَالْأَنْسَابِ (٣١٣/١١)، وَالْمُنْتَظَمِ (٢٨٢/٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢١٥/١٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٨٣/٢).

أَسْنَدَ إِلَيْهِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ (١١٧/١، ١٣٤، ٥٢/٢، ٤٢١/٣) دَلَّسَ فِيهَا اسْمَهُ بِعِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَفِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ (أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الْمُسْلِمَةِ) وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي: (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُعَدَّلِ)، وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّلَاثِ (مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْلِمَةِ) وَفِي الْمَوْضِعِ الرَّابِعِ (أَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُعَدَّلِ).

٣٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِيءُ (؟): لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ، أَسْنَدَ عَنْهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٧٩/٣)، قَالَ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِيءُ، حَكَى لِي جَدِّي وَجَدَّتِي قَالَا...».

٣٧- وَالِدُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ الْفَرَاءِ الْحَنْبَلِيِّ

أَبُو يَعْلَى الْقَاضِي (ت ٤٥٨ هـ). تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ عَنْهُ فِي (أُسْرَتِهِ).

٣٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَكِينَةَ (؟): لَمْ أَعْرِفْهُ عَلَى التَّعْيِينِ، أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٢/٢٧٧)، قَالَ: «...» فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَكِينَةَ^(١) إِجَازَةً...» وَاسْتَظْهَرْتُ أَنْ يَكُونَ أَخَا عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَكِينَةَ الْأَنْمَاطِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْمَذْكُورِ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ (١١/٤٠١)، وَالْإِكْمَالِ (٤/٣١٩)، وَرَبَّمَا يَكُونُ الْمَقْصُودُ هُنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَكِينَةَ الْأَنْمَاطِيِّ (ت ٤٦٩ هـ)، وَسَقَطَ اسْمُ أَبِي الْمَذْكُورِ كَمَا رَأَيْنَاهُ يُسْنَدُ عَنِ الْحَافِظِ الْبَغْدَادِيِّ فَيَقُولُ: أَخْبَرَنَا (أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ) وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحَافِظَ (أَحْمَدُ ابْنَ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ) وَهَذَا يُقَوِّي هَذَا الْاِحْتِمَالَ. وَهُوَ مُحَدَّثٌ، ثِقَّةٌ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ: «كَتَبْتُ عَنْهُ، وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ» وَقَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ: «كَانَ كَثِيرَ السَّمَاعِ، ثِقَّةٌ، حَدَّثَنَا عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ مَشَائِخِنَا. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادَ (١١/٤٠١)، وَالْإِكْمَالِ (٤/٣٢٠)، وَالْمُنْتَظَمِ (٨/٣١١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (١٨/٣٤٦).

٣٩- مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ (؟): أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٢/٥٣١)، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ.

٤٠- مُحَمَّدُ الدَّلَالُ (؟): أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٢/٣٣٥)،

(١) هَكَذَا جَاءَتْ مَضْبُوتَةً بِالشَّكْلِ الْكَامِلِ فِي نُسْخَةِ (ب)، وَفِي الْمَحْدَثِينَ: «ابْنُ سَكِينَةَ» وَ«ابْنُ سَكِينَةَ» وَمِنْهُمَا كَثِيرٌ مِنَ الْمَحْدَثِينَ، وَالْأُسْرَتَانِ مُتَعَاَصِرَتَانِ.

ولم أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ .

٤١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَسَنِ بْنِ أَبِي الصَّقْرِ الوَاسِطِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ (ت ٤٩٨ هـ): لَمْ أَهْتَدِ إِلَى تَرْجَمَتِهِ إِلَّا بَعْدَ طَبْعِ أُصُولِ الْكِتَابِ، وَهُوَ فَقِيهٌ شَافِعِيٌّ الْمَذْهَبِ، كَاتِبٌ، وَشَاعِرٌ، مَشْهُورٌ، لَهُ دِيْوَانٌ فِي مُجَلَّدٍ، وَرَدَ بَغْدَادَ، وَرَوَى عَنْهُ السَّلَفِيُّ الْحَافِظُ وَغَيْرُهُ. لَهُ أَخْبَارٌ فِي: الْمُنْتَظَمِ (٩/ ١٤٥)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٨/ ٢٥٧)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٩/ ٢٣٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٤/ ١٤٢)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى (٣/ ٨٠).

أَسْنَدُ الْمُؤَلَّفِ إِلَيْهِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٢/ ١٢)، عَنْ هَبَةِ اللَّهِ الشَّيرَازِيِّ، وَفِي تَرْجَمَتِهِ: تَفَقَّهَ عَلَى إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيِّ فَهَلْ هُوَ هَبَةُ اللَّهِ؟! .

٤٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُهْتَدِيِّ بِاللَّهِ، وَيُعْرَفُ بـ«ابنِ الْغَرِيقِ» (ت ٤٦٥ هـ): وَيُعْرَفُ بـ«الْقَاضِي الْخَطِيبُ» رَفَعَ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْصَارِيُّ (قَاضِي الْمَارِسْتَانِ) فِي «مَشِيخَتِهِ» نَسَبَهُ فَقَالَ^(١): «... مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُهْتَدِيِّ بِاللَّهِ بْنِ الْوَائِقِ بْنِ الْمُعْتَصِمِ بْنِ الرَّشِيدِ بْنِ الْمُهْتَدِيِّ بْنِ الْمَنْصُورِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ» أَبُو الْحُسَيْنِ كَانَ خَطِيبًا بَلِيغًا، وَمُحَدِّثًا حَافِظًا، وَلِي قَضَاءَ بَغْدَادَ، وَمَا وَالَاهَا، وَصَفَهُ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ بِأَنَّهُ «كَانَ ثِقَةً، نَبِيلًا»، وَقَالَ: «وَلِي الْقَضَاءَ بِمَدِينَةِ الْمَنْصُورِ، وَهُوَ مِمَّنْ شَاعَ أَمْرُهُ بِالْعِبَادَةِ وَالصَّلَاحِ حَتَّى كَانَ

(١) مشيخة قاضي المارستان: ورقة (٨).

يُقَالُ لَهُ: «رَاهِبُ بَنِي هَاشِمٍ» كَتَبْتُ عَنْهُ، وَقَالَ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ: «حَازَ أَبُو الْحُسَيْنِ قَصَبَ السَّبْقِ فِي كُلِّ فَضِيلَةٍ عَقْلًا، وَعِلْمًا، وَدِينًا، وَحَزْمًا، وَرَأْيًا، وَوَرَعًا... وَكَانَ ثِقَةً، حُجَّةً، نَبِيلًا، مُكْثَرًا...» وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ بِأَنَّهُ: «سَيِّدُ بَنِي الْعَبَّاسِ فِي زَمَانِهِمْ وَشَيْخُهُمْ» وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْصُرُ بَعَيْنٍ وَاحِدَةٍ، وَمَعَ هَذَا كَانَ يَتَوَلَّى الْقِرَاءَةَ بِنَفْسِهِ مَعَ عُلُوِّ سَنَةِ، رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُ. وَهُوَ مِنْ كِبَارِ شُيُوخِ أَبِي الْحُسَيْنِ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، وَالْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ وَغَيْرُهُمَا فِي عِدَادِ شُيُوخِهِ.

أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخُ بَغْدَادٍ (١٠٨/٣)، وَالْمُنْتَظَمُ (٢٨٣/٨)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَبَلَاءِ (٢٤١/١٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٣٧/٤).

أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فَدَلَّسَ فِي اسْمِهِ كَعَادَتِهِ فَأَوْرَدَهُ بِعِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، هِيَ: (أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْمُهْتَدِي بِاللَّهِ) وَ(مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُهْتَدِي بِاللَّهِ) وَ(أَبُو الْحُسَيْنِ الْخَطِيبِ) وَ(الْخَطِيبُ أَبُو الْحُسَيْنِ) وَ(الْقَاضِي الشَّرِيفُ الْخَطِيبُ أَبُو الْحُسَيْنِ) وَ(الْقَاضِي الشَّرِيفُ أَبُو الْحُسَيْنِ) وَ(أَبُو الْحُسَيْنِ) وَ(الْقَاضِي الْخَطِيبُ أَبُو الْحُسَيْنِ) وَ(الشَّرِيفُ أَبُو الْحُسَيْنِ) وَ(الْقَاضِي أَبُو الْحُسَيْنِ) وَ(أَبُو الْحُسَيْنِ مِنْ وَلَدِ الْمُهْتَدِي بِاللَّهِ) بِكُلِّ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ، وَأَكْثَرُهَا وَرُودًا الْعِبَارَةُ الْأُولَى، وَأَكْثَرُهَا غَرَابَةً الْعِبَارَةُ الْأَخِيرَةُ، وَلَمْ تَرِدْ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً. تُرَاجَعُ الصَّفَحَاتُ التَّالِيَةُ: (١/١٤٨، ١٥٠، ٣٧٨، ٤٢٩، ٤٣٥، ٤٣٧، ٤٦١، ٤٦٦، ٤٧٢، ٤٧٤، ١٠/٢، ٣٨،

١٠٣ ، ١٠٥ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٥٤ ، ١٨٢ ، ١٩٤ ، ٢١٢ ، ٢٩٠ ،
٣٢٥ ، ٣٨٢ ، ٥٥٥ ، ٥٦١ ، ٥٧١ ، ٩٩ / ٣ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ٣٠٦ .

٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى الْخَيَّاطُ الْمُقْرِئُ الْبَغْدَادِيُّ،
أَبُوبَكْرٍ (ت ٤٦٧هـ): من أشهر شيوخ أبي الحسين، تَرَجَّمَ لَهُ الْمُؤَلَّفُ
في موضعه (٤٣٠ / ٣) رقم (٦٧٠)، نَقَلَ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ فِي سِتِّ
مَوَاضِعَ، دَلَّسَ فِي اسْمِهِ، حَتَّى لَمْ أَعْرِفْهُ إِلَّا بِصُعُوبَةِ بَالِغَةٍ، فَقَدْ نَقَلَ
عنه بعباراتٍ، هي: (أَبُوبَكْرٍ الْمُقْرِئُ) و(مُحَمَّدُ الْمُقْرِئُ) و(مُحَمَّدُ
ابْنُ عَلِيٍّ الْحَنْبَلِيُّ الْمُقْرِئُ)، وَأَخِيرًا (أَبُوبَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ
مُوسَى الْخَيَّاطُ) وَهَذَا مَا عُرِفَ بِهِ وَاشْتَهَرَ. يُرَاجَع (١ / ١٣٧ ، ٢٢١ ،
٢ / ٢٦٢ ، ٣٢٩ ، ٥٠١ . ١٠٩ / ٣)، وفي تَرْجَمَتِهِ أَثْنَى عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ:
«الشَّيْخُ الصَّالِحُ، أَحَدُ الْحَنَابِلَةِ الْأَخْيَارِ»، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ:
«وَكَانَ... شَيْخًا، خَيْرًا، أَدِيبًا، ثِقَةً»، وَقَالَ: «قَرَأْتُ عَلَيْهِ خَتَمَتَيْنِ
لِنَافِعٍ؛ إِحْدَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ، وَأَبِي نَشِيطٍ... كَانَ خَتَمِي
عَلَيْهِ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَالْخَتَمَةُ الثَّانِيَّةُ مِنْ
طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ... وَكَانَ فَرَاغِي مِنْ هَذِهِ الْخَتَمَةِ فِي
الْمُحَرَّمِ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ».

٤٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَافِظُ، أَبُو الْغَنَائِمِ النَّزْسِيُّ
الْكُوفِيُّ (ت ٥١٠هـ): وَيُعرفُ بـ«أَبِي» وَهُوَ صَاحِبُ «الْمُعْجَمِ»
الْمَشْهُورِ لِشَيْوُخِهِ، مُحَدَّثٌ ثِقَةٌ، قَالَ ابْنُ نَاصِرٍ السَّلَامِيُّ: «كَانَ

حَافِظًا، ثِقَةً، مُتَقِنًا، مَا رَأَيْنَا مِثْلَهُ، كَانَ يَتَهَجَّدُ وَيَقُومُ اللَّيْلَ». أَخْبَارُهُ فِي: الْمُنتَظَم (١٨٩/٩)، وَالتَّقْيِيد (٩٥)، وَسِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٧٤/١٩)، وَتَذَكُّرَةُ الْحَقَّاطِ (١٢٦٠/٤)، وَالوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٤٣/٤) وَغَيْرِهَا، وَيَلْحَظُ تَأْخُرَ وَفَاةِ الْمَذْكُورِ، وَكَأَنَّهُ مِنْ أَقْرَانِهِ، لَكِنَّ مَوْلَدَهُ سَنَةَ (٤٢٤هـ) فَهُوَ مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ جَدًّا.

أُسْنَدَ إِلَيْهِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ (١٠٨/١، ٢٠٥/٢، ٣١١) فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَسَنِيِّ، وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّلَاثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ فَذُّوَيْهِ، وَهُمَا مَذْكُورَانِ فِي كِبَارِ شُيُوخِهِ فِي مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ.

٤٥- مُحَمَّدُ بْنُ مَوَاهِبٍ: لَمْ أَعْرِفْهُ، وَأَطْنَتْهُ وَالِدُ الشَّاعِرِ (مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ مَوَاهِبٍ) ذَكَرَهُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٤٠٧/٣).

٤٦- مُحَمَّدُ بْنُ وَشَّاحِ الزَّيْنَبِيِّ (ت ٤٦٣هـ): انْفَرَدَ بِذِكْرِهِ الصَّفَدِيُّ فِي الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٥٩/١)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ. وَلَمْ يُسْنَدَ إِلَيْهِ فِي كِتَابِهِ. لَهُ أَخْبَارٌ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ (٣٣٦/٣).

٤٦- هَنَادُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ السَّسْفِيِّ، أَبُو الْمُظَفَّرِ (ت ٤٦٥هـ): وَلِي قُضَاءً بِعُقُوبَا وَغَيْرِهَا، وَكَانَ قَدْ سَمِعَ وَأَكْثَرَ، وَرَحَلَ، وَخَرَجَ الْفَوَائِدَ، لَكِنَّ الْغَالِبَ عَلَى رِوَايَتِهِ الْغَرَائِبُ وَالْمَنَاقِيرُ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٩٧/١٤)، وَالْمُنْتَظَمِ (٢٨٤/٨)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٢٠٠/٦).

أَسْنَدَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (١٥٩/٢)، قَالَ: «أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو الْمُظْفَرِ هَنَادُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّسْفِيُّ إِجَازَةً...».

٤٧- يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَطُورٍ الْبَرْزَبِينِيُّ، أَبُو عَلِيٍّ (ت ٤٨٦هـ): ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ هُنَا (٤٥٣/٣) رَقْمَ (٦٨٣)، وَهُوَ مِنْ أَشْهَرِ تَلَامِيذِ وَالِدِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي تَرْجَمَتِهِ أَنَّهُ مِنْ شُيُوخِهِ.

أَسْنَدَ إِلَيْهِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٣٥٤/٣) فِي تَرْجَمَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْبَرْمَكِيِّ رَقْمَ (٦٦٠) قَالَ: «حَدَّثَنِي عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ شَيْخُنَا الشَّرِيفُ أَبُو جَعْفَرٍ الْقَاضِي، وَأَبُو عَلِيٍّ، وَيَعْقُوبُ...» وَقَالَ الْمُؤَلَّفُ فِي تَرْجَمَتِهِ: «تَفَقَّهَ عَلَيْهِ أَخِي أَبُو خَازِمٍ - حَفِظَهُ اللَّهُ -، وَعَنْهُ عُلِقَ الْفِقْهَ، وَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي صُحْبَتِهِ إِيَّاهُ» وَأَغْلَبُ شُيُوخِ أَخِيهِ أَبِي خَازِمٍ هُمْ مِنْ شُيُوخِ الْمُؤَلَّفِ.

٤٨- يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمِهْرَانِيُّ الْهَمْدَانِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ (ت ٤٦٨هـ): وَصَفَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ بِأَنَّهُ «كَانَ صَالِحًا، زَاهِدًا، وَرِعًا، ثِقَةً، مُعَمَّرًا». أَخْبَارُهُ فِي: الْأَنْسَابِ (٥٣٧/١١)، وَالْمُنْتَظَمِ (٣٠٣/٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٣٤٦/١٨)، وَالشُّذَرَاتِ (٣٣١/٣).

أَسْنَدَ الْمُؤَلَّفُ عَنْهُ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعٍ، هِيَ كَالتَّالِي: (١٢٢/١)، (١٥٤، ١٥٦، ١٦/٢، ٣٥)، وَقَدْ دَلَّسَ الْمُؤَلَّفُ بِأَسْمَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ - عَلَى عَادَتِهِ - فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ وَالرَّابِعِ (يُوسُفُ الْمِهْرَانِيُّ)، وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي: (يُوسُفُ الصُّوفِيُّ)، وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّلَاثِ: (أَبُو الْقَاسِمِ

المِهْرَانِيّ)، وفي المَوْضِعِ الْخَامِسِ : (يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِهْرَانِيّ).
 - وَنَقَلَ الْمُؤَلِّفُ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ سَعْدِ الزَّنْجَانِيّ، نَزِيلُ مَكَّةَ (ت ٤٧٠هـ) فِي
 مَوْضِعٍ وَاحِدٍ (٢/٢٠٨)، وَلَمْ يُخْبِرْ عَنْهُ، وَهُوَ فِي رُتْبَةِ شَيْوخِهِ، وَهُوَ
 إِمَامٌ، حَافِظٌ، وَرَعٌ، زَاهِدٌ، اسْمُهُ كَامِلًا: سَعْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ، لَهُ
 قَصِيدَةٌ فِي السُّنَّةِ. وَأَخْبَارُهُ تَجَدُّهَا فِي: الْأَنْسَابِ (٦/٣٠٧)، وَالْعَقْدِ
 الثَّمِينِ (٤/٥٣٥)، وَتَذَكُّرَةِ الْحَقَّافِ (١١٧٦) وَغَيْرِهَا.
 - وَرَبَّمَا حَدَّثَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ دُونَ ذِكْرِ اسْمِ الْمُحَدِّثِ كَمَا فِي
 (٣/٤١٢، ٤١٦، ٤٧٥).

٦- ثَنَاءُ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِ:

قُلْنَا - فِيمَا تَقَدَّمَ - إِنَّ الْقَاضِيَّ أَبَا الْحُسَيْنِ بْنَ أَبِي يَعْلَى رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ
 أَوْسَاطِ الْعُلَمَاءِ، فَلَيْسَ مِنْ ذَوِي الذِّكَاةِ الْمُتَمَيِّزِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ خَامِلِي
 الذِّكْرِ، فَقَدْ وَجَدَ مِنَ الْعِنَايَةِ فِي التَّعْرِيفِ بِهِ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ فِي الْمَصَادِرِ الَّتِي
 تَرَجَمَتْ لَهُ مَا يَسْتَحِقُّهُ أَمْثَالُهُ، وَأَثْنُوا عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، فَقَالَ ابْنُ
 الْجَوَازِيِّ^(١): «وَتَفَقَّهَ وَنَازَرَ، وَكَانَ مُتَشَدِّدًا فِي السُّنَّةِ». وَقَالَ الْحَافِظُ
 السَّلَفِيُّ^(٢): «كَانَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُتَعَصِّبًا فِي مَذْهَبِهِ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَتَكَلَّمُ فِي
 الْأَشَاعِرَةِ وَيُسَمِعُهُمْ، لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ فِي مَذْهَبِهِ،
 وَكَانَ دَيِّنًا، ثِقَةً، ثَبَتًا، سَمِعْنَا مِنْهُ».

(١) المنتظم (١٠/٢٩).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٩/٦٠٢).

وَوَصَفَهُ ابْنُ نُفْطَةَ ^(١) بِأَنَّهُ: «كَانَ ثِقَّةً، صَحِيحَ السَّمَاعِ، فَاضِلًا»
وَذَكَرَ أَنَّهُ: «سَمِعَ (السُّنَنَ) لِأَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَطِيبِ».

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ ^(٢): «تَمَيَّزَ، وَصَنَّفَ فِي الْأَصْلَيْنِ وَالْخِلَافِ
وَالْمَذْهَبِ، وَكَانَ دَيِّنًا، ثِقَّةً، حَمِيدَ السَّيْرِ رَحِمَهُ اللَّهُ» وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ
الذَّهَبِيُّ بِأَنَّهُ ^(٣) «الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْفَقِيهُ، الْقَاضِي» وَقَالَ: «تَفَقَّهَ بَعْدَ مَوْتِ
أَبِيهِ، وَبَرَعَ، وَنَاطَرَ، وَدَرَّسَ، وَصَنَّفَ، وَكَانَ يُبَالِغُ فِي السُّنَّةِ، وَيُلْهَجُ
بِالصِّفَةِ»، وَقَالَ ^(٤): «كَانَ مُفْتِيًا، مُنَاطِرًا»، وَقَالَ الصَّفْدِيُّ ^(٥): «كَانَ
مُفْتِيًا، مُنَاطِرًا»، وَقَالَ الْمَلِكُ الْأَفْضَلُ: ^(٦) «الْقَاضِي، الْإِمَامُ، الْمُحَدِّثُ،
ابْنُ شَيْخِ الْحَنَابِلَةِ... كَانَ فَقِيهًا، بَارِعًا، مُدَرِّسًا، مُنَاطِرًا، ثِقَّةً، دَيِّنًا،
حَمِيدَ الطَّرِيقَةِ» وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ ^(٧): «بَرَعَ فِي الْفِقْهِ، وَأَفْتَى،
وَنَاطَرَ، وَكَانَ عَارِفًا بِالْمَذْهَبِ، مُتَشَدِّدًا فِي السُّنَّةِ»، وَسَاقَ عَنْ طَرِيقِهِ
حَدِيثًا بِسَنَدِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْمِيدُومِيُّ بِمَصْرَ،
أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ ضِيَاءُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ

(١) التَّقْيِيدُ (١/١٠٤).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٩/٦٠٢).

(٣) المصدر نفسه (١٩/٦٠١).

(٤) العبر (٤/٧٠).

(٥) الوافي بالوفيات (١/١٥٩).

(٦) نُزْهَةُ الْعُيُون: ٢/ ورقة: (٤٠٤، ٤٠٥).

(٧) ذيل طبقات الحنابلة (١/١٧٧).

النَّجَّارُ، أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو الْحُسَيْنِ . . . « وَصَفَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ ^(١) بـ « الْقَاضِي الشَّهِيرِ » وَوصَفَهُ النَّابُلُسِيُّ فِي مُقَدِّمَةِ « مُخْتَصَرِهِ » ^(٢) بـ « الْإِمَامِ » .

٧ - تَصَدُّرُهُ لِلتَّعْدِيسِ وَأَشْهُرُ تَلَامِيذِهِ :

لَمَّا حَصَلَ ابْنُ أَبِي يَعْلَى الْعِلْمَ وَأَصْبَحَ قَادِرًا عَلَى نَشْرِهِ وَرِوَايَتِهِ ، تَصَدَّرَ لِإِفَادَةِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ تَعْلِيمًا ، وَرَوَايَةً ، وَوَعْظًا ، وَتَوْجِيهًا ، فَانْهَالَ عَلَيْهِ طَلَبَةُ الْعِلْمِ ؛ ثِقَةً بِعِلْمِهِ ، وَتَأْسِيًا بِفَضْلِهِ وَخُلُقِهِ وَدِينِهِ ، وَحُسْنِ تَرْبِيَّتِهِ وَتَعْلِيمِهِ ، يَقْتَبِسُونَ مِنْ عِلْمِهِ ، وَيَتَتَفَعَّوْنَ بِفَتَاوَاهِ الْوَاسِعَةِ ، وَيُقَيِّدُونَ مِنْ مَجَالِسِهِ وَمُحَاضَرَاتِهِ وَوَعْظِهِ ، فَلَازَمَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ ، وَحَضَرَ دُرُوسَهُ آخَرُونَ ، وَطَلَبَ مِنْهُ الْإِجَازَةَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْوُصُولَ إِلَيْهِ ؛ لِيَتَّصِلَ بَعَلُو الْإِسْنَادِ عَنْ طَرِيقِهِ ؛ لِتَجُوزَ لَهُ رَوَايَةُ مَا يَرَوِيهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ وَالْحِكَايَاتِ وَالْأَشْعَارِ ، وَالنُّوَادِرِ وَالْأَخْبَارِ ، وَالْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ ، وَالْأَجْزَاءِ وَالرَّسَائِلِ ، وَكُلُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِفَوَائِدِ الْعِلْمِ وَمُذَاكَرَاتِهِ ، كَمَا هِيَ عَادَةُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ آنَذَاكَ ، « فَكَانَ مِنْ بَيْنِ طَلَبَتِهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَصْحَابِ وَغَيْرِهِمْ » ^(٣) .

فَمِنْ أَتْرَازِ طَلَبَتِهِ :

- الْحَافِظُ الْكَبِيرُ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَسَاكِرٍ ، حَافِظُ دِمَشْقَ ، وَمُؤَرِّخُهَا الْمَشْهُورُ (ت ٥٧١ هـ) وَاحْتَقَلَ بِذِكْرِهِ فِي « مَشِيخَتِهِ » ^(٤) .

(١) المقصد الأرشد (٢/٤٩٩) .

(٢) مختصر النَّابُلُسِيِّ (المقدمة) .

(٣) الذليل على طبقات الحنابلة (١/١٧٧) .

(٤) معجم شيوخ ابن عساكر ورقة : (٢٠٩) .

- ومنهم الوَزِيرُ الْفَقِيهُ الْمُحَدِّثُ عَوْنُ الدِّينِ يَحْيَى بْنُ هُبَيْرَةَ الدُّهْلِيُّ الْحَنْبَلِيُّ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٥٦٠هـ) وَإِنْ كَانَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ ^(١) يَقُولُ: «وَقِيلَ: إِنَّهُ قَرَأَ عَلَى أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَّاءِ» لَكِنَّهُ ذَكَرَهُ فِي أَوَّلِ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ، فَهُوَ سَمِعَ مِنَ الْحَدِيثِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ، يَعْنِي: الْفِقْهُ فَهُوَ مَعْدُودٌ فِي شُيُوخِهِ دُونَ شَكٍّ.

- ومنهم حَافِظُ الْإِسْكَانَدَرِيَّةِ، أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّلَفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ الْمُحَدِّثُ، الْمَشْهُورُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ (ت ٥٧٦هـ) ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ أَنَّهُ مِمَّنْ حَدَّثَ عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ ^(٢).

- وَمِنْهُمْ الْحَافِظُ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ صَاحِبُ «الْأَنْسَابِ» وَغَيْرِهِ، عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت ٥٦٢هـ) تَقَدَّمَ قَوْلُهُ فِي الْأَنْسَابِ (٩/ ٢٤٥): «لِي عَنْهُ إِجَازَةٌ قَبْلَ سَنَةِ نِيفٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ».

- وَمِنْهُمْ: الْحَافِظُ الْمُتَقِنُ، الْمُحَدِّثُ، الثَّقَّةُ، مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ السَّلَامِيُّ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٥٥٠هـ)، ذَكَرَهُ فِي شُيُوخِهِ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ... وَغَيْرِهِ.

- وَمِنْهُمْ: الْإِمَامُ الزَّاهِدُ الْمَشْهُورُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيُّ (ت ٥٦١هـ) مُؤَلِّفُ «الْغُنْيَةِ» صَاحِبُ الشُّهُرَةِ الْوَاسِعَةِ، ذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ، فَقَالَ: «دَخَلَ بَغْدَادَ سَنَةَ (٤٨٨هـ) وَلَهُ ثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً وَذَكَرَ مِنْ شُيُوخِهِ أَبَا الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي يَعْلَى، وَمِثْلُهُ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ.

(١) الذيل على طبقات الحنابلة (١/ ٢٥١).

(٢) نقل الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء.

- وَمِنْهُمْ : الْحَافِظُ الْمُحَدِّثُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ (ت ٥٨١هـ) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ : « وَلَمْ يَكُنْ فِي وَقْتِهِ أَحَدٌ أَحْفَظَ مِنْهُ وَلَا أَعْلَمَ ، وَلَا أَعْلَى سَنَدًا مِمَّنْ يَعْتَنِي بِهَذَا الشَّانِ » وَهُوَ صَاحِبُ « الْمَجْمُوعِ الْمُغِيثِ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ » الَّذِي ذِيلٌ بِهِ عَلَى كِتَابِ « الْغَرِيبِينَ » لِلْهَرَوِيِّ وَغَيْرِهِ . وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ أَنَّهُ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ .

- وَمِنْ كِبَارِ الرُّوَاةِ عَنْهُ إِجَازَةً : عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سَعْدِ بْنِ صَدَقَةَ بْنِ كُلَيْبِ الْحَرَائِثِيِّ (ت ٥٩٦هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ كَمَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ ، وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ بِـ « مُسْنِدِ الْعِرَاقِ » .

- وَمِنْهُمْ : أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْخَشَّابِ (ت ٥٦٧هـ) الْإِمَامُ ، الْفَقِيهُ ، الْمُحَدِّثُ ، النَّحْوِيُّ ، اللَّغَوِيُّ ، قَالَ ابْنُ رَجَبٍ : « وَقَدْ عَدَّهُ ابْنُ نُقْطَةَ فِي أَوَّلِ « اسْتِدْرَاكِهِ » مِنَ الْحُقَاطِ الَّذِينَ يُعْتَمَدُ عَلَى ضَبْطِهِمْ ، وَقَرَنَهُ مَعَ السَّلَفِيِّ وَأَبِي الْعَلَاءِ ، وَابْنِ عَسَاكِرٍ - يَقْصِدُ بِأَبِي الْعَلَاءِ (الْفَرَّضِيِّ) - ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ أَبِي يَعْلَى مِنْ بَيْنِ شُيُوخِهِ . وَإِلَيْكَ مَا اسْتَطَعْتُ جَمْعُهُ مِنْ تَلَامِيذِهِ غَيْرَ هَؤُلَاءِ مُرْتَبَةً أَسْمَاؤُهُمْ عَلَى الْحُرُوفِ :

- أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ شَافِعِ الْجَيْلِيِّ (ت ٥٦٥هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ وَقَالَ : « الْحَافِظُ ، مُفِيدُ الْعِرَاقِ » وَهُوَ مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ حَبْلِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ . ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (١ / ٣١١) .

- أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ (شُعْلَةُ) (ت ٦٠٢هـ) وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ

الذهبي في تاريخ الإسلام (٨٢).

- وأحمد بن أبي غالب بن أحمد بن أبي غالب الحربي (ت ٥٥٥ هـ).
ذكره الحافظ ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (١/٢٣٨).

- وأزهر بن عبد الوهاب بن أحمد بن حمزة النهري (ت ٥٦٤ هـ).
ويغلب على ظني أنه من الحنابلة، واشتهر له ثلاثة أولاد بالعلم والرواية،
ولم يذكرهم الحافظ ابن رجب، ذكر الحافظ ابن نفاة في تكملة الإكمال:
(٣/١٠٩)، أنه سمع منه.

- وإسماعيل بن موهوب بن أحمد الجواليقي (ت ٥٧٥ هـ) وهو ابن
العلامة أبي منصور صاحب «المعرب»، ذكره ابن رجب في الذيل: (١/٣٤٦).

- وتمام بن عمر بن محمد المعروف بـ «ابن الشَّاء» الحربي
(ت ٥٩٤ هـ)، وذكر الحافظ ابن رجب في ترجمة القاضي أبي الحسين أنه
ممن روى عنه بالإجازة، والصحيح أنه روى عنه سماعاً، فقد نقل الحافظ
الذهبي في تاريخ الإسلام: ١٥٧ هـ في ترجمة ابن الشَّاء أن ممن سمع منه
ابن خليل، وراجعت «معجم ابن خليل» فوجدت فيه: «أخبرنا أبو الحسن
تمام بن عمر بن محمد بن الشَّاء الحربي قراءة عليه بالحرية غربي مدينة
السلام (ثنا) القاضي أبو الحسين محمد بن محمد بن الحسين ابن الفراء
قراءة عليه من لفظه، وأنا أسمع بجامع الحرية سنة ثلاث وعشرين
وخمسمائة...». تأمل قوله: «من لفظه». وقوله: «وأنا أسمع»

- وذكري الله بن إبراهيم بن محمد الحربي المعروف بـ «ابن البرني»

(ت ٦٠١هـ) جَاءَ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ: (٥٣) «سَمِعَ أَبَا الْحُسَيْنِ . . .». وَهُوَ أَخُو الْمُظَفَّرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْآتِي ذَكَرَهُ.

- رَجَبُ بْنُ مَذْكُورٍ بْنِ أَرْزَبٍ^(١) الْبَغْدَادِيُّ الْأَزْجِيُّ (ت ٥٨٩هـ) كَذَا جَاءَ فِي مَشِيخَةِ النَّعَالِ: (١١٣) وَغَيْرِهِ.

- سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو الْقَاسِمِ الْمَوْصِلِيُّ (ت ؟) أَسْنَدَ عَنْهُ كَمَا جَاءَ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ لَابْنِ النَّجَّارِ: (٢٠ / ٢).

- شُجَاعُ بْنُ مَعَالِي بْنِ مُحَمَّدٍ (ت ٦٠٠هـ) كَذَا جَاءَ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ: (٤٣٥).

- ضِيَاءُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، أَبُو عَلِيٍّ بْنِ الْخُرَيْفِ النَّجَّارُ السَّفَلَاطُونِيُّ (ت ٦٠٢هـ). قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٩١): «كَانَ جَارًا

لَأَبِي بَكْرٍ قَاضِي الْمَارِسْتَانِ فَأَكْثَرَ عَنْهُ، وَسَمِعَ مِنَ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ». - عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ عَيْسَى (ت ٥٩٣هـ) ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ: (١٣٣).

- عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ أَخِيهِ الْقَاضِي أَبِي خَازِمٍ (ت ٥٧٨هـ) جَاءَ فِي ذَيْلِ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ: (٣٥٣ / ١) «سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ وَغَيْرِهِمَا».

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَلِيَّانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَرْبِيُّ (ت

(١) هَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ، وَضَبَطُوهَا بِأَقْلَامِهِمْ، وَفِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ (ثَعْلَب) وَهُوَ تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ.

٥٩٩هـ) وَيُسَمِّي نَفْسَهُ (عَبْدَ الْغَنِيِّ) وَيَكْتُبُ: «عَبْدُ اللَّهِ عَبْدِ الْغَنِيِّ» وَالْغَالِبُ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ الْمُثْبِتُ فِي سَمَاعِهِ كَذَا قَالَ الْأَثَمَةُ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، رَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ، وَالتَّجِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ، وَالْحَافِظُ الضِّيَاءُ.

أقول - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - هُوَ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ: ورقة (١٧٥)، وَفِي مَشِيخَةِ النَّجِيبِ عَبْدِ اللَّطِيفِ (الشَّيْخُ الْعَاشِرُ) وَفِيهِ: «سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَاءِ» وَفِيهِ: «عَلَيَّانُ: بَضَمَ الْعَيْنِ الْمُهِمَلَةَ، وَفَتَحَ اللَّامَ، وَتَشْدِيدُ الْيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ، وَفَتْحُهَا، وَبَعْدَ الْأَلِفِ نُونٌ».

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْحَرْبِيِّ، كَذَا جَاءَ فِي صَدْرِ سَنَدٍ فِي ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ (٨/٥)، يَرَوِي عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ.

- عَبْدُ الْمُغِيثِ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ زُهَيْرِ الْحَرْبِيِّ الْفَقِيهُ الْحَنْبَلِيُّ، أَبُو الْعَزِّ (ت ٥٨٣هـ) رَاوَى كِتَابَ «الطَّبَقَاتِ» وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي سَنَدِ رَوَايَةٍ فِي ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ (٦٤/٤) بِلَفْظٍ: (أَبُو الْعَزِّ الْحَنْبَلِيُّ) وَهُوَ مَشْهُورٌ.

- وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ الْحَرَائِيُّ (ت ٥٨٨هـ) ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ، وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٠٠). وَ(حَبَّةٌ) بِالْمَوْحَدَةِ التَّحْتِيَّةِ.

- عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَلِيلِ السَّائِوِيِّ (ت ٥٩٦هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ نُقْطَةَ الْحَنْبَلِيُّ فِي إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ: (٢٨٣/٣) وَغَيْرِهِ.

- عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُنُقُودٍ (ت ٥٧١هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ: (٥١/٣).

- عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الدَّامَغَانِيُّ (ت ٥٨٣هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ
فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ: (١٥٧) وَغَيْرِهِ.

- عَلِيُّ بْنُ عَسَاكِرِ بْنِ الْمُرْجَبِ الْبَطَائِحِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ الضَّرِيرُ (ت ٥٧٢هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ، قَالَ: «وَحَدَّثَ عَنْهُ أَيْضًا عَلِيُّ بْنُ الْمُرْجَبِ...». وَمِثْلُهُ فِي تَرْجَمَتِهِ هُوَ فِي الذَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (١/٣٣٦).

- عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ الْأَحْدَبُ الْوَرَّاقُ الدَّارَقُرِّيُّ الْمَعْرُوفُ بـ «ابْنِ غَرِيبَةَ» (ت ٥٧٨هـ) ذَكَرَهُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ: (١/٣٤٩).

- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الرَّيْتُونِيُّ، الضَّرِيرُ، الْمُقْرِيءُ، الْفَقِيهُ، الْحَنْبَلِيُّ الْمَعْرُوفُ بـ «الْبَرْنَدَاسِي» (ت ٥٨٦هـ) وَقَدْ بَلَغَ مِائَةَ سَنَةٍ، ذِيلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ: (٤/٢٤)، وَالذَّلِيلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ: (١/٣٦٦). وَ(بَرْنَدَاسُ) مَنْ قُرِئَ بَغْدَادَ. عَلَى نَهْرِ عِيسَى فَوْقَ الْمُحَوَّلِ^(١).

- عُمَرُ بْنُ حَسَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَبُو حَفْصٍ الْحَلَّاجُ (ت ٥٨٠هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ: (٥/٧٠).

- عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلِيفَةَ بْنِ طَيْبٍ، أَبُو حَفْصٍ الْعَطَّارُ (ت ٥٧٣هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ: (٥/١٣٧).

(١) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١/٤٨١): «بَرْنَدَاسُ: بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَثَانِيَةِ: اسْمُ مَقْبَرَةٍ بِأَوَاتِي، دُفِنَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ، وَلَهَا ذِكْرٌ وَيَبْدُو أَنَّ هَذِهِ غَيْرُ تِلْكَ.

- عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ النَّتَاءُ، أَبُو حَفْصٍ الْوَاعِظُ (ت ٥٩٩هـ) ذكره
الْحَافِظُ ابْنُ التَّجَارِ فِي ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ: (١٤٠ / ٥).

- فَارِسُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ فَارِسِ الْحَرَبِيِّ الْحَقَّارُ (ت ٥٨٨هـ) رَاوِي
«الطَّبَقَاتِ» عَنْ مُؤَلِّفِهِ كَمَا سَيَأْتِي فِي (سَنَدِ رَوَايَةِ الْكِتَابِ) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
- لَيْثُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت ٥٩٢هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي
تَارِيخِ الْإِسْلَامِ: (١٠٢).

- الْمُبَارَكُ بْنُ الْحَسَنِ، أَبُو النَّجْمِ بْنِ الْقَابِلَةِ (ت ٥٧٢هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ
الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ: (٩١).

- الْمُبَارَكُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَامُورِدِيُّ (ت ٥٧١هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ
رَجَبٍ فِي الذَّلِيلِ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ: (٣٣٤ / ١).

- الْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ الطَّبَّاحُ (ت ٥٧٥هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ
رَجَبٍ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ.

- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَعْدَانَ الْأَزْجِيُّ (ت ٥٥٢هـ)
ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ: (٢٣٠ / ١).

- مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ شَافِعٍ (ت ٥٤٣هـ) أَخُو أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ
السَّابِقِ الذَّكْرِ، ذَكَرَهُ ابْنُ الدَّبِيثِيِّ فِي ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ: (الْمُخْتَصَرُ الْمَحْتَاجُ
إِلَيْهِ) الْمَلْحَقُ (٢٩٨).

- مُحَمَّدُ بْنُ غَنِيْمَةَ بْنِ الْقَاقِ، (هَلْ هُوَ الْآتِي بَعْدَهُ؟)، حَدَّثَ عَنْهُ
بِالْإِجَازَةِ.

- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ غَنِيْمَةَ بْنِ يَحْيَى بْنِ بَرَكَةَ، أَبُو مَنْصُورٍ الْخِطَّاطُ، وَيُعرفُ بـ «ابنِ حَوَاوَا» (ت ٥٩٥ هـ) ذكر ذيل تاريخ بغداد لابن الديبشي: (٢/ ٢١)، وتاريخ الإسلام (٢٢) وغيرها.

- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُظَفَّرِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيُّ الْأَصْلُ، ذَكَرَ فِي مَشِيخَةِ النَّعَالِ (٦١)، وَذِيلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابنِ الدِّيبَشِيِّ: (٢/ ٥١).

- مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ أَبُو يَعْلَى الصَّغِيرُ (ت ٥٦٠ هـ)، ابْنُ أَخِ الْمُؤَلَّفِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي ذَيْلِ الطَّبَقَاتِ: (١/ ٢٤٥): «تَفَقَّهَ عَلَى أَبِيهِ الْقَاضِي أَبِي خَازِمٍ، وَعَلَى عَمِّهِ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ».

- مَحْمُودُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ بُنْدَارٍ، أَبُو نَجِيحٍ الطَّلْحِيُّ الْوَاعِظُ (ت ٥٤٨ هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ: (١/ ٢٢٢).

- مُظَفَّرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو مَنْصُورٍ الْبَرْزَنْجِيُّ^(١) الْحَرْبِيُّ (ت ٦٠٧ هـ) أَخُو ذَاكِرِ اللَّهِ الْمُتَقَدِّمِ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ: (١٨٤) وَقَالَ:

(١) فِي أَغْلَبِ الْمَوَادِّ: «الْبَرْزِيُّ» وَهُوَ خَطَا. جَاءَ فِي الْمَطْبُوعِ مِنَ «التَّقْيِيدِ» لَابْنِ نُقْطَةِ الْحَنْبَلِيِّ: (الْبَرْزِيُّ) أَيْضًا.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ: - هُوَ خَطَا كَمَا قُلْتُ، وَتَحْرِيفُ سَارَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْمُحَقِّقِينَ يُصَحِّحُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ. وَالصَّوَابُ أَنَّهُ (الْبَرْزِيُّ) فَقَدْ قَيَّدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ نُقْطَةِ نَفْسُهُ فِي «تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ»: (١/ ٣٧٥) بِقَوْلِهِ: «يَفْتَحُ الْبَاءَ، وَسُكُونُ الرَّاءِ، بَعْدَهَا تَوْنٌ مَكْسُورَةٌ...» وَذَكَرَ فِي هَذَا ذَاكِرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَقَالَ: «حَدَّثَ عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْلَى الْفَرَّاءِ...» ثُمَّ قَالَ: «وَأَخُوهُ أَبُو مَنْصُورٍ الْمُظَفَّرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَّاءِ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ بِبُنْدَادَ. سَمِعْتُ مِنْهُ، وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا، صَحِيحَ السَّمَاعِ...» وَيُرَاجَعُ: تَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهَةِ: (١/ ٤١٨). وَغَيْرُهُ.

«وهو آخر من حَدَّثَ عنه» وآخر تلاميذه وفاةً.

- الْمُظَفَّرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بنِ مُحَمَّدٍ بنِ أَبِي يَعْلَى (ت ٥٧٥هـ) وهو حَفِيدُ أَخِيهِ، وابنُ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى الصَّغِيرِ السَّابِقِ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (١/ ٣٣٤).

- مُعَمَّرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بنِ رَجَاءِ بنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الْفَاخِرِ الْقُرَشِيِّ الْعَبْسِيِّ (ت ٥٦٤هـ) ذكره الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ، وَفِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ (٢١٣): «مِنْ عُدُولِ أَصْبَهَانَ، وَكِبَارِ مُحَدِّثَيْهَا، وَفُضَلَاءِ وَعَاطِظِهَا» وَذَكَرَ أَنَّهُ رَحَلَ سَنَةَ نَيْفٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، فَلَعَلَّهُ رَوَى عَنْهُ فِي هَذَا الْوَقْتِ.

- وَهْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بنِ وَهْبٍ (ت ٥٩٦هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٧٣).

- يَحْيَى بْنُ بَوَّشٍ، وَهُوَ يَحْيَى بْنُ أَسْعَدَ بنِ يَحْيَى بنِ مُحَمَّدٍ (ت ٥٩٣هـ) ذَكَرَ فِي مَشِيخَةِ النَّعَالِ (١٣٣) وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ. وَهُوَ حَنْبَلِيٌّ اسْتَدْرَكَتُهُ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ.

هَؤُلَاءِ هُمْ بَعْضُ تَلَامِيذِ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ الَّذِينَ أَمَكْنَ الْوُقُوفُ عَلَى أَسْمَائِهِمْ مِمَّنْ تَفَقَّهَ عَلَيْهِ، أَوْ رَوَى عَنْهُ، أَوْ أَسْنَدَ إِلَيْهِ أَوْ أَجَازَهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْبَاحِثَ الْمُسْتَقْصِيَّ الْمُتَتَبِعُ سَيُظَفِّرُ بِمَجْمُوعَةٍ أُخْرَى مِنْ تَلَامِيذِهِ، وَفِي كَثَرَتِهِمْ وَتَنَوُّعِ إِفَادَاتِهِمْ مِنْهُ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى جَوْدَةِ تَعْلِيمِهِ وَتَدْرِيسِهِ،

وَحُسْنُ مَقْصَدِهِ، وَصِدْقُ نِيَّتِهِ، وَفِي كَثْرَةِ الْأُثْمَةِ الْحُقَاطِ الْآخِذِينَ عَنْهُ دَلِيلٌ عَلَى عُلُوِّ مَكَانَتِهِ، وَسُمُوِّ هِمَّتِهِ، وَثِقَةِ الْأَفَاضِلِ بِهِ وَبِعِلْمِهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ، وَأَثَابَهُ الْجَنَّةَ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ.

٨ - وفاته:

تُوفِّيَ الْقَاضِي أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ أَبِي يَعْلَى مَقْتُولًا شَهِيدًا. قَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ^(١): «وَكَانَ يَبِيتُ فِي دَارِهِ بِيَابِ الْمَرَاتِبِ وَحَدَهُ، فَعَلِمَ بَعْضُ مَنْ كَانَ يَخْدُمُهُ وَيَتَرَدَّدُ إِلَيْهِ بَأَنَّ لَهُ مَالًا، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ لَيْلًا فَأَخَذُوا الْمَالَ وَقَتَلُوهُ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ عَاشِرِ مُحَرَّمٍ فِي هَذِهِ السَّنَةِ [٥٢٦هـ] وَقَدَّرَ اللَّهُ أَنَّهُمْ وَقَعُوا كُلُّهُمْ فَقَتَلُوا. وَزَادَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ^(٢): «وَصُلِّيَ عَلَيْهِ يَوْمَ السَّبْتِ حَادِي عَشَرَ الْمُحَرَّمِ، وَدُفِنَ عِنْدَ أَبِيهِ بِمَقْبَرَةِ بَابِ حَرْبٍ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا».

٨ - آثاره:

تَرَكَ أَبُو الْحُسَيْنِ بَعْضَ الْمُؤَلَّفَاتِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى اهْتِمَامِهِ بِالْعِلْمِ تَدْرِيسًا وَتَصْنِيفًا، فَلَقَدْ سَبَقَ أَنْ ذَكَرْنَا جُمْلَةً كَبِيرَةً مِنْ تَلَامِيذِهِ، وَفِي كَثَرَتِهِمْ دَلَالَةٌ عَلَى غَلْبَةِ جَانِبِ التَّدْرِيسِ عَلَى جَانِبِ التَّأْلِيفِ، فَقَلَّةُ التَّصَانِيفِ وَكَثْرَةُ التَّلَامِيذِ مُؤَشِّرٌ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَتَأَلَّفَ أَبِي الْحُسَيْنِ مُشَارَكَةً - فِيمَا يَظْهَرُ - قَالَ الْحَافِظُ السَّلْفِيُّ^(٣): «وَلَهُ تَصَانِيفٌ فِي مَذْهَبِهِ» وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ^(٤):

(١) المنتظم (٢٩/١٠).

(٢) الذَّيْلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (١٧٧/١).

(٣) عَنْهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٦٠٢/١٩).

(٤) الذَّيْلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (١٧٧/١).

«وله تصانيف كثيرة في الأصول والفروع وغير ذلك» ولم أجد أحدا ممن ترجم له يصفه بجودة التصنيف، ودقة التأليف، وأكثر ما وجدت في ذكر تصانيفه النصين السابقين، ولعل شهرة تصانيف والده وجودتها أحملت ذكر تصانيفه^(١)، ولم يتخ لها من الذبوع والشهرة ما أتيح لتصانيف والده، وأجود مصنفاته وأشهرها كتابنا هذا «طبقات الحنابلة» لأنه تفرد في فنه في زمنه، قال الحافظ الذهبي في «العبر»^(٢) في ذكر مصنفاته: «ألّف طبقات الحنابلة» ولم يذكر غيره، وفي سير أعلام النبلاء قال^(٣): «وجمع طبقات الفقهاء الحنابلة» ولم يذكر غيره أيضا.

وإليك الآن مؤلفات أبي الحسين ممّا وقفت عليه في المصادر:

١- إيضاح الأدلة في الرد على الفرق الضالة المضلة :

ذكره الحافظ ابن رجب في الذيل على طبقات الحنابلة (١/١٧٧)، والعليّمي في المنهج الأحمد (١/١٠٧).

٢- تنزيه معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه :

ذكره الحافظ ابن رجب في الذيل على طبقات الحنابلة (١/٧٧)، والعليّمي في المنهج الأحمد (١/١٠٧).

(١) ودليلنا على ذلك أنّ من يتأمل كتاب «الروايتين والوجهين» للقاضي أبي يعلى، وكتاب ابنه القاضي أبي الحسين «التمام لكتاب الروايتين» يظهر له الفرق بينهما في أجلى صورة، فليس «التمام» كالأصل، ولا قريبا منه.

(٢) العبر (٤/٧٠).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٩/٦٠٢).

٣- التَّمَامُ لِكِتَابِ الرُّوَايَتَيْنِ وَالْوَجْهَيْنِ :

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذِّيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (١/٧٧)،
وَالْعُلَيْمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١/١٠٧)، وَنُسَخَتُهُ الْأَصْلِيَّةُ الْخَطِّيَّةُ فِي
المكتبة الظَّاهِرِيَّةِ بدمشق، ونُشِرَ فِي دارِ العاصِمةِ بِالرِّيَّاضِ سَنَةَ (١٤١٤هـ).

٤- جُزْءٌ مِنْ حَدِيثِهِ عَنْ وَالِدِهِ :

ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ فِي التَّقْيِيدِ (١/١٠٤) قَالَ : «حَدَّثَنَا عَنْهُ الْمُظَفَّرُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْبَزْزِيِّ^(١) بِجُزْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ^(٢) .

٥- رُؤُوسُ الْمَسَائِلِ :

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذِّيلِ عَلَى الطَّبَقَاتِ : (١/١٧٧)،
وَالْعُلَيْمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ : (٣/١٠٧).

٦- الرَّدُّ عَلَى زَائِنِغِي الْأَعْتِقَادَاتِ :

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذِّيلِ عَلَى الطَّبَقَاتِ : (١/١٧٧)،
وَالْعُلَيْمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ : (٣/١٠٧).

٧- شَرَفُ الْإِتْبَاعِ وَسَرَفُ الْإِبْتِدَاعِ :

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذِّيلِ عَلَى الطَّبَقَاتِ : (١/١٧٧)،

(١) فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَصَادِرِ «الْبَرِّي» وَسَبَقَ التَّعْلِيلُ عَلَيْهِ فِي مَبِثِّ (تَلَامِيذِهِ)، فَلْيُرَاجَعْ مَنْ شَاءَ ذَلِكَ .

(٢) ذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجُمَةِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلى أَنَّ الْحَافِظَ السُّلْفِيَّ خَرَجَ مِنْ حَدِيثِ الْقَاضِي أَبِي

يَعلى بِسَنَدِهِ، وَفِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بدمشق رَقْمُ (٣٨٥٢) «الْفَوَائِدُ الصَّحَاحُ الْعَوَالِي وَالْأَفْرَادُ

وَالْحِكَايَاتُ» لِأَبِي يَعْلى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْفَرَّاءِ . وَفِي الْمَكْتَبَةِ الْمَذْكُورَةِ رَقْمُ (٣٨٥٤) لَهُ

أَيْضًا : «مِنْ حَدِيثِ الْخُتْلِيِّ عَنْ شَيْخِهِ» .

وَالْعُلَمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ : (١٠٧ / ٣) .

٨- طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ :

هُوَ كِتَابُنَا الَّذِي نُقَدِّمُ لَهُ ، سَنُفَرِّدُ الْحَدِيثَ عَنْهُ بِبَحْثٍ مُفَصَّلٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

٩- الْمُجَرَّدُ فِي فُضَائِلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ :

ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي كِتَابِنَا هَذَا (طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ) فِي آخِرِ تَرْجُمَةِ الْإِمَامِ

أَحْمَدُ قَالَ : «وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ فِي فَضَائِلِهِ فَلْيَنْظُرْ فِي كِتَابِنَا «الْمُجَرَّدُ» فِي فَضَائِلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَرِضْوَانِهِ» .

١٠- الْمَجْمُوعُ فِي الْفُرُوعِ :

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذِّيلِ عَلَى الطَّبَقَاتِ : (١٧٧ / ١) ،

وَالْعُلَمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ : (١٠٧ / ٣) .

١١- الْمُقْنَعُ فِي النِّيَّاتِ :

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذِّيلِ عَلَى الطَّبَقَاتِ (١٧٧ / ١) ،

وَالْعُلَمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٠٧ / ٣) .

١٢- الْمِفْتَاحُ فِي الْفِقْهِ :

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذِّيلِ عَلَى الطَّبَقَاتِ (١٧٧ / ١) ،

وَالْعُلَمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٠٧ / ٣) .

وَفِي مَكْتَبَةِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى

سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ كِتَابٌ فِي الْفِقْهِ بِهَذَا الْعُنْوَانِ هَلْ هُوَ هَذَا؟! .

يُرَاجَعُ .

١٣- الْمُفْرَدَاتُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ :

قال الصَّفَدِيُّ فِي الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١/ ١٥٩) : «صَنَّفَ فِي الْأَصْلَيْنِ وَالْمَذْهَبِ» ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذِّيلِ عَلَى الطَّبَقَاتِ (١/ ١٧٧)، وَالْعَلِيمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٣/ ١٠٧).

وكانت نسخته التي بخطَّ مُصَنِّفِهِ عِنْدَ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ قَالَ فِي الذِّيلِ عَلَى الطَّبَقَاتِ : «نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ فِي «مَفْرَدَاتِهِ» فِي الْأَصُولِ : اخْتَلَفَتِ الرَّوَايَةُ عَنْ أَحْمَدَ هَلْ يَصْلَحُ الْإِسْتِثْنَاءُ فِي الْيَمِينِ بِاللَّهِ فَقَالَ : . . . » وَذَكَرَ الْمَسْأَلَةَ ، تَجَدَّهَا هُنَاكَ .

١٤- الْمُفْرَدَاتُ فِي الْفِقْهِ :

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذِّيلِ عَلَى الطَّبَقَاتِ (١/ ١٧٧)، وَالْعَلِيمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٣/ ١٠٧).

١٥- الْإِعْتِقَادُ :

رِسَالَةٌ فِي تِسْعِ وَرَقَاتٍ فِي الظَّاهِرِيَّةِ رَقْمَ (٤٥٤٦) مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا مُلَخَّصَ اعْتِقَادِ ابْنِ الْفَرَّاءِ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَرَّاءِ ، مَنْسُوخَةٌ سَنَةَ (٥٧٣هـ) . هَذَا مَا عَرَفْتُهُ الْآنَ عَنْ مَوْلَاتِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

المبحث الثاني (دراسة نص الكتاب)

- ١ - اسم الكتاب .
- ٢ - تَوْثِيقُ نَسْبَتِهِ إِلَى الْمُؤَلِّفِ .
- ٣ - سَنَدُ رِوَايَتِهِ .
- ٤ - مَنَهْجُ الْمُؤَلِّفِ فِيهِ .
- ٥ - مَدَى تَطْبِيقِ ابْنِ أَبِي يَعْلَى لِمَنَهْجِهِ .
- ٦ - قِيَمَتُهُ الْعِلْمِيَّةُ .
- ٧ - مَصَادِرُهُ .
- ٨ - تَرَاجُمُهُ، وَمَادَّتُهُ الْعِلْمِيَّةُ .
- ٩ - طَبْعَاتُهُ .
- ١٠ - اخْتِصَارُهُ، وَالتَّذْيِيلُ عَلَيْهِ .
- ١١ - نُسخُهُ الْخَطِّيَّةُ .

١ - اسمُ الكتاب : (طبقات الحنابلة)

لم أجد هذه التَّسْمِيَةَ بهذا اللَّفْظِ فِي النُّسخِ المَخْطُوطَةِ الْمُعْتَمَدَةِ لِكِتَابِ «الطَّبَقَاتِ» وَجاءَ عُنْوَانُ نُسْخَةِ (أ): «طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ» لِلْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ . . .» وَجاءَ فِي نُسْخَةِ (ب): «كِتَابُ الطَّبَقَاتِ» ثُمَّ بَخَطُ مُغَايِرٍ لِحِطِّ الْأَصْلِ: «فِي مَنْ رَوَى مِنْ حَدِيثٍ وَحِكَايَةٍ وَمَسْأَلَةٍ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» ثُمَّ عَادَ خَطُّ الْأَصْلِ: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ» تَأْلِيفُ الْقَاضِي الْإِمَامِ الْأَوْحَدِ . . . وَهَذَا الْخَطُّ الْمُغَايِرُ يُظْهِرُ أَنَّهُ مَكْتُوبٌ مَكَانَ كِتَابَةٍ أُخْرَى كَانَتْ فِي الْأَصْلِ فُغِيرَتْ . وَفِي نُسْخَةِ (ج): «كِتَابُ الطَّبَقَاتِ لِأَصْحَابِ الْإِمَامِ الْمُجْتَهِدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَنْبَلٍ . . .»، وَفِي نُسْخَةِ (د): «كِتَابُ طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ . . .» فَلَمْ تَتَّقِ النُّسخُ عَلَى صِيغَةٍ مُوَحَّدَةٍ؟! وَجاءَت هَذِهِ التَّسْمِيَةُ «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» فِي سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ (١٩/٥٢)، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي الْعَبَرِ لَهُ (٤/٧٠)، وَإِنْ كَانَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ لَمْ يُصَمِّمْ عَلَى هَذِهِ التَّسْمِيَةِ بِهَذَا اللَّفْظِ، فَقَدْ جَاءَ فِي سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ - أَيْضًا - (١٩/٦٠١) فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي يَعْلَى (الْمُؤَلَّفِ) قَوْلُهُ: «وَجَمَعَ طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ الْحَنَابِلَةِ» وَكَانَ قَدْ جَاءَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ - أَيْضًا - (١٢/٤٨٥) قَوْلُهُ: «وَنَقَلَ الْقَاضِي أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَرَّاءِ فِي طَبَقَاتِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» وَفِي الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١/١٥٩): «صَتَّفَ فِي الْأُصُولِينَ، وَالْخِلَافِ، وَالْمَذْهَبِ وَ«طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» . . .» وَالْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذَّيْلِ عَلَى

طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (١/ ١٧٧) فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ - لِمَا ذَكَرَ مُؤَلَّفَاتِهِ - قَالَ : «طَبَقَاتِ الْأَصْحَابِ» وَفِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ قَالَ : «وَجَعَلْتُهُ ذِيلاً عَلَى كِتَابِ «طَبَقَاتِ فُقَهَاءِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ» لِلْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ . . .» وَجَاءَتِ التَّسْمِيَةُ هَذِهِ هَكَذَا «طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ» فِي الشُّسْخَةِ الْخَطِيئَةِ الْأَصْلِيَّةِ لِمُخْتَصَرِ النَّابُلْسِيِّ (ت ٧٩٧هـ) عَلَى وَرَقَةِ الْعُنْوَانِ، وَفِي كَشْفِ الظُّنُونِ (٢/ ١٠٩٧) : «طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ لِلْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ . . .» . وَهَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي التَّسْمِيَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشُّسَاخَ لَمْ يَلْتَزِمُوا بِمَا كَتَبَهُ الْمُؤَلِّفُ وَكُلُّ نَاسِخٍ يَكْتُبُ عُنْوَانَ الْكِتَابِ بِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مَضْمُونُهُ وَمُحْتَوَاهُ، وَسَبَبُ ذَلِكَ - فِي نَظَرِي - رَاجِعٌ إِلَى أَنَّ الْمُؤَلِّفَ لَمْ يَلْزِمِ السَّجْعَةَ الْمَأْلُوفَةَ فِي عُنْوَانَاتِ الْكُتُبِ؛ لِذَا سَهَّلَ عَلَى الشُّسَاخِ تَغْيِيرَهَا، وَاخْتَرَتْ التَّسْمِيَةُ بِ«طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لِأَنَّهَا أَصْبَحَتْ هِيَ الْمَشْهُورَةُ لَدَى الْأَوْسَاطِ الْعِلْمِيَّةِ مِنْذُ طُبْعِ مُخْتَصَرِ النَّابُلْسِيِّ سَنَةَ (١٣٥٠هـ) وَطُبْعِ الطَّبَقَاتِ سَنَةَ (١٣٧١هـ) حَتَّى الْيَوْمِ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ فِي الْكِتَابِ مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَكُلُّهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ ثُمَّ أَصْحَابِ أَصْحَابِهِ . . . إِذَا فَهِيَ تَسْمِيَةُ صَحِيحَةٌ مِنَ النَّاحِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ وَلَهَا حَظٌّ مِنَ النُّقْلِ الصَّحِيحِ .

٢ - تَوْثِيقُ نِسْبَتِهِ إِلَى الْمُؤَلِّفِ :

وَلَا يَحْتَاجُ الْبَاحِثُ إِلَى تَوْثِيقِ نِسْبَةِ هَذَا الْكِتَابِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ؛ لِاشْتِهَارِهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ زَمَنِ مُبَكَّرٍ، لَكِنَّ التَّوْثِيقَ مِنْهُجَ سَارَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، لِذَا أَقُولُ : نَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَرَّارِ فِي «ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ» (٢/ ١٢٠)، وَعِنْدَهُ مِنْهُ نَسْخَةٌ بِخَطِّ مُؤَلِّفِهِ، قَالَ : «قَرَأْتُ فِي كِتَابِ الْقَاضِي

أبي الحسين بن الفراء بخطه»، كما نقل عنه الحافظ الذهبي، والحافظ مغلطاي، وصلاح الدين الصفدي... وغيرهم، وهذه الثُّقُولُ موجودة في الكتاب بحروفها. ومن الدلائل الثابتة الدالة على صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه أنه سَجِلَّ حافلٌ لأسماء شيوخه، كما أنه ترجمَ لأخيه أبي القاسم، وأبيه أبي يعلى فأفصح بذلك عن نفسه ممَّا لا يترك مجالاً للشك والتردد في هذه النسبة، ومع هذا وذلك فالكتاب مروى بالسند المتصل بمؤلفه، لذا فنُسبته إليه قائمة لا تحتاج إلى شواهد ودلائل.

وكيف يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

٣ - سند روايته :

يُروى الكتاب عن مؤلفه بسند متصل من طريقين :

أحدهما : من طريق أبي العز عبد المغيث بن زهير الحربي (ت ٥٨٣هـ).

والآخر : من طريق فارس بن أبي فارس الحربي الحفار (ت ٥٨٨هـ).

وهما من مشاهير طلبة مؤلفه القاضي أبي الحسين كما تقدَّم في مبحث (تلاميذه)، وفي آخر نسخة (ج) سماع النسخة جاء فيه : « الحمد لله رب العالمين سمع جميع هذا المجلد، وهو كتاب «الطبقات» لأصحاب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل - رضي الله تعالى عنه -، تصنيف القاضي الإمام الشهيد أبي الحسين محمد بن القاضي الإمام أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء الحنبلي البغدادى على الشيخة المسندة المعمرة الصالحة أم عبد الله زينب ابنة الشيخ كمال الدين أحمد بن

عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيِّ، بِإِجَازَتِهَا لِجَمِيعِهِ مِنَ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَالِمِ بْنِ الْخَيْرِ الْمُقْرِيءِ الْبَغْدَادِيِّ، بِسَمَاعِهِ مِنَ الْحَافِظِ أَبِي الْعِزِّ عَبْدِ الْمُعِيثِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ زُهَيْرِ الْحَرْبِيِّ.

(ح) وبإجازة ابنة الكمال أيضاً من الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي بسماعه من أبي محمد فارس بن أبي القاسم بن فارس الحرابي الحقار، قال: (أنا) مؤلفه القاضي أبو الحسين فذكره، بقراءة الحافظ جمال الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن المحب المقدسي، أولاده أبو الفتح أحمد، وأبو حفص عمر، وأبو الحسن علي حاضرًا في الثالثة، والعلامة شرف الدين أحمد بن الحسن بن عبد الله بن الشيخ أبي عمر، وابناه محمد وعلي، وعمر بن إسماعيل بن راشد الذهبي، وخديجة بنت عز الدين أحمد بن عبد الله بن الشيخ شمس الدين أبي عمر، وصح ذلك في أربعة عشر مجلسًا، أولها يوم الثلاثاء حادي عشر من شوال من سنة خمس وثلاثين وسبعمائة بمنزل المسمعة بقاسيون.

نقلتُ هذِ الطَّبَقَةَ مِنْ خَطِّ الْقَارِيءِ مِنَ الْجُزْءِ الْعِشْرِينَ مِنْ ثَبَتِ أَوْلَادِهِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، قَالَ ذَلِكَ وَرَقَمَهُ مُحَمَّدُ الْمَدْعُو عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْخَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ فَهْدٍ الْهَاشِمِيِّ الْعَلَوِيِّ الْمَكِّيِّ لَطَفَ اللَّهُ بِهِ حَامِدًا، مُصَلِّيًّا، مُسْلِمًا، مُحْسِبًا، مُتَرْضِيًّا، مُحَوِّقًا.

وَرِجَالُ هَذَا السَّنَدِ، وَقَارِئُ الْكِتَابِ، وَكَاتِبُ الطَّبَقَةِ مِنَ الثَّقَاتِ الْعُدُولِ الْمَشَاهِيرِ.

- عَبْدُ الْمُغِيثِ بْنِ زُهَيْرٍ الْحَرْبِيُّ (ت ٥٨٣هـ).

- وَفَارِسُ بْنُ أَبِي فَارِسٍ الْحَرْبِيُّ (ت ٥٨٨هـ).

من تلاميذ ابن أبي يعلى، تقدّم ذكرهما في مبحث (تلاميذه) كما أشرنا.

الراوي عن عَبْدِ الْمُغِيثِ بْنِ زُهَيْرٍ.

- إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ سَالِمٍ، ابْنُ الْخَيْرِ الْمُفْرِيءُ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٦٤٨هـ)

قال ابن نُقْطَةَ فِي إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ (٢/ ٤٦٨): «سَمَاعُهُ صَحِيحٌ» وقال في

الذَّيْلِ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (٢/ ٢٤٤): «رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ... آخِرُهُمْ

مَوْتًا زَيْنَبُ بِنْتُ أَحْمَدَ...» وهي المعروفة بِزَيْنَبِ بِنْتِ الْكَمَالِ الْمُحَدِّثَةُ

الْفَاضِلَةُ صَاحِبَةُ سَمَاعِ الْكِتَابِ، تُوفِيَتْ سَنَةَ (٧٤٠هـ) وهي مشهورة جدًا

- وَأَبُو الْحَجَّاجِ يُوسُفُ بْنُ خَلِيلٍ (ت ٦٤٨هـ) مُحَدِّثٌ، حَافِظٌ، ذُو رِحْلَةٍ

وَاسِعَةٍ، خَرَجَ لِنَفْسِهِ «مُعْجَمًا» عَنْ أَزِيدٍ مِنْ خَمْسِمِائَةِ شَيْخٍ، هُوَ مِنْ

مَصَادِرِي وَلِلَّهِ الْمِنَّةُ، وَذَكَرَ فِي «مُعْجَمِهِ» (ورقة: ٩٢) مِنْ شُيُوخِهِ فَارِسَ

ابْنَ أَبِي فَارِسٍ الْحَرْبِيِّ الْحَقَّارَ الْمَذْكُورَ هُنَا.

- وَصَاحِبُ الْقِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُحِبِّ (ت ٦٥٨هـ)

مُحَدِّثٌ، حَافِظٌ، رَحَّالٌ، وَصَفَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ

الْحَنَابِلَةِ (٢/ ٢٦٨) بـ «مُفِيدَ الْجَبَلِ» وَقَالَ: «وَعَنِي بِالْحَدِيثِ أَتَمَّ الْعِنَايَةِ،

وَأَكْثَرَ السَّمَاعَ وَالْكِتَابَةَ، وَحَدَّثَ».

- وَمِمَّنْ سَمِعَ الْكِتَابَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُمَرَ،

شَرَفُ الدِّينِ الْمَعْرُوفُ بـ «ابْنِ قَاضِي الْجَبَلِ» (ت ٧٧١هـ) وَهُوَ إِمَامٌ عَلَامَةٌ

مَشْهُورٌ فِي فَقَهَاءِ الْحَنَابِلَةِ، يُرَاجَعُ: الْمَقْصَدُ الْأَرْشَدُ (١/ ٩٢).

- وَعُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَاشِدٍ الدَّهْيِيُّ، لَهُ سَمَاعَاتٌ فِي «مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ» (٤٤٨).

- وَحَدِيجَةُ بِنْتُ عِزِّ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُمُسِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ، مِنْ آلِ قُدَامَةَ لَهَا سَمَاعَاتٌ فِي «مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ»: (٢٨٩)، وَوَالِدُهَا أَيْضًا لَهُ سَمَاعَاتٌ فِي «مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ»: (١٨٥)، وَجَدُّهَا وَأَبُوجَدُّهَا... مِنْ مَشَاهِيرِ آلِ قُدَامَةَ. وَكَاتَبَ الطَّبَقَةَ مُحَمَّدُ الْمَدْعُو عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْخَيْرِ بْنِ فَهْدٍ الْهَاشِمِيِّ الْمَكِّيِّ، مُؤَرِّخُ مَكَّةَ وَمُحَدِّثُهَا مَشْهُورٌ، وَهُوَ صَاحِبُ «إِتْحَافِ الْوَرَى بِأَخْبَارِ أُمِّ الْقُرَى» وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَوْلُفَاتِ (ت ٨٨٥هـ)، وَابْنُهُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (مَالِكُ النُّسَخَةِ) مَشْهُورٌ أَيْضًا، وَهُوَ مُؤَلِّفُ «غَايَةِ الْمَرَامِ فِي أَخْبَارِ سُلْطَنَةِ الْبَلَدِ الْحَرَامِ» وَغَيْرِهِ (ت ٩٢٢هـ).

٤ - مِنْهَجُ الْكِتَابِ :

بَدَأَ الْمُؤَلِّفُ كِتَابَهُ بِخُطْبَةٍ - عَلَى عَادَةِ أَكْثَرِ الْمُؤَلِّفِينَ - حَمْدَ اللَّهِ فِيهَا وَأَتْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا كِتَابٌ اسْتَحَرْنَا اللَّهَ تَعَالَى فِي تَأْلِيفِهِ وَسَلَّأْنَاهُ الْمَعُونَةَ عَلَى تَصْنِيفِهِ...» وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَوَّلِ خُطْبَةِ كِتَابِهِ هَذَا خُطَّتُهُ فِي الْعَمَلِ، وَمَنْهَجُهُ فِي الْكِتَابِ، وَبَدَأَ بِتَرْجَمَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَتَرْجَمَ لَهُ تَرْجَمَةً وَافِيَةً، لَكِنَّهَا غَيْرُ مُسْتَوْعِبَةٍ لِفَضَائِلِ الْإِمَامِ وَمَنَاقِبِهِ؛ لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ خَصَّ فَضَائِلَهُ وَمَنَاقِبَهُ بِمُؤَلَّفِ أَحَالِ

عليه في خِتَامِ التَّرْجَمَةِ قَالَ: «وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ فِي فَصَائِلِهِ فَلْيَنْظُرْ فِي كِتَابِنَا «الْمُجَرَّدِ» فِي فَصَائِلِهِ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَرِضْوَانُهُ» وَحَسَنًا فَعَلَ.

وبعد ترجمة الإمام أحمد ذكر خطته في الكتاب؛ لأنَّ ترجمة الإمام أحمد غير داخلية في الكتاب؛ فالكتاب مؤلف في جمع تراجم أصحابه، فكأنه جعل الترجمة كالمدخل إلى الكتاب، لكنني جعلت ترجمة الإمام أحمد إحدى تراجم الكتاب فأعطيتها رقماً، ولو لم أفعل لكان ممكناً، وكان له وجه، قال المؤلف بعد ذلك: «فلنذكر الآن يا أخي - عمر الله مجلسك، وأمتع الله بك مجلسك - طبقات أصحابنا، . . وقد جعلته ست طبقات؛ (الطبقة الأولى) في ذكر أصحاب إمامنا أحمد، ومن روى عنه حديثاً، أو مسألة، أو حكاية . . . و(الطبقة الثانية) في ذكر أصحاب أصحابه، وكذلك الطبقات التي بعدها . . . وجعلنا الطبقة الأولى والثانية على حروف المعجم في أوائل الأسماء، وأسماء آبائهم؛ ليسهل على من أراد أن ينظر في ترجمة منها، وما بعدهما من الطبقات على تقدّم العمر والوفاء. هذا هو منهج المؤلف في الكتاب، وقد وصف ابن بدران في المدخل (٤٧٨) كتاب «الطبقات» لابن أبي يعلى بأنه أجل كتب طبقات الأصحاب، قال: «وقد جعل هذه الطبقات على سير الطبقات الأولى والثانية، وهكذا مرتباً كل طبقة على حروف المعجم مرتباً الطبقات على تقدّم العمر والوفاء» هكذا النص في طبعة الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي سنة (١٤١١هـ)، وهو كذلك في الطبعة المنيريّة: (٢٤٩)، وفيه

تَحْرِيفٌ، وَسَقَطُ ظَاهِرَانِ، «فَقَوْلُهُ عَلَى سِيرِ الطَّبَقَاتِ صَوَابُهُ» عَلَى سِتِّ طَبَقَاتٍ، كَمَا هُوَ فِي كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ، وَقَوْلُهُ: «مُرْتَبًا كُلَّ طَبَقَةٍ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ» مَعَ قَوْلِهِ: «مُرْتَبًا الطَّبَقَاتِ عَلَى تَقْدِيمِ الْعُمَرِ وَالْوَفَاءِ» فِيهِ سَقَطٌ أَفْسَدَ الْمَعْنَى وَجَعَلَهُ مُتَنَاقِضًا؟! صَوَابُهُ كَمَا جَاءَ فِي كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ: «وَجَعَلْتُ الطَّبَقَةَ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ، وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الطَّبَقَاتِ عَلَى تَقَدُّمِ الْعُمَرِ وَالْوَفَاءِ».

وَوَصَفَ مُحَقِّقًا «التَّامَ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي يَعْلَى كِتَابَ «الطَّبَقَاتِ» فَقَالَ: «وَقَدْ قَسَّمَهُ مُؤَلَّفُهُ - كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنْ عُنَوَانِهِ - إِلَى طَبَقَاتٍ وَعَدَّدَهَا سِتَّ طَبَقَاتٍ» وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ غَيْرُ مُسْتَقِيمَةٍ الْمَعْنَى، فَلَا يُعْرَفُ مِنْ عُنَوَانِهِ أَنَّهُ جَعَلَهُ سِتَّ طَبَقَاتٍ، فَعَدَّدُ الطَّبَقَاتِ غَيْرُ مَنْصُوصٍ عَلَيْهِ فِي عُنْوَانِ الْكِتَابِ، بَلْ يُعْرَفُ أَوَّلًا مِنْ مُقَدِّمَةِ الْمُؤَلِّفِ، وَثَانِيًا مِنْ وَاقِعِهِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَا: «وَرَتَّبَ كُلَّ طَبَقَةٍ بِمَفْرَدِهَا عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ (الْحُرُوفِ الْأَبْجَدِيَّةِ)» وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، فَالْمُرْتَبُ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ هُمَا الطَّبَقَتَانِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةُ، كَمَا صَرَّحَ الْمُؤَلِّفُ بِذَلِكَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ نَصُّهُ: «وَمَا بَعْدَهُمَا مِنَ الطَّبَقَاتِ عَلَى تَقَدُّمِ الْعُمَرِ وَالْوَفَاءِ». وَقَالَا بَعْدَ ذَلِكَ: «وَقَدْ يَخْصُلُ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ دَاخِلِ الْحَرْفِ الْوَاحِدِ كَتَقْدِيمِ أَحْمَدَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» أَقُولُ: تَقْدِيمُ (أَحْمَدُ) عَلَى (إِبْرَاهِيمَ) لَا يُعْتَبَرُ مِنَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ الْمُخِلِّ بِالْمَنْهَجِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ كَتَبُوا فِي الطَّبَقَاتِ وَالرِّجَالِ قَدَّمُوا (أَحْمَدَ) عَلَى (إِبْرَاهِيمَ) وَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا

مُخَالَفَةً، وَلَا مُنْتَقِداً، إِنَّمَا هُوَ مِنْهَجٌ لِبَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَدْ قَدَّمَ (الْأَحْمَدِينَ) الْحَافِظُ الْمِزِّي فِي (تَهْذِيبِ الْكَمَالِ) وَتَبِعَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» وَغَيْرُهُمَا، وَرَبَّمَا قَدَّمُوا مِنْ يُسَمَّى (مُحَمَّدًا) عَلَى الْجَمِيعِ تَيْمُّنًا بِاسْمِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا فِي «الْعَقْدِ الثَّمِينِ فِي تَارِيخِ الْبَلَدِ الْأَمِينِ» وَ«بَغِيَةِ الْوُعَاةِ» وَغَيْرِهِمَا.

وَقَالَ الْمُحَقِّقَانِ: «وَقَدْ ابْتَدَأَ الطَّبَقَةُ الْأُولَى بِإِمَامِ الْمَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» وَهَذَا لَا يَصِحُّ أَبَدًا، وَلَا يَتَّفَقُ مَعَ مَادَةِ الْكِتَابِ وَمَوْضُوعِهِ، فَالْكِتَابُ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» وَالْحَنَابِلَةُ (أَصْحَابُ أَحْمَدَ) فَكَيْفَ يَدْخُلُ أَحْمَدُ فِي طَبَقَاتِ أَصْحَابِهِ؟! وَالْوَضْعُ الَّذِي عَلَيْهِ الْكِتَابُ يُخَالِفُ ذَلِكَ، قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «(الطَّبَقَةُ الْأُولَى) مِمَّنْ رَوَى عَنْ إِمَامِنَا أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ بَابُ الْأَلْفِ (ذِكْرُ مَنْ اسْمُهُ أَحْمَدَ وَابْتَدَأَ اسْمُ أَبِيهِ بِالْأَلْفِ، أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَفْلَحَ . . . الدَّوْرَقِيُّ) هَكَذَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ فَهَلْ ابْتَدَأَ الطَّبَقَةُ الْأُولَى بِالْإِمَامِ أَحْمَدَ؟! فَتَرْجُمَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ جَعَلَهَا كَالْمَدْخَلِ إِلَى الْكِتَابِ - كَمَا قُلْنَا فِيمَا سَبَقَ - .

وَقَالَ الْمُحَقِّقَانِ الْفَاضِلَانِ: «وَقَدْ ذِيلُهَا الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ بِكِتَابِهِ الْمَعْرُوفِ بـ «الذَّيْلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ»، وَهُوَ مَطْبُوعٌ مَعَ الطَّبَقَاتِ فِي مَجْلَدَيْنِ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : لَمْ يُطْبَعْ كِتَابُ «الذَّيْلِ . . .» مَعَ الطَّبَقَاتِ، إِنَّمَا طُبِعَ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ فِي الْمَعْهَدِ الْفَرَنْسِيِّ بِدِمَشْقَ سَنَةِ (١٩٥١م)،

وفي عام (١٩٥٢ - ١٩٥٣) طُبِعَ كَامِلًا مُسْتَقْلًا، لا مع الطَّبَقَاتِ كما هو مَعْلُومٌ وَقَوْلُهُمَا: «مع الطَّبَقَاتِ» يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُ فِي هَامِشِهَا كَمَا هِيَ عَادَةُ الْمَطَابِعِ الْقَدِيمَةِ يَطْبَعُونَ كِتَابًا فِي حَاشِيَةِ كِتَابٍ آخَرَ، وَيُعْبَرُ الْبَاحِثُونَ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِمْ: «طُبِعَ مَعَ...».

وقال الْعَلَامَةُ ابْنُ بَدْرَانَ فِي «الْمَدْخَلِ»: «وَانْتَهَى فِيهِ إِلَى سَنَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِائَةٍ» وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ انْتَهَى فِيهِ إِلَى سَنَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِائَةٍ؛ لِأَنَّهُ تَرَجَّمَ لِأَبِي الْوَفَاءِ ابْنِ عَقِيلٍ، وَالْمُبَارَكِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُخَرَّمِيِّ، وَهُمَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥١٣هـ)، لَكِنَّهُ خَتَمَ بِتَرْجَمَةِ طَلْحَةَ الْعَاقُولِيِّ (ت ٥١٢هـ) مُخَالَفًا لِمَنْهَجِهِ - كَمَا سَيَأْتِي -.

٥ - تَطْبِيقُ ابْنِ أَبِي يَعْلَى لِمَنْهَجِهِ فِي «الطَّبَقَاتِ»:

لَمْ يَلْتَزِمِ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ التَّزَامًا تَامًّا بِالْمَنْهَجِ الَّذِي رَسَمَهُ لِنَفْسِهِ فِي «الطَّبَقَاتِ» حَيْثُ قَالَ: «وَجَعَلْنَا الطَّبَقَةَ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ فِي أَوَائِلِ الْأَسْمَاءِ، وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ آبَائِهِمْ» فَقَدَّمَ «أَحْمَدُ ابْنَ حَبَّانَ» (٨٧/١) عَلَى «أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ» (٨٨/١)، وَقَدَّمَ «أَحْمَدَ بْنَ خَلِيلٍ» عَلَى «أَحْمَدَ بْنِ خَصِيبٍ» (٩١/١، ٩٣)، وَقَدَّمَ «أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدٍ» عَلَى «أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدٍ» (١٠٠/١، ١٠٧)، وَقَدَّمَ «أَحْمَدَ بْنَ زُهَيْرٍ» عَلَى «أَحْمَدَ ابْنَ زُرَّارَةَ» (٩٨/١، ٩٩)، وَقَدَّمَ «أَحْمَدَ بْنَ شَبُويَةَ» عَلَى «أَحْمَدَ بْنَ شَاكِرٍ» (١٠٩/١، ١١٠).. وَغَيْرَهَا. وَيَذَكُرُ مِثْلًا مَنْ اسْمُهُ «الْعَبَّاسُ» وَمِنْ اسْمِهِ «عَلِيٌّ» وَمِنْ اسْمِهِ «عَمْرٌ» وَلَا يَلْتَزِمُ فِيهَا بِالْأَوَّلِ فَيَقْدُمُ بَعْضُهَا عَلَى

بعض ، ويعقد في كل حرف (مفاريد) الحرف ولا يلتزم في الأسماء الواردة فيه الترتيب الأبجدي وربما ذكر بعد نهاية كل حرف من لم يعرف أبوه . . .

وَأَمَّا الطَّبَقَةُ الثَّانِيَّةُ وَهِيَ فِي «ذِكْرِ أَصْحَابِ أَصْحَابِهِ» رَحِمَهُمُ اللَّهُ، فَقَدْ رَتَّبَهُمْ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ، وَلَمْ يَلْتَزِمِ بِالتَّوَانِي وَالتَّوَالِثِ مِنْ أَسْمَاءِ الآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ، لِذَلِكَ كَثُرَ فِيهِ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ، وَلَا يَخْتَاجُ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ؛ لِقِلَّةِ التَّرَاجُمِ فِي الْحَرْفِ الْوَاحِدِ، وَفِيهِ حُرُوفٌ لَمْ يَرِدْ فِيهَا تَرَاجُمُ الْبَنَةِ كَالْبَاءِ، وَالتَّاءِ، وَالثَّاءِ، وَالخَاءِ، وَالذَّالِ، وَالذَّالِ، وَالرَّاءِ، وَالسِّينِ، وَالصَّادِ . . . وَلَمْ يَرِدْ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ إِخْلَالٌ بِالْمَنْهَجِ، فَكُلُّهُمْ مِمَّنْ صَحِبَ أَصْحَابَ أَحْمَدَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ .

وَأَمَّا الطَّبَقَةُ الثَّلَاثَةُ، فَهِيَ الطَّبَقَةُ الَّتِي وَعَدَ الْمُؤَلِّفُ أَنْ يُرَتِّبَ تَرَاجِمَهَا عَلَى الْوَفَايَاتِ وَهِيَ تَأْتِي بَعْدَ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ، فَيَلْزِمُ أَنْ لَا يَذْكُرَ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ صَحِبَ أَصْحَابَ أَحْمَدَ؛ لِذَلِكَ قَالَ الْمُؤَلِّفُ فِي التَّرْجَمَةِ الْأُولَى مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ: «صَحِبَ جَمَاعَةً مِمَّنْ صَحِبُوا مَنْ صَحِبَ إِمَامَنَا أَحْمَدَ . . .» وَهَذَا جَيِّدٌ، فَيَلْزِمُ الْمُؤَلِّفَ بِنَاءً عَلَى هَذَا أَنْ لَا يَذْكُرَ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ صَحِبَ أَصْحَابَ أَحْمَدَ، لِكِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ، كَمَا سَيَأْتِي، وَقَدْ اسْتَهْلَ هَذِهِ الطَّبَقَةَ بِرَجُلٍ مَجْهُولِ الْوَفَاةِ، صَحِيحٌ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الطَّبَقَةِ، لَكِنْ مَا دَامَ الْمُؤَلِّفُ يُرَتِّبُ عَلَى الْوَفَايَاتِ فَكَانَ يَلْزِمُهُ أَنْ يُؤَخِّرَ مَجْهُولِي الْوَفَاةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ مَكَانَهُ حِينَئِذٍ عَلَى التَّعَيُّنِ، فَإِذَا عُرِفَتْ وَفَاتُهُ نُقِلَ إِلَى مَوْضِعِهِ، أَوْ أُشِيرَ إِلَى مَوْضِعِهِ فِي الْهَامِشِ، وَمِثْلُهُ رَقْمَ (٦١٢)، (٦١٨)، (٦٢٠)، (٦٢٩)، (٦٣١)، (٦٣٢)، (٦٣٤)، (٦٣٥)، وَخَالَفَ مِنْهَجَهُ فَذَكَرَ

التَّرَاجِمَ (٦٠٩)، (٦١٠)، (٦١١)، (٦١٢) وَهُمْ مِمَّنْ صَحِبَ أَصْحَابَ أَحْمَدَ، كَمَا نَصَّ هُوَ عَلَى ذَلِكَ، فَحَقُّهُمْ أَنْ يُذَكَّرُوا فِي الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ، وَوُجُودُهُمْ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ يُخَالِفُ مَنَهِجَهُ.

وَأَخَّرَ التَّرْجَمَةَ (٦٢٧) عَنْ مَوْضِعِهَا وَحَقَّهَا أَنْ تُقَدَّمَ، وَمِثْلُهَا رَقْمَ (٦٢٩) وَالطَّبَقَةَ الرَّابِعَةَ اسْتَهْلَاهَا بِرَجُلٍ تُوفِيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ مَعَ أَنَّهُ خَتَمَ الطَّبَقَةَ الَّتِي قَبْلَهَا بِرَجُلٍ تُوفِيَ فِي السَّنَةِ نَفْسِهَا، فَلَوْ أَنَّهُ وَحَدَّ الْمَوْضِعَ فِيهِمَا لَكَانَ أَصُوبَ؛ فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي طَبَقَتَيْنِ وَقَدْ تُوْفِيَ فِي عَامٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ يُرْتَّبُ الطَّبَقَةُ عَلَى الْوَفَايَاتِ؟! وَهَذِهِ الطَّبَقَةُ مُنْضَبَطَةٌ تَمَامًا لَوْلَا أَنَّهُ أَدْخَلَ فِيهَا رَجُلًا مَجْهُولَ الْوَفَاةِ (التَّرْجَمَةُ رَقْمَ ٦٥٦) وَتَأْخِيرُهُ فِي آخِرِ الطَّبَقَةِ أَوْلَى - كَمَا قُلْنَا فِي الطَّبَقَةِ السَّابِقَةِ -.

وَالطَّبَقَةُ الْخَامِسَةُ خَصَّهَا بِذِكْرِ أَبِيهِ وَحَدَّهُ؟!

وَفِي الطَّبَقَةِ السَّادِسَةِ: أَخَّرَ التَّرْجَمَةَ رَقْمَ (٦٨٢) عَنْ مَوْضِعِهَا، وَحَقَّهَا أَنْ تُقَدَّمَ، وَمِثْلُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْمَ (٦٨٤) وَ(٦٨٥) وَ(٧٠٧). وَأَدْخَلَ فِيهَا رَجُلًا مَجْهُولَ الْوَفَاةِ التَّرْجَمَةُ رَقْمَ (٦٩٠) وَمِثْلُهُ رَقْمَ (٦٩٦).

٦ - قِيَمَةُ الْكِتَابِ الْعِلْمِيَّةِ :

قُلْنَا: إِنَّ كِتَابَ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ هَذَا مِنْ أَجْوَدِ كُتُبِهِ، وَإِنَّهُ يُذَكَّرُ فِي مُقَدِّمَةِ مُؤَلَّفَاتِهِ، وَقَدْ أَشَادَ بِهِ الْعُلَمَاءُ وَنَقَلُوا عَنْهُ. وَأَقُولُ هُنَا: أَنَّهُ أَوَّلُ كِتَابٍ كَامِلٍ وَصَلَ إِلَيْنَا فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» حَتَّى الْآنَ، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ أَفَادَ مِنْهُ، وَتَظْهَرُ قِيَمَتُهُ الْعِلْمِيَّةُ مِنْ أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ جَمْعَهُ مُسْتَوْعَبٌ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ، وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ جَاؤُوا بَعْدَهُ حَاوَلُوا الاسْتِدْرَاكَ عَلَيْهِ فَلَمْ يُوفِّقُوا، فَاخْتَصَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عُثْمَانَ الْجَعْفَرِيُّ النَّابُلُسِيُّ (ت ٧٩٧هـ) وَقَالَ فِي مُقَدِّمَتِهِ: «وَرِدْتُ فِي بَعْضِ تَرَاجِمِ الشُّيُوخِ . . . وَأَضَفْتُ إِلَى ذَلِكَ أَسْمَاءَ جَمَاعَةٍ مِنَ الشُّيُوخِ وَالْأَصْحَابِ سَتَفِيفٌ عَلَيْهَا حَيْثُ أَقُولُ: قُلْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ».

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: وَقَدْ تَبَعْتُ كِتَابَ النَّابُلُسِيِّ الْمَذْكُورِ فَلَمْ أَظْفَرْ إِلَّا بِسِتِّ تَرَاجِمٍ زَادَهَا عَلَى كِتَابِ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ، وَسِتِّ تَرَاجِمٍ أَوْ نَحْوَهَا تَرَادُّ عَلَى كِتَابِ ضَمِّ سَبْعًا وَسَبْعِمِائَةٍ تَرْجَمَةٍ شَيْءٌ قَلِيلٌ جِدًّا. وَكَثِيرٌ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «مَنَاقِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» أَخَذَهَا مِنْ فَوَائِدِ تَرَاجِمِ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ وَأَضَافَ مَجْمُوعَةً أَسْمَاءَ لِعُلَمَاءٍ مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ لَمْ يَذْكُرْهُمْ الْمَوْلِفُ وَلَكِنَّهُمْ قَلَّةٌ أَيْضًا. وَأَلَّفَ ابْنُ مُفْلِحٍ «الْمَقْصَدَ الْأَرْشَدَ» وَالْعَلِيمِيُّ «الْمَنْهَجَ الْأَحْمَدَ» فَلَخَّصَا كَلَامَهُ وَلَمْ يُضَيِّفَا إِلَى تَرَاجِمِ أَبِي الْحُسَيْنِ فِي فِتْرَتِهِ شَيْئًا يَسْتَحِقُّ الذِّكْرَ.

وَنَظَرًا إِلَى تَوَافُرِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ مَخْطُوطَةً وَمَطْبُوعَةً، وَتَقَرُّبِ الْمَعْلُومَاتِ فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ، وَكَثْرَةِ الْفَهَارِسِ فِي الْكُتُبِ مَعَ وُجُودِ الرَّغْبَةِ الْمُلِحَّةِ اسْتِطْعْتُ - بِحَمْدِ اللَّهِ - أَنْ اسْتَدْرِكَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَكْثَرِمِمَّا اسْتَدْرَكَهُ غَيْرِي؛ وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَوَّلِ اسْتِدْرَاكَ الْأَهَمِّيَّةِ النَّامَّةِ نَظَرًا لَضِيقِ الْوَقْتِ، لَكِنْ لَا يَزَالُ قَلِيلًا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى عَدَدِ تَرَاجِمِ الْكِتَابِ. وَالطَّبَقَةُ الْأَخِيرَةُ مِنَ الْكِتَابِ ضَعِيفَةُ التَّأْلِيفِ، قَلِيلَةُ الْجَمْعِ أَيْضًا فَالاسْتِدْرَاكَ عَلَيْهِ فِيهَا رُبَّمَا

يَعْدِلُ الاسْتِدْرَاكَ عَلَيْهِ فِي الْكِتَابِ كُلِّهِ، لَكِنِّي جَعَلْتُ الاسْتِدْرَاكَ عَلَى تَرَاجِمِ هَذِهِ الطَّبَقَةِ فِي كِتَابِ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ «الذَّيْلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» الَّذِي أَعَادَ تَرَاجِمَ الطَّبَقَةِ وَزَادَ عَلَيْهَا لِيَكُونَ الاسْتِدْرَاكَ وَاحِدًا.

وَالثَّانِي: أَمَاتُهُ الْمُتَنَاهِيَّةُ فِي عَزْوِ التُّصَوُّصِ وَالْفَوَائِدِ إِلَى أَصْحَابِهَا حَتَّى إِفَادَتِهِ مِنْ مُعَاصِرِيهِ وَأَقْرَانِهِ، وَهَذِهِ مَنْقِبَةٌ عَظِيمَةٌ لِأَبِي الْحُسَيْنِ تَعَدُّ فِي حَسَنَاتِهِ، وَقَلَّ أَنْ تَجِدَ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُؤَلِّفِينَ؛ فَتَجِدُ التَّسَاهُلَ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ فِي مَبَحَثِ (مَصَادِرِ الْكِتَابِ).

٧ - مَصَادِرُهُ:

تَأْتِي مُؤَلَّفَاتُ الْحَافِظِ الْخَطِيبِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ ثَابِتٍ (ت ٤٦٣ هـ) فِي مُقَدِّمَةِ مَصَادِرِ الْمُؤَلَّفِ، وَاعْتِمَادُهُ الْكَبِيرُ عَلَى كِتَابِهِ «تَارِيخُ بَغْدَادَ» يَنْقُلُ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ بَعْبَارَاتٍ مُخْتَلَفَةً مِنْهَا «تَارِيخُ بَغْدَادَ» وَ«تَارِيخُ ابْنِ ثَابِتٍ» وَ«تَارِيخُ الْخَطِيبِ»... وَغَيْرَهَا، يُرَاجَعُ (١/٥٤١، ٢/٧٦، ٣٣٢، ٣٥٩، ٤١٣، ٥٣٢، ٣/٣٠٢) صَرَّحَ بِكِتَابِهِ بِهَذِهِ الْمَوَاضِعِ، وَذَكَرَ اسْمَ الْحَافِظِ الْخَطِيبِ فِي كَثِيرٍ مِنْ تَرَاجِمِ الْكِتَابِ، وَبَعْبَارَاتٍ مُخْتَلَفَةٍ بَلَّغَتْ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ عِبَارَةً ذَكَرْتُهَا فِيمَا تَقَدَّمَ فِي مَبَحَثِ (شُيُوخِهِ)، مُدَلِّسًا فِي ذَلِكَ كَتَدْلِيسِ شَيْخِهِ الْحَافِظِ الْخَطِيبِ فِي أَسْمَاءِ شُيُوخِهِ أَيْضًا^(١)، وَنَقَلَ

(١) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ - عِنْدَ ذِكْرِ التَّدْلِيسِ -: «وَتَسْمَحُ بِذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الرُّوَاةِ الْمُصَنِّفِينَ مِنْهُمْ الْخَطِيبُ أَبُو بَكْرٍ فَقَدْ كَانَ لَهْجًا بِهِ فِي تَصَانِيفِهِ». وَقَالَ السَّخَاوِيُّ فِي فَتْحِ الْمَغِيثِ (١/١٦٣، ١٦٤): «وَمِنْ أَمْثَلَةِ تَدْلِيسِ الشُّيُوخِ مِمَّا وَقَعَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ وَهُوَ الْحَافِظُ الْمَكْتَرُ مِنَ الشُّيُوخِ وَالْمَسْمُوعِ فِي تَنَوُّعِ الشَّيْخِ الْوَاحِدِ...».

المؤلف عن مؤلفات الحافظ الخطيب الأخرى، منها: «السابق واللاحق»
 يُراجع (٣١٥/١، ٣٧٣، ٤١٥، ٦٩/٢، ٨٢، ١٣٢، ٢٦٧، ٢٨٦،
 ٣٨٤، ٥٢٧)، ونقول المؤلف عنه مَصْدَرٌ مُهِمٌّ في تَكْمِيلِ وَتَصْحِيحِ
 نصوص الكتاب، اعتمدَ مُحَقِّقُهُ على كتاب «الطبقات» وصَحَّحَ من
 نصوصه ما أصاب نُسخة الكتاب من نقصٍ وخللٍ، كما نقل المؤلف عن
 «الكفاية» له (٣٩٩/١)، و«الجامع» له أيضًا (٢٣٦/١)، وجُلُّ نصوص
 الكتاب مَقُولٌ نَقْلًا حَرْفِيًّا من «تاريخ بغداد» مُصَرِّحًا بذلك المؤلف في
 أغلب هذه الأقوال باسم الحافظ الخطيب - كما قلنا -، لكنَّ المؤلف
 - عفا الله عنه - يتصرَّف في النصوص التي ينقلها عن «تاريخ بغداد» من
 حذفٍ واختصارٍ، وتقديمٍ وتأخيرٍ، لعلَّ بعض ذلك يرجع إلى اختلاف
 النسخ، وإن كان أغلبه مما يلزم المؤلف، وقد درج كثيرٌ من العلماء على
 مثل ذلك يتساهلون في ذلك وإن كان خطأ، فينقل من النصوص ما يريد،
 ويترك ما يريد تركه دون إشارة.

- ويأتي - في الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ -: اعتماده على مؤلفات أبي بكر أحمد
 ابن محمد بن هرُونَ الخَلَالِ (ت ٣١١هـ) وهو أوَّلُ جامع لـ «أصحاب
 أحمد» وجامع «لعلوم أحمد» وهو الَّذِي جعلَ مذهبَ أحمدَ يَتَمَيَّزُ وَيَذِيْعُ
 وَيَنْتَشِرُ ﷺ وَغَفَرَ لَهُ، وَأَهَمُّ هَذِهِ الْمُؤَلَّفَاتِ «طبقات أصحاب أحمد»
 ويُعرف أيضًا بـ «طبقات الخلال» (٢٤/٣)، ورُبَّمَا «التَّارِيخُ لِلْخَلَالِ»
 (١٢٩/٢)، ويُراجع (٧٩/٢، ١٢٩، ٣٩٨، ٤١١، ٤٣٣)، ويُصَرِّحُ

باسم الخلالِ دُونَ ذِكْرِ كِتَابِهِ فِي كَثِيرٍ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ، وَكَثِيرًا مَا نَجِدُ الْمُؤَلَّفُ يُورَدُ التَّرَاجِمَ لَا مَصْدَرَ لَهَا إِلَّا هُوَ رَحِمَهُ اللهُ، يُرَاجَعُ (١/٦، ٧، ١٥، ١٩، ٢٠، ٥٥، ٥٨، ٥٩، ٦١، ٦٨، ٧١، ٧٦، ٧٧، ٧٩، ٨٣، ٩٠، ٩٢، ١٠٤...) وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ، وَنَقَلَ الْمُؤَلَّفُ تَرَاجِمَ وَأَخْبَارًا عَنِ الْخَلَالِ فِي مُؤَلَّفَاتِهِ الْأُخْرَى مِنْهَا «السُّنَّةُ» لَهُ (١/٢٩٩، ٣/٢٤)، لَعَلَّهُ هُوَ «السُّنَنُ» الْمَذْكُورُ فِي (١/٣٥٥)، وَ«السِّيَرُ» لَهُ (١/٣٠٠، ٢/٣٤٨، ٥٧٥)، وَ«الْأَدَبُ» لَهُ (١/٣٠٨، ٢٨٦، ٣/٢٤)، وَ«الْقَدَرُ» لَهُ (٢/١٢٣)، وَ«الْعِلْمُ» لَهُ (١/٧٩، ٢/١٧٩)، وَ«الْجَنَائِزُ» لَهُ (١/١٨٨)، وَنَقَلَ عَنْ «بَعْضِ كُتُبِ الْخَلَالِ» (٢/٤١٢) دُونَ تَسْمِيَةٍ. وَلَا شَكَّ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ النُّقُولِ عَنْ طَرِيقِ شَيْخِهِ الْحَافِظِ الْخَطِيبِ.

وَنَقَلَ الْمُؤَلَّفُ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُنَادِي وَذَكَرَ «تَارِيخَهُ» (١/١٥٧، ١٤٦) وَقَالَ: فِي مَوَاضِعَ كِتَابِ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُنَادِي، يُرَاجَعُ (١/٧٥، ٢/٧٦، ١٤٧)، فَهَلْ هُوَ كِتَابُهُ فِي «فَضَائِلِ أَحْمَدَ» ضَمَّنَهُ الْآخِذِينَ عَنْهُ، أَوْ هُوَ كِتَابٌ خَاصٌّ بِأَصْحَابِ أَحْمَدَ؟! أَوْ هُوَ كِتَابٌ عَامٌّ فِي التَّرَاجِمِ؟! أَوْ هُوَ كِتَابُهُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ وَعُلَمَائِهَا الَّذِي نَقَلَ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ بِاسْمِ «مَطِيبِ سُكْنَى مَدِينَةِ السَّلَامِ فِي تَرْجَمَةِ مَنْ كَانَ بِهَا قَاطِنًا مِنَ الصُّلَحَاءِ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَأَهْلِ الْقُرْآنِ» كُلُّ ذَلِكَ جَائِزٌ، فَأَبُو الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ اللهُ مَوْصُوفٌ بِكَثْرَةِ التَّأْلِيفِ. وَنَقَلَ الْمُؤَلَّفُ عَنْ كِتَابِ لَهُ بِاسْمِ «أَفْوَاجِ الْقُرَّاءِ» (٢/٢٨٩) وَنَقَلَ الْمُؤَلَّفُ عَنْ ابْنِ الْمُنَادِي دُونَ ذِكْرِ كِتَابٍ فِي الْمَوَاضِعِ التَّالِيَةِ

(٢٠/١)، ١٠٦، ١٢٤، ١٢٥، ١٥٧، ١٧٨، ١٩٤، ٢٤٦، ٢٤٩،
 ٢٧٧، ٢٨٥، ٢١١، ٣٣٦، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٧١، ٣٨٧، ٣٩٦،
 ١١/٢، ٢٩، ٧٦، ١٠٠، ١٢٩، ١٤٧، ٢٣١، ٢٣٧، ٣٧١) قَالَ فِي
 هَذَا الْمَوْضِعِ الْأَخِيرِ: «نَقَلْتُهُ أَنَا» فَلَعَلَّهُ نَقَلَ - بَعْضَ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ عَلَى
 الْأَقْلِ - بُوَاسِطَةِ شَيْخِهِ الْحَافِظِ الْخَطِيبِ - كَمَا قُلْنَا فِي سَابِقِهِ -، بِدَلِيلِ
 الْعِبَارَةِ السَّابِقَةِ، وَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ مِنْ مُؤَلَّفَاتِ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُنَادِي هَذِهِ
 يُمْكِنُ أَنْ تُخَرَّجَ مِنْهُ بَعْضُ هَذِهِ النُّصُوصِ، فَيُمْكِنُ أَنْ يُحْكَمَ عَلَى صِحَّتِهَا
 وَسَلَامَتِهَا، أَوْ صِحَّةِ نَسَبِهَا إِلَى أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُنَادِي، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ
 صِحَّةَ هَذِهِ النَّسَبَةِ، وَتَمَامَ النَّصِّ، وَسَلَامَةَ الْعَزْوِ إِلَيْهِ.

هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ هُمُ الَّذِينَ اعْتَمَدَ الْمُؤَلِّفُ عَلَى كُتُبِهِمْ فِي جَمْعِ أَغْلِبِ
 مَادَّتِهِ الْعِلْمِيَّةِ وَظَهَرَ نَقْلُهُ عَنْهُمْ وَاضِحًا، مَعَ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ لَا يَكَادُ يُخْفِي أَيَّ
 مَصْدَرٍ أَفَادَ مِنْهُ، أَوْ رَجَعَ إِلَيْهِ، وَهَذَا مِمَّا يُسَجَّلُ فِي حَسَنَاتِهِ ﷺ، وَهِيَ
 ظَاهِرَةٌ نَفَقْدُهَا فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الثَّرَاثِ - كَمَا قُلْتُ -، فَلَا يَكَادُ الْبَاحِثُ
 يَتَعَرَّفُ عَلَى مَصَادِرِ أَكْثَرِهِمْ إِلَّا بِصُعُوبَةٍ بَالِغَةٍ وَمَشَقَّةٍ وَعَتَا، بَيْنَمَا رَأَيْنَا
 أَبَا الْحُسَيْنِ يُصَرِّحُ بِذَلِكَ، وَلَوْ لَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً فِي أَمْرِ لَيْسَ
 بِذِي بَالٍ وَلَا أَهَمِّيَّةٍ لَهُ، وَمِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي صَرَّحَ بِنَقْلِهِ عَنْهَا فِي التَّرَاجِمِ أَوْ
 فِي فَوَائِدِ التَّرَاجِمِ، «الْأَرْبَعِينَ» لابن أَبِي شَمْسٍ (٢/٣٠٢، ٥٣٩)،
 و«الْأَرْبَعِينَ» لِأَبِي عَمْرٍو الْحِيرِيِّ (١/١٨١)، و«الْأَوْرَاقُ» لِلصُّوْلِيِّ
 (١/٢٠٩)، و«بَعْضُ التَّوَارِيخِ» (٣/٣٩)، و«بَعْضُ الْكُتُبِ» (٢/٢٤٥)،

و«تَارِيخُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الْخُطَبِيِّ» (٢١١/٣)، وَنَقَلَ عَنِ الْخُطَبِيِّ فِي
 (١٢٨/١، ٢٣٢)، وَ«تَارِيخُ ابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ» (٩٧/١)، وَ«تَارِيخُ أَبِي
 الشَّيْخِ» (١٠٥/٣)، وَ«تَارِيخُ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدٍ» بِخَطِّهِ (٣٤١/١، ٣٥٤،
 ٥٤٠/٢)، وَ«تَارِيخُ ابْنِ مَهْدِيٍّ» (٣٣٦/٢، ٨٣/٣)، وَ«تَارِيخُ نَيْسَابُورَ»
 (٤٠٨/١)، وَ«حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ» لِأَبِي نُعَيْمٍ (١٤٦/٢)، وَ«ذِيلُ تَارِيخِ
 الْعُلَمَاءِ» لِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ (٣٥٥/٣)، وَ«الرِّسَالَةُ الْقَادِرِيَّةُ» فِي
 الْإِعْتِقَادِ لِلْإِمَامِ الْحَلِيفَةِ الْقَادِرِ بِاللَّهِ (٣٩١/٣)، وَ«الزَّكَاةُ» الْجُزْءُ الْأَوَّلُ
 - رِوَايَةُ ابْنِ حَيَّوَيْهِ - (٥٣/٣)، وَ«الضُّعَفَاءُ» لِأَبِي زُرْعَةَ بِخَطِّ أَخِيهِ أَبِي
 الْقَاسِمِ (٣٣٣/٢)، وَ«كِتَابُ عُمَرَ الْعُكْبَرِيِّ» (١٠٣/٢)، وَ«الْمَجْمُوعُ»
 لِأَبِي حَفْصِ الْبَرْمَكِيِّ (٤٦٥/١، ٧/٢، ١١٥، ٢٧٣/٣)، وَ«الْمُؤْتَلَفُ»
 لِعَبْدِ الْغَنِيِّ (٥١٤/٢)، وَ«كِتَابُ الْمَكِّيِّ» (١٤٥).

وَنَقَلَ عَنِ خُطُوطِ الْعُلَمَاءِ مِنْهَا: خَطُّ أَخِيهِ أَبِي الْقَاسِمِ (٦٢/٢)،
 (٣٣٢، ٢٥٩/٣، ٢٦٠، ٢٨٣، ٣٤٤، ٤٣٣). وَخَطُّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْدَانِيِّ
 (٣٢٨/٣)، وَخَطُّ أَبِي عَلِيٍّ الْبَرْدَانِيِّ (١٩/٢، ٢٥٦/٣)، وَخَطُّ أَحْمَدَ
 السَّنْجِيِّ (٣٣٩/٢)، وَخَطُّ أَبِي نَصْرِ السَّاجِيِّ (٣٠٤/٢)، وَخَطُّ الشَّرِيفِ
 أَبِي جَعْفَرٍ (٤٠٩/٣)، وَخَطُّ أَبِي حَفْصِ الْعُكْبَرِيِّ (٢٠٨/١، ٢٧٠، ٢٩٣،
 ٣٢٨، ٤٥٩، ٢١٠/٣، ٢٢٥) وَخَطُّ أَبِي حَفْصِ الْبَرْمَكِيِّ (١٤٩/٣)،
 (٢٢٥)، وَخَطُّ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ شَاقِلَاءَ (١٨٠/١، ٣٣٧/٢، ٤٠٦)، وَخَطُّ
 عَلِيِّ بْنِ أَخِي نَصْرِ (٢٩٦/٣)، كَمَا نَقَلَ عَنْ خَطِّ وَالِدِهِ، وَبَعْضِ مُؤَلَّفَاتِهِ

لكنَّها لا تَتَعَلَّقُ بِالتَّرَاجِمِ . وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ مَجْمُوعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَشْهُورِينَ الَّذِينَ لَهُمْ كِتَابَةٌ فِي التَّارِيخِ وَالرِّجَالِ ، فَيُظْهَرُ أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى مُؤَلَّفَاتِهِمْ مِنْهُمْ : أَبُو بَكْرٍ النَّجَّادُ (١٩٤) ، وَأَبُو بَكْرٍ التَّمَّارُ (١/٤٦٨ ، ٤٧٩ ، ٢٣/٢ ، ٤٩ ، ١١٨) ، وَابْنُ قَانِعٍ (١/٨٥ ، ٣٩٨ ، ٢٢٣ ، ٢/٤٦ ، ٤٩ ، ١٧٦) ، وَأَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ (١/٧٦ ، ٢٠٣ ، ٢/٢٦٣) ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجُ (١/٤١٧) ، وَابْنُ الْحَبَّالِ (٢/٢٤٥) ، وَالْعَتِيقِيُّ (٣/٢٥٥ ، ٢٥٨) ، وَرَبِّمَا كَانَ بَعْضُهُمْ بِوِاسْطَةِ مُؤَلَّفَاتِ شَيْخِهِ الْحَافِظِ الْخَطِيبِ .

وَتَرَجَّمَ لِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، وَكَانَ مَصْدَرُهُ فِيهَا شُيُوخُهُ ، يُرَاجِعُ التَّرَاجِمَ رَقْمَ (٢٤ ، ٢٥ ، ٣١) ، وَمَصْدَرُهُ وَالِدُهُ فِي التَّرْجُمَةِ رَقْمَ (٦٢٠) .

٨ - تَرَاجِمُ الْكِتَابِ وَمَادَّتُهُ الْعِلْمِيَّةُ :

وَيَشْتَمِلُ الْكِتَابُ عَلَى سَبْعٍ وَسَبْعِمِائَةِ تَرْجُمَةٍ - كَمَا أَسْلَفْنَا - بِمَا فِيهَا تَرْجُمَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ صَاحِبِ الْمَذْهَبِ رَحِمَهُ اللَّهُ ، خَتَمَهَا بِتَرْجُمَةِ طَلْحَةَ الْعَاقُولِيِّ (ت ٥١٢ هـ) وَلَيْسَتْ هَذِهِ السَّنَةُ هِيَ آخِرُ سَنَةٍ يُورِّخُ لَهَا فَقَدْ ذَكَرَ قَبْلَهَا تَرْجُمَتَيْنِ وَقَاتَهُمَا (٥١٣ هـ) . لَكِنَّهُ قَدَّمَهَا عَلَى الْمَذْكُورِ - كَمَا سَبَقَ أَيْضًا - وَكَرَّرَ الْمُؤَلِّفُ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - تِسْعَ عَشْرَةَ تَرْجُمَةً سَهْوًا مِنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَهِيَ كَالْتَّالِي :

- التَّرْجُمَةُ رَقْمَ (٥٦) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجُمَةُ رَقْمَ (٥٨) .
- التَّرْجُمَةُ رَقْمَ (١١٤) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجُمَةُ رَقْمَ (١١٥) .
- التَّرْجُمَةُ رَقْمَ (١٤٧) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجُمَةُ رَقْمَ (١٥١) .

- التَّرْجَمَةُ رَقْم (١٧٩) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (١٨١).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (١٦٠) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (١٨٢).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٢٣٦) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٢٣٨).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٢٣٩) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٢٤٠).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٣٠٣) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٣٠٤).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٣٦٣) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٣٦٤).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٣٩٨) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤٠٠).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤١٦) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤٤٥).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤١٧) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤٧٣).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤٦٣) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤٦٨).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤٨٦) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٥٠٢).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤٨٣) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٥٠٣).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٥٣٢) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٥٣٣).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤٠٤) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٤٥٩).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٥٦٢) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٥٧١).
 التَّرْجَمَةُ رَقْم (٥٨٤) هِيَ نَفْسُهَا التَّرْجَمَةُ رَقْم (٦٠٧).

وَتَخْتَلِفُ تَرَاجِمُ الْكِتَابِ اخْتِلَافًا كَبِيرًا قُوَّةً وَضَعْفًا، ففِيهِ تَرَاجِمُ
 مُشَبَّعَةٌ جِدًّا، أَوْرَدَ فِيهَا مِنَ الْمَعْلُومَاتِ مَا يَبْهَجُ الْخَاطِرَ وَيَسُرُّ النَّفْسَ،
 وَمِنْهَا مَا هُوَ مُخْتَصَرٌ جِدًّا يَقْصُرُ عَنْ حَدِّ التَّعْرِيفِ السَّادِجِ الْمُجَرَّدِ، لَا يَزِيدُ

على ذكر اسم المترجم، وأنه ممن صحب أحمد، وهو في كلا الحالين غير مُنتَقَدٍ، فَمَا تَوَافَرَ لَدَيْهِ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ جَادَ بِهِ، وَتَقْيِيدُهُ لِأَسْمَاءِ مَنْ صَحَبَ أَحْمَدَ دُونَ التَّرْجَمَةِ لَهُمْ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ جَيِّدٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ أَخْبَارَهُمْ لَمْ تَتَوَافَرَ لَدَيْهِ أَيْضًا فَقَيَّدَ أَسْمَاءَهُمْ خَشْيَةً أَنْ يُنْسَوَا، وَتَرَكَ الْبَابَ مَفْتُوحًا لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ لَعَلَّهُ يُضَيَّفُ إِلَى ذَلِكَ جَدِيدًا، لَكِنَّ أَحَدًا لَمْ يَفْعَلْ؛ لِتَأَخُّرِ زَمَانِ الَّذِينَ أَتَوْا بَعْدَهُ وَأَتَمُّوا عَمَلَهُ كَالثَّابِلِيِّ، وَابْنِ مُفْلِحٍ، وَالْعُلَيْمِيِّ، وَالْمُنْتَقَدِ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - عفا الله عنه - أُمُورٌ:

أَحَدُهَا: اخْتِصَارُهُ الْمُخْلُ لِبَعْضِ التَّرَاجِمِ لِعُلَمَاءِ حُقَاطٍ مَشَاهِيرٍ؛ يُسْتَبَعَدُ أَنْ يَجْهَلَ أَخْبَارَهُمْ وَسِيرَهُمْ، وَقَدْ تَحَدَّثَ عَنْ آخَرِينَ أَقَلَّ مِنْهُمْ شَأْنًا وَأَقَلَّ مِنْهُمْ شُهْرَةً أَيْضًا، وَإِنْ كَانَ يَجْهَلُهُمْ فَهُوَ لَا يُعْذَرُ بِجَهْلِهِمْ؛ لِاشْتِهَارِهِمْ وَتَمَيُّزِهِمْ، فَالانْتِقَادُ لَا زِمَ لَهُ لَا يَنْفَكُ عَنْهُ، وَقَدْ نَبَّهْتُ فِي هَوَامِشِ الْكِتَابِ عَلَى ذَلِكَ، وَعَرَفْتُ بَمَنْ أَخْلَ بِعَدَمِ التَّعْرِيفِ التَّامِّ بِهِمْ.

وَالثَّانِي: خُرُوجُهُ أَحْيَانًا عَنْ حَدِّ التَّرْجَمَةِ وَإِيرَادُهُ رَسَائِلَ بِأَكْمِلِهَا دَاخِلَ التَّرْجَمَةِ، وَغَالِبًا مَا تَجِدُ الْمُؤَلَّفَ يُخْلُ بِأَخْبَارِ الرَّجُلِ الْمُتَرَجِّمِ وَيُورِدُ الرِّسَالَةَ فِي تَرْجَمَتِهِ بِتَمَامِهَا. وَهَذَا أَمْرٌ غَيْرُ مُبَرَّرٍ، وَمَأْخُودٌ عَلَيْهِ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ أَسْرَفَ فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ فَجَعَلَهُ وَحْدَهُ طَبَقَةً، وَذَكَرَ مِنْ أَخْبَارِهِ وَمَنَاقِبِهِ مَا يَزِيدُ عَنْ حَدِّ التَّرْجَمَةِ، مِمَّا جَعَلَهُ يُكَرِّرُ بَعْضَ الْأَخْبَارِ، وَيُخْرِجُ عَلَى الْمَأْلُوفِ، وَيُخَالِفُ رِسْمَ الْكِتَابِ وَحَدِّهِ وَمَنْهَجِهِ (فَالطَّبَقَةُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَجْمَعُهُمْ زَمَنٌ وَاحِدٌ).

والرَّابِعُ: أَنَّ الْمُؤَلِّفَ لِحَقِّهِ الضَّعْفُ وَالْمَلَلُ، وَالْخُمُولُ وَالْكَسَلُ، فِي الطَّبَقَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْكِتَابِ الَّتِي كَانَ مِنَ الْمُتَوَقَّعِ أَنْ يُبَدَعَ فِيهَا إِبْدَاعًا تَامًّا؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الطَّبَقَةِ هُمْ مُعَاصِرُوهُ، وَبَعْضُهُمْ مِنْ شُيُوخِهِ، وَهُوَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِأَخْبَارِهِمْ وَمَنَاقِبِهِمْ، لَكِنَّهُ قَصَرَ فِي تَرَاجِمِ أَغْلِبِهِمْ تَقْصِيرًا ظَاهِرًا، وَهُمْ مِنْ كِبَارِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ، وَأَعْيَانِ الْفُقَهَاءِ، كَالشَّرِيفِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَأَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَنْدَه، وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ الْبَتَاءِ، وَشَيْخِ الْإِسْلَامِ الْهَرَوِيِّ، وَأَبِي الْفَرَجِ الشَّيرَازِيِّ، وَرِزْقِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، وَأَبِي مَنْصُورِ ابْنِ الْخَيَّاطِ، وَأَبِي الْخَطَّابِ الْكَلُوذَانِيِّ، وَأَبِي الْوَفَاءِ ابْنِ عَقِيلٍ، وَقَدْ أَحْسَنَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ صُنْعًا حَيْثُ أَعَادَ هَذِهِ الطَّبَقَةَ فِي كِتَابِهِ «الذَّيْلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» وَكَانَ ابْنُ أَبِي يَعْلَى أَقْدَرَ مِنْهُ عَلَى اسْتِيفَاءِ تَرَاجِمِهِمْ، وَجَمَعَ أَخْبَارَهُمْ لَوْ أَرَادَ؛ لِأَنَّهُمْ مُعَاصِرُوهُ، وَأَغْلِبُهُمْ شُيُوخُهُ، وَهُوَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِأَخْبَارِهِمْ، وَابْنُ رَجَبٍ بَعِيدُ الْعَصْرِ عَنْهُمْ، إِنَّمَا يَلْتَقِطُ أَخْبَارَهُمْ مِنَ الْكُتُبِ وَالْمَجَامِيعِ وَالذَّوَاوِينِ الْمُصَنَّفَةِ.

وْخُلَاصَةُ الْقَوْلِ: فَتَرَاجِمُ الْكِتَابِ لَيْسَتْ عَلَى نَسْقٍ وَاحِدٍ وَلَا مُتَقَارِبٍ.

- فَمِنْ التَّرَاجِمِ مَا أَتَقَنَ الْمُؤَلِّفُ صِيَاعَتَهَا وَهِيَ كَثِيرَةٌ جَدًّا، يُرَاجِعُ

مَثَلًا الْأَرْقَامَ: (٥٠، ٥٧، ٨٥، ٨٦، ١٣٣) . . . وَغَيْرَهَا كَثِيرٌ.

- وَمِنْهَا مَا أَخْلَى الْمُؤَلِّفُ إِخْلَالًا ظَاهِرًا وَقَصَرَ بِعَدَمِ التَّعْرِيفِ

الْكَافِي صَاحِبِ التَّرْجَمَةِ وَاقْتَصَرَ عَلَى إيرادِ اسْمِهِ دُونَ التَّرْجَمَةِ وَالتَّعْرِيفِ، وَلَعَلَّهُ مَعْدُورٌ فِي بَعْضِهَا؛ لِعَدَمِ تَوَافُرِ الْمَعْلُومَاتِ لَهُ أَثْنَاءَ الْكِتَابَةِ، يُرَاجِعُ

التَّراجم (٧، ٩٠، ٢٣٧، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٩٤، ٢٩٨، ٣٠٤، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٦٦، ٣٧٧، ٤٠٥، ٤١٢، ٤٤١، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٥٠٦، ٥٤٣، ٥٥٤، ٥٥٩، ٥٦٠، ٦١٨، ٦٢٠، ٦٥٦، ٦٩٦)، ومن أمثلة ذلك قَوْلُهُ فِي التَّرْجَمَةِ رَقْم (٧): «أَحْمَدُ بْنُ بَكْرٍ، ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ فِيمَنْ صَحَّبَ أَحْمَدَ»، وَفِي التَّرْجَمَةِ رَقْم (٢٦٧): «عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَعْقُوبَ الْحَلَبِيِّ، نَقَلَ عَنْ إِمَامِنَا»، وَفِي التَّرْجَمَةِ (٣٤٣): «عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ، سَمِعَ مِنْ إِمَامِنَا أَشْيَاءَ» وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا.

- وَمِنْهَا تَرَاجِمٌ لَمْ يُورَدْ فِيهَا أَخْبَارُ الْمُتَرَجِّمِ، لَكِنَّهُ يُنْقَلُ عَنْهُ الْمَسْأَلَةُ وَالْمَسْأَلَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ... عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، كَمَا فِي التَّرَاجِمِ: رَقْم (٣)، ٦، ٩، ١١، ١٢، ١٤، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢٢، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٣٩)... وَغَيْرَهَا:

٩- طَبَعَاتِ الْكِتَابِ:

طُبِعَ كِتَابُ أَبِي الْحُسَيْنِ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ سَنَةَ (١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م) نَشْرُهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ حَامِدُ الْفَقِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مِصْرَ، وَطَبَعَهُ فِي مَطْبَعَةِ السَّنَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، بِأَمْرِ مِنَ الْمَغْفُورِ لَهُ جَلَالَةِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ فَيْصَلٍ آلِ سُعُودٍ مَلِكِ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، - كَذَا كَتَبَ عَلَى النُّسخة - وَهَذِهِ الطَّبْعَةُ هِيَ الْمَشْهُورَةُ الْمُنتَشِرَةُ فِي الْمَكْتَبَاتِ وَبِأَيْدِي طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَهِيَ طَبْعَةٌ - فِي مُجْمَلِهَا جَيِّدَةٌ - بَذَلَ الشَّيْخُ فِي تَصْحِيحِهَا

وَمُرَّاجَعَتِهَا جُهْدًا ظَاهِرًا، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَرَحِمَهُ، وَلَا يُوجَدُ فِي هَذِهِ الطَّبْعَةِ سَقَطٌ وَلَا نَقْصٌ، وَهِيَ مِنْ أَجُودِ الْكُتُبِ الَّتِي نَشَرَهَا الشَّيْخُ الْمَذْكُورُ، وَانْتَقَدَهَا الشَّيْخُ الْعُمَارِيُّ، أَطْلَعْتُ عَلَى نَقْدِهِ فَوَجَدْتُهُ نَقْدًا بَعِيدًا عَنِ الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ الصَّحِيحِ، مُنَافِيًا لِأَدَابِ الْعُلَمَاءِ وَأَخْلَاقِهِمْ، فَطَالَ مُصَحِّحُهَا الشَّيْخُ الْفَقِيُّ بِالسَّبِّ وَالثَّلْبِ وَالتَّجْهِيلِ وَالتَّكْفِيرِ؟! لَذَلِكَ فَهَذَا النَّقْدُ لَا اعْتِبَارَ لَهُ عِنْدَنَا، وَلَا يُلْتَمَسُ إِلَيْهِ وَلَا إِلَى أَمْثَالِهِ. وَانْتَفَعَ النَّاسُ بِهَذِهِ الطَّبْعَةِ انْتِفَاعًا عَظِيمًا. وَالْحَقُّ فِي آخِرِ هَذِهِ الطَّبْعَةِ بَعْضُ الرِّسَائِلِ الْخَارِجَةِ عَنْ مَوْضُوعِ الْكِتَابِ حَذْفَانَا مِنْ طَبْعَتِنَا؛ لِأَنَّهُ لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِالْكِتَابِ وَلَا بِصَاحِبِ الْكِتَابِ، وَيُظْهَرُ أَنَّ الشَّيْخَ حَامِدًا الْفَقِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ يُرَاجِعُ شَيْخَنَا وَأُسْتَاذَنَا الْأُسْتَاذَ الْعَلَامَةَ مَحْمُودَ بْنَ مُحَمَّدٍ شَاكِرَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَرَحِمَهُ - وَحَسْبُكَ بِهِ مَعْرِفَةٌ وَدِرَايَةٌ وَعِلْمًا - فِي كَثِيرٍ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ، فَنُسَخَةُ (أ) الْخَطِيئَةِ (المصورة) الَّتِي اعْتَمَدَهَا الشَّيْخُ الْفَقِيُّ عَلَيْهَا خَطُّ الْأُسْتَاذِ مَحْمُودٍ، وَبَعْضُ تَصْحِيحَاتِهِ الْيَسِيرَةِ. وَلَا تَخْلُو هَذِهِ الطَّبْعَةُ مِنْ تَحْرِيفٍ وَتَضْحِيفٍ وَسَقَطٍ يَسِيرٍ، وَنَقْصٍ بَعْضِ الْعِبَارَاتِ أَوْ تَغْيِيرِهَا نَقْصًا وَتَغْيِيرًا يُظْهَرُ أَنَّهُ مُتَعَمَّدٌ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَقَدْ أَشْرْتُ فِي هَوَاشِ طَبْعَتِي هَذِهِ إِلَى أَغْلَبِ ذَلِكَ، وَلَا أُرِيدُ أَنْ أَشِيدَ بِطَبْعَتِي هَذِهِ عَلَى حِسَابِ عَمَلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ فَكَفَى بِهِ فَضْلًا أَنَّهُ سَابِقٌ وَأَنَّهُ مُجْتَهِدٌ مُخْلِصٌ، مُحْسِنٌ وَمَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ﴿ وَلَا نَزَكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا وَأَنَّهُ مُتَقَدِّمٌ (وَالْفَضْلُ لِلْمُتَقَدِّمِ) فَعَفَا اللَّهُ عَنَّْا وَعَنْهُ وَرَحِمَنَا وَرَحِمَهُ. ۞

وَصُوِّرَتْ هَذِهِ الطَّبْعَةُ فِي دَارِ الْمَعْرِفَةِ بَيْرُوتَ وَغَيْرَهَا، عِدَّةَ مَرَّاتٍ،
مِمَّا زَادَ فِي انْتِشَارِهَا .

ثُمَّ طُبِعَ الْكِتَابُ ثَانِيَةً فِي دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ بَيْرُوتَ الطَّبْعَةُ الْأُولَى
سَنَةَ (١٤١٧هـ - ١٩٩٧) وَهِيَ طَبْعَةُ الشَّيْخِ حَامِدِ نَفْسِهَا، جَمَعَتْ مِنْ
جَدِيدٍ بِمَا فِي ذَلِكَ الرَّسَائِلِ الَّتِي فِي آخِرِهَا، وَوُضِعَ فِي هَوَامِشِهَا تَخْرِيجٌ
لِلتَّرَاجِمِ، وَتَخْرِيجٌ لِلْأَحَادِيثِ، وَكُتِبَ عَلَيْهَا خَرَجَ أَحَادِيثِهِ وَوُضِعَ حَوَاشِيهِ
أَبُو حَازِمٍ أَسَامَةَ بْنُ حَسَنِ، وَأَبُو الزَّهْرَاءِ حَازِمُ عَلِيٍّ بِهِجَتْ .

- وَبَعْدَ طَبْعِ أَصُولِ الْكِتَابِ طُبِعَ كِتَابُ «الطَّبَقَاتِ» ثَالِثَةً فِي هَذَا الْعَامِ
(١٤١٩هـ) وَنُشِرَ فِي مَكْتَبَةِ الثَّقَافَةِ الدِّينِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، بِتَحْقِيقِ د/ عَلِيٍّ
مُحَمَّدٍ عُمَرَ فِي مُجَلَّدَيْنِ مُعْتَمِدًا عَلَى طَبْعَةِ الشَّيْخِ حَامِدِ الْفَقِيِّ، وَنَسْخَةٍ
(د) مِنَ النُّسْخِ الْخَطِيئَةِ الَّتِي اعْتَمَدْنَاهَا مِنْ بَيْنِ النُّسْخِ، وَلَا أُرِيدُ أَنْ أَقَارَنَ
بَيْنَ عَمَلِهِ وَعَمَلِي فِي الْكِتَابِ، وَلَكِنْ نَتَرَكُ لِلْقَارِئِ الْكَرِيمِ الْحُكْمَ عَلَيْهِمَا،
وَجَاءَ عِنْوَانُ الْكِتَابِ فِي الطَّبْعَةِ الْمَذْكُورَةِ هَذِهِ: «طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ الْحَنَابِلَةِ»
١٠- اخْتِصَارُ الْكِتَابِ وَالتَّذْيِيلُ عَلَيْهِ :

اخْتَصَرَ الطَّبَقَاتِ أَوْ ذَيَّلَ عَلَيْهِ :

١- الشَّيْخُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الزَّرِيرَانِيُّ (ت ٧٤١هـ)
وَالدُّهُ شَيْخُ الْعِرَاقِ الْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ الْمَشْهُورِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ :
«اخْتَصَرَ طَبَقَاتِ الْأَصْحَابِ لِلْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ، وَذَيَّلَ عَلَيْهَا،
وَتَطَلَّبَتْهَا فَلَمْ أَجِدْهَا» وَلَا أَذْرِي هَلْ هُمَا كِتَابَانِ ؟ ! .

٢- وذَيْلُ عليه الشَّيْخُ الإمامُ الحَافِظُ عبدُ الرَّحْمَنِ بنِ أَحْمَدَ بنِ رَجَبٍ السَّلَامي البَغْدَادِيّ (ت ٧٩٥هـ) وهو مشهورٌ جدًّا، سَأَنَشُرُهُ مُحَقَّقًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بَعْدَ هَذَا، وَقَدْ أُنْهَيْتُ أَغْلِبَهُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ .

٣- وَاخْتَصَرَهُ مُحَمَّدُ بنُ عبدِ القَادِرِ بنِ عُثْمَانَ الجَعْفَرِي النَّابُلُسِيّ (ت ٧٩٧هـ) وَهُوَ مَطْبُوعٌ بِمَطْبَعَةِ الْإِعْتِدَالِ بِدِمَشْقَ سَنَةِ (١٣٥٠هـ) بِتَصْحِيحِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ عُبَيْدٍ .

٤- وَاخْتَصَرَ «الطَّبَقَاتُ» وَ«الذَّيْلُ» عَلَيْهَا لَابْنِ رَجَبٍ الْعَالِمُ الزَّاهِدُ عَلِيُّ بنِ حُسَيْنٍ بنِ عُرْوَةَ الْمَشْرِقِيُّ الْمَشْهُورُ بـ «ابن زَكُون» (ت ٧٣٨هـ) وَلَا أَدْرِي أَيْضًا هَلْ هُوَ كِتَابٌ وَاحِدٌ، أَوْ هُمَا كِتَابَانِ؟! وَمَنْ الْجَائِزُ أَنْ يَكُونَ أَوْ يَكُونَا ضَمِنَ كِتَابِهِ الْكَبِيرُ «الْكَوَاكِبُ الدَّارِي» فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ كُتُبًا بِأَكْمَلِهَا كَمَا قِيلَ فِي وَصْفِهِ، وَلَعَلَّ الْمُتَتَبِعَ لِأَجْزَاءِ الْكِتَابِ الْمَوْجُودَةِ يَظْفَرُ بِهِ أَوْ بِهِمَا .

١١- نُسْخُ الْكِتَابِ الْخَطِّيَّةُ :

لِكِتَابِ «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لَابْنِ أَبِي يَعْلَى نُسْخُ خَطِّيَّةٌ كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَحَاولْتُ أَنْ أَجْمَعَ نُسْخَ الْكِتَابِ، وَأَعْرِفَ أَمَاكِنَهَا وَصِفَاتِهَا لِكَيْ آخِذٌ مِنْ بَيْنِهَا نُسْخًا تَكُونُ أُصُولًا أَعْتَمِدُ عَلَيْهَا فِي نَشْرِ الْكِتَابِ كَالْعَادَةِ الْمُتَّبَعَةِ، وَفَقِ الْمَنْهَجَ الصَّحِيحَ فِي تَحْقِيقِ الْكُتُبِ وَنَشْرِهَا، وَحِرْصًا مِنِّي عَلَى الْعُثُورِ عَلَى نُسْخَةٍ بِخَطِّ الْمُؤَلِّفِ، وَإِذَا لَمْ يُمَكِّنْ فَنُسْخَةٌ تَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى ذَلِكَ فَاجْتَمَعَ لَدَيَّ أَكْثَرُ مِنْ عَشْرِ نُسْخٍ لَيْسَ مِنْ بَيْنِهَا نُسْخَةُ الْمُؤَلِّفِ، وَلَا نُسْخَةُ

مَقْرُوءَةً عَلَى الْمُؤَلِّفِ ؛ لِذَلِكَ كَانَ لِرِزَامًا عَلَيَّ الْإِخْتِيَارَ مِنَ النُّسخِ فَاخْتَرْتُ مِنْهَا أَرْبَعَ نُسخٍ هِيَ الَّتِي رَمَزْتُ إِلَيْهَا : (أ) و (ب) و (ج) و (د) ، وَاسْتَبَعَدْتُ مَا عَدَاهَا ، وَهَذِهِ النُّسخُ الْأَرْبَعُ لَمْ أَتَّخِذْ مِنْهَا أَصْلًا ؛ لِأَنِّي رَأَيْتُ أَنَّ كُلَّ نُسخَةٍ مِنْهَا تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ أَصْلًا ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ النُّسخَ إِذَا اسْتَوَتْ فِي الْجَوْدَةِ ، أَوْ اسْتَوَتْ فِي الرِّدَاءَةِ يُجْمَعُ بَيْنَهَا وَلَا يَتَّخَذُ أَصْلًا ، وَهَذِهِ النُّسخُ اسْتَوَتْ كُلُّهَا فِي الْجَوْدَةِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ ، وَلَيْسَ فِيهَا نُسخَةٌ بِخَطِّ الْمُؤَلِّفِ وَلَا نُسخَةٌ قُرِئَتْ عَلَى الْمُؤَلِّفِ ، وَإِلَيْكَ وَصَفُهَا :

- النُّسخة (أ) : وَهِيَ النُّسخَةُ الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ حَامِدُ الْفَقِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي نَشْرَتِهِ الْأُولَى لِلْكِتَابِ وَأَهْمِيَّتُهَا مِنْ أُمُورٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّهَا أَفْصَحَتْ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأَخْطَاءِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا النَّاشِرُ السَّابِقُ ، وَأَنَّهَا مِنْهُ ، لَا مِنَ النُّسخَةِ ، وَلَا مِنَ الْمُؤَلِّفِ . لَوْ لَمْ نَقِفْ عَلَيْهَا لَاحْتَمَلْنَا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْأَخْطَاءُ مِنَ النَّاسِخِ . . .

وَالثَّانِي : أَنَّهَا بِخَطِّ عَالِمٍ جَلِيلٍ هُوَ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْقُرَشِيُّ ، وَهُوَ مُتَرَجِمٌ فِي الضَّوِّءِ اللَّامِعِ : (٢٧٦ / ٤) ، وَهُوَ نَاسِخُ « الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ » نُسخة كوبرلي .

وَالثَّلَاثُ : أَنَّ شَيْخَنَا الْعَلَّامَةَ مُحَمَّدَ شَاكِرَ - عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَرَحِمَهُ - أَطْلَعَ عَلَى هَذِهِ الْمُصَوِّرَةِ وَعَلَيْهَا خَطُّهُ فِي عِدَّةٍ مِنْ مَوَاضِعَ ، وَلَهُ عَلَيْهَا بَعْضُ التَّصْحِيحَاتِ ، وَهَذِهِ الْمُصَوِّرَةُ نَفْسُهَا هِيَ مُصَوِّرَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ حَامِدِ الْفَقِي وَعَلَيْهَا خَطُّهُ أَيْضًا .

وَالرَّابِعُ : أَنَّ عَلَيْهَا تَمَلُّكَ صُورَتُهُ : « مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ أَحْمَدُ بْنُ النَّجَّارِ الْحَنْبَلِيُّ » وَهَذَا مِنَ الْمُهِتَمِّينَ بِاِقْتِنَاءِ الْكُتُبِ فَقَدْ رَأَيْتُ خَطَّهُ عَلَى كِتَابِ « الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ » لِابْنِ حَبِيبٍ . . . وَغَيْرِهِ . وَمَا أَظُنُّهُ إِلَّا أَحْمَدَ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ النَّجَّارِ الْفُتُوْحِيِّ الْحَنْبَلِيِّ الْقَاضِي الْمِصْرِيِّ ، وَالِدَ صَاحِبِ « الْمُتَنَهَّى » (ت ٩٤٩ هـ) .

وَهَذِهِ النُّسْخَةُ تَحْتَفِظُ بِهَا مَكْتَبَةُ بَنِي جَامِعٍ بِتُرْكِيَا رَقْمَ (٦٨٨) كَتَبَهَا النَّاسِخُ الْمُتَقَدِّمُ ذَكَرَهُ ، بِمَكَّةِ الْمُكْرَمَةِ ، تَجَاهَ الْكَعْبَةِ الْمُعْظَمَةِ فِي ٧ شَعْبَانَ الْمُكْرَمِ سَنَةِ (٨٧٦ هـ) وَعَدَدُ أَوْرَاقِهَا (٢٣٦) (١) .

- النُّسْخَةُ (ب) : وَلَهَا أَهْمِيَّةٌ لَا تَقُلُّ عَنْ سَابِقَتِهَا ، وَأَهْمِيَّتُهَا مِنْ أُمُورٍ :
- مِنْهَا أَنَّهَا أَقْدَمُ النُّسخِ الَّتِي اِطْلَعْتُ عَلَيْهَا ؛ إِذْ « فَرَعَ مِنْ نَسْخِهَا عَبْدُ الدَّائِمِ بْنُ عَبْدِ الْجَلِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَعْقُوبِيِّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوْ أَلَدِيهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ثَامِنَ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ »
- وَمِنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ بِيَدِ عُلَمَاءَ أَجَلَاءَ ، مِنْهُمْ : حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْدَاوِيِّ ، وَهُوَ عَالِمٌ دِمَشْقِيٌّ ، حَنْبَلِيٌّ ، مِنْ تَلَامِيذِ جَمَالِ الدِّينِ يَوْسُفَ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ت ٩٠٩ هـ) ، وَهُوَ مُتَرَجِمٌ فِي « السُّحُبِ الْوَابِلَةِ » : (١ / ٣٥٦) ، وَتَخْرِيجُ تَرْجُمَتِهِ هُنَاكَ ، وَوَفَاتِهِ سَنَةَ

(١) هَذِهِ الْمَصُورَةُ مَوْجُودَةٌ فِي مَرْكَزِ الْمَخْطُوطَاتِ وَالتَّرَاثِ وَالْوَثَائِقِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ ، زُوِّدْنَا بِنَسْخَةٍ مِنْهَا الْأَخُ الْكَرِيمُ مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الْعَجْمِيِّ - جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا - .

(٩١٦هـ)، وفي هذا النصُّ رَفَعُ نَسَبِهِ، ولم يُرْفَعْ نَسَبُهُ في مصادر التَّرْجَمَةِ فهذه فائِدةٌ عَارِضَةٌ. ومنهم الْقَاضِي عَلَاءُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنَجِّى قَاضِي الشَّامِ (ت ٨٠٠هـ)، جاء في آخِرِ النُّسخَةِ: «يَقُولُ كَاتِبُهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (الشَّيْبَانِيُّ؟) عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ... هذه الْمُجَلَّدَةُ مِنْ تَرْكَةِ قَاضِي الْقَضَاءِ عَلَاءِ الدِّينِ ابْنِ مُنَجِّى الْحَنْبَلِيِّ، تَعَمَّدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ وَأَسْكَنَهُ فِسِيحَ جَنَّتِهِ بِمَنَّةٍ وَكَرَمِهِ». وعلاء الدِّينِ بْنُ الْمُنَجِّى مترجمٌ في قُضَاةِ دِمَشْقَ (٢٨١)، والسُّحُبُ الوابِلَةُ (٢/ ٧١١)، وغيرهما.

- ومن أَهْمِيَّةِ هذه النُّسخَةِ أَنَّهَا مُصَحَّحَةٌ وَمَضْبُوطَةٌ بِالشَّكْلِ الْكَامِلِ فهذه الأُمُورُ تَجْعَلُهَا لَا تَقَلُّ قِيَمَةً عَنْ سَابِقَتِهَا، بَلْ هُمَا فَرَسَا رِهَانٍ. وَأَصْلُ هذه النُّسخَةِ فِي مَكْتَبَةِ بَنْكِيُورِ فِي الْهِنْدِ، وَصَوَّرَتْهَا بَعْثَةُ مَعْهَدِ الْمَخْطُوطَاتِ فِي الْجَامِعَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهِيَ نُسخَةٌ تَامَةٌ عِدَدُ أَوْرَاقِهَا (٢٥٤ ورقة).

(فائدة): جاء في آخِرِ الْكِتَابِ فِي ظَهْرِ آخِرِ وَرَقَةٍ مِنْهُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: نَظَرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ اللَّهِ تَعَالَى: عُمَرُ بْنُ نَصِيرِ الدِّينِ الْبَلْخِيِّ الْحَنْبَلِيِّ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَّةٍ وَكَرَمِهِ، وَهذه النُّسْبَةُ غَرِيبَةٌ فِي الْحَنَابِلَةِ لَا تَكَادُ تُوجَدُ خَاصَّةً فِي الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ.

- النُّسخَةُ (ج): وَلَهُ أَهْمِيَّةٌ كَسَابِقَتِهَا، وَأَهْمِيَّتُهَا فِي أُمُورٍ، مِنْهَا:

١- وَرَقَةُ الْعُنْوَانِ بِخَطِّ ابْنِ فَهْدٍ الْمَكِّيِّ الْمُؤَرِّخِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَدْعُوِّ

عمر (ت ٨٨٥هـ) وهو عالمٌ مشهورٌ، ثم صار لولده عبدالعزيز (ت ٩٢٢هـ) وهو أيضًا عالمٌ مشهورٌ كأبيه.

٢- ثَبَتَ فِي آخِرِ النُّسخَةِ سَمَاعُ الْكِتَابِ عَلَى الْمُحَدِّثَةِ الْفَاضِلَةِ زَيْنَبُ بِنْتُ الْكَمَالِ، وَهِيَ مُحَدِّثَةٌ حَنْبَلِيَّةٌ مَشْهُورَةٌ مِنْ ذَوِي قَرَابَةِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ، تُوْفِيَتْ سَنَةَ (٧٤٠هـ) وَلَهَا ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ، وَسَنَدٌ مُتَّصِلٌ بِمُؤَلِّفِ الْكِتَابِ ذَكَرْتُهُ فِيمَا سَبَقَ فِي مَبْحَثِ (سَنَدِ الْكِتَابِ) وَهُوَ بِخَطِّ ابْنِ فَهْدٍ الْمَذْكُورِ.

٣- فِي السَّنَدِ الْمَذْكُورِ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَحَبِّ، وَهُوَ عَالِمٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ حَنْبَلِيٌّ مَشْهُورٌ سَبَقَ ذِكْرُهُ أَيْضًا.

وَمَعَ أَهْمِيَّةِ هَذِهِ النُّسخَةِ فَإِنَّ نَاسِخَهَا مَجْهُولٌ، وَفِيهَا سَقَطُ وَرِيقَاتٍ فِي أَوَّلِهَا بَعْدَ خُطْبَةِ الْكِتَابِ.

وَتَحْتَفِظُ مَكْتَبَةُ رَئِيسِ الْكِتَابِ بِتَرْكِيا بِأَصْلِ هَذِهِ النُّسخَةِ وَرَقْمَهَا هُنَاكَ (٦٧٠) وَعَدَدُ أَوْرَاقِهَا (١٣٨) وَرَقَّةٌ، وَصَوَّرَتْهَا بَعْثَةُ مَعْهَدِ الْمَخْطُوطَاتِ التَّابِعِ لِلْجَامِعَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَذَكَرَ هُنَاكَ أَنَّهَا بِخَطِّ ابْنِ فَهْدٍ الْمَذْكُورِ، وَإِنَّمَا خَطُّ ابْنِ فَهْدٍ وَرَقَةُ الْعِنَانِ وَالسَّمَاعِ الَّذِي فِي آخِرِهَا، وَتَغْيِيرُ الْخَطِّ فِي آخِرِ النُّسخَةِ.

- النُّسخَةُ (د): وَلَهَا أَهْمِيَّةٌ كَسَابِقَاتِهَا، وَأَهْمِيَّتُهَا فِي أُمُورٍ:

١- أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرَ بْنِ زَيْدٍ شَهَابِ الدِّينِ النَّحْوِيِّ الْحَنْبَلِيِّ (ت ٨٧٠هـ) وَجَاءَ فِي خَتَامِ النُّسخَةِ: «وَوَقَعَ الْفَرَاغُ مِنْ نَسْخِهِ عَلَى يَدِ الْفَقِيرِ الْمَعْتَرِفِ بِالتَّقْصِيرِ تَاجِ

ابن محمود اليماني المعروف بـ «أبي هُريرة» - غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين آمين - في يوم الجمعة عشرين من شهر شعبان المبارك لسنة ثلاثة (كذا) وعشرين وثمانمائة الهجرية والسلام» ومستنسخه أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي بكر بن زيد، غفر الله له ولوالديه.

وفي طَرَّةِ النُّسخَةِ: «بَلَّغَ مُقَابِلَةً وَتَحْرِيراً عَلَى حَسَبِ الطَّاقَةِ عَلَى يَدِ مُسْتَنَسَخِهِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ زَيْدٍ. وَمُسْتَنَسَخُهُ الْمَذْكُورُ مَرْتَجِمٌ فِي «الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ» (٨٢/١)، و«الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ»: (٢٥٧/٥)، و«الضَّوَاءُ اللَّامِعُ»: (٧٠/٢) . . . وغيرها. ومولده سنة (٧٨٩هـ).

(فائدة) وشهاب الدين بن زَيْدٍ هَذَا هُوَ مُؤَلِّفُ «مَحَاسِنِ الْمَسَاعِي فِي مَنَاقِبِ الْأَوْزَاعِي» الَّذِي طَبَعَهُ الْأَمِيرُ شَكِيبُ أَرْسَلَانَ وَلَمْ يَهْتَدِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ. ووقفتُ أَنَا عَلَى كِتَابٍ لَهُ اسْمُهُ «شَرْحُ الشَّذَرَةِ الذَّهَبِيَّةِ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ» لِأَبِي حَيَّانَ، حَقَّقَهُ أَحَدُ طُلَبَةِ الْعِلْمِ الْكُوَيْتِيِّينَ فِي إِحْدَى الْجَامِعَاتِ الْمَصْرِئَةِ، وَكَانَ عَلَى اتِّصَالِ بِي وَفَّقَهُ اللَّهُ، وَلابن زَيْدٍ مُؤَلِّفَاتٌ أُخْرَى تَدُلُّ عَلَى عِلْمِهِ وَفَضْلِهِ.

٢- أَن عَلَى هَذِهِ النُّسخَةِ خَطٌّ تَمَلَّكُ لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ بُرْهَانَ الدِّينِ بْنِ مُفْلِحٍ صَاحِبِ «الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ» صَوْرَتُهُ: «مَلَكُهُ وَطَالَعَ فِيهِ وَ[اسْتَلَّ] مِنْ فَوَائِدِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُفْلِحِ الْحَنْبَلِيِّ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ» وَهُوَ خَطُّهُ يَقِينًا؛ لِأَنَّ لَدَيَّ الْآنَ نُسْخَةً مِنْ «الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ» بِخَطِّهِ أَيْضًا، فَهَلْ هَذِهِ نُسْخَتُهُ الَّتِي أَفَادَ مِنْهَا فِي «الْمَقْصَدِ»؟ يَبْدُو ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.


٣- أنَّ النُّسخة بخط نسخ جَمِيلٍ جَدًّا مَضْبُوطَةٍ بِالشَّكْلِ ، وهي نسخة تَامَّةٌ .
وَزَهَرَ لِي مِنْ خِلَالِ الْمُقَابَلَةِ أَنَّهَا مَنْقُولَةٌ مِنَ النُّسخة (ب) فَإِذَا صَحَّ
ذَلِكَ فَإِنَّهَا تَسْقُطُ بِهَا ؛ لَكِنْ مِنَ الْمُحْتَمَلِ أَيْضًا أَنَّهُمَا مَنْقُولَتَانِ مَعًا عَنْ أَصْلِ
ثَالِثٍ ؟ .

وَتَحْتَفِظُ مَكْتَبَةُ أَحْمَدَ الثَّالِثِ بِتُرْكِيَا بِهِذِهِ النُّسخة ، وَرَقْمَهَا هُنَاكَ
(٢٨٣٧) وَعَدَدُ أَوْرَاقِهَا (٣٠٠) وَرَقَةً .

- النُّسخة (هـ) : وهي صورة من النُّسخة المحفوظة بالمكتبة
الظَّاهِرِيَّة ، وَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْهَا إِلَّا قَلِيلًا ، وَهِيَ كَثِيرَةُ الْأَخْطَاءِ .

وبهذا لَا يَسْتَطِيعُ الْبَاحِثُ الْمُحَقِّقُ الْاِخْتِيَارَ مِنَ النُّسخِ الْمَذْكُورَةِ ،
بَلْ يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا مُجْتَمِعَةٌ مَاعِدَا نَسْخَةِ (هـ) ، وَمِنْ حُسْنِ الطَّلَاعِ أَنَّ الْأَخْطَاءَ
وَالْأَسْقَاطَ وَالْفُرُوقَ بَيْنَ النُّسخِ هَذِهِ قَلِيلٌ ، مَاعِدَا السَّقَطِ الْمَذْكُورِ فِي
نَسْخَةِ (ج) هَذَا إِذَا قَسْنَا ذَلِكَ بِمَا يَجِدُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْبَاحِثِينَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ
الْفُرُوقِ الظَّاهِرَةِ وَالكَثِيرَةِ بَيْنَ نُسَخِ الْكِتَابِ الْوَاحِدِ .

وَلَمَّا كَانَتْ كُلُّ نُسْخَةٍ مِنْ هَذِهِ النُّسخِ تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ أَصْلًا ،
جَمَعْتُ بَيْنَ النُّسخِ ، وَمَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ النُّسخُ جَعَلْتُهُ أَصْلًا ، وَمَا اخْتَلَفَتْ فِيهِ
أَخَذْتُ مَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ النُّسخِ ، وَمَا تَوَيَّدَهُ مَصَادِرُ الْمُؤَلِّفِ مِثْلَ «تَارِيخِ بَغْدَادِ»
وَالسَّابِقِ وَاللَّاحِقِ وَغَيْرِهِمَا ، أَوْ الْمَصَادِرَ الَّتِي نَقَلْتُ عَنْهُ مِثْلَ «مُخْتَصَرِ
النَّابُلْسِيِّ» وَ«الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ» وَ«الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَمِنْ حَسَنِ الْحِظِّ أَنَّ
اِخْتِلَافَ النُّسخِ أَيْضًا قَلِيلٌ جَدًّا ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ .



به ولم يشأخذ في الاعتقاد على حقائق موافقة نهضة الانضباط وازداد
 الى ولهم ايصال الحسنى في كبحه الى يوم التورود وحقق وحلوله ارا السيرة
 والحقا الى جوار المصطفى . من صفوة القاصير الممتحنين من خا والعقبات
 محمد بن الفضل السفراء واولاده المستحقين لامتنا ضلوك امة عليهم على
 الروض على سائر يدكهم . والاعاقين من اهل ولايتهم واولادهم واولادهم
 وولي المؤمنين . كاشفي لعلهم بجلالة . وعزهم بجلالة . والسلام على من اسودت
 واكثره الرشيد على ظل الردي . وصل الله على سيدنا محمد والروحية وسلب
 انتفت كاشفي بكم الكرامه بجاه كعبه العظيمة . على يد القصب والفضيلة
 والمفتي الى جوار الامه . محمد بن الفضل السفراء واولاده المستحقين لامتنا
 محمد بن الفضل السفراء واولاده المستحقين لامتنا محمد بن الفضل السفراء
 واجباتهم . ولخوانمهم اولادهم . وعصمهم واولادهم . والسلام على من اسودت
 والزيغ والزلزل . وخلق الغنى . والنقص المذهب
 محمد والروحية . وعشيرة وعزيرة . وحبنا الله ونواله
 في لاشبهان الكرام الله الله احسن الله تفضيلا



۲۲۹۵
علی

كِتَابُ الطَّبَقَاتِ فِيهِ

روى من حديث جكاير واصله عن الاناس
الحسن

المحمد

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَبُو زَيْدٍ

بِإِيفِ الْفَاضِي الْأَمَامِ الْأَوْحِدِ السَّيِّدِ

الشَّهِيدُ أَيُّ الْحُسَيْنِ مُحَمَّدٌ مُحَمَّدُ الْحُسَيْنِ خَلَوُ

کتابخانه

اسم المصالح والمفاسد

مفتی محمد رفیع الرحمن صاحب المدینۃ العلمیۃ

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء القلب ويهدي السبيل

الحمد لله الذي جعل القرآن الكريم


عبدالله بن محمد بن عبدالمطلب

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي هدانا لهذا
الذي كنا لنهتدي لاه
مما كنا لنهتدي لاه
مما كنا لنهتدي لاه

كتاب الطبقات الخبالة
التي هي الامام او كذا الله
التي هي الامام او كذا الله

ع





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ

عَلَى مَذْهَبِ الْأَئِمَّةِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيِّ

رَفِيعِ اللَّهِ عَنْهُ وَارْتِضَاؤُهُ

تَأَلَّفَ الْقَاضِي الْأَمَامُ الْأَوْجِدُ السَّعِيدُ

الشَّهِيدُ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنِ الْحُسَيْنِ

ابْنِ خَلْفِ بْنِ الْفَرَّاءِ الْحَنْبَلِيِّ رَفِيعِ اللَّهِ عَنْهُ

وَارْتِضَاؤُهُ

عَسَى أَن يَمْسُكَ اللَّهُ بِرَبِّهِ
وَيُخَلِّصَ لَهُ نَفْسَهُ الْمُسْلِمِينَ

المسلمين وقد فني مقبر عبد العزيز رحمة الله ن فنظر الله وجهه امامنا احمد
والدينا محمد وسلفنا الذين نملكوا مسلكهم اذ البسهم السحيل
وكل الاكرام وجميعهم وجميع ائمة المسلمين من اهل السنة والذين
الذين هم من جميع اوليائهم واودائهم ومن عليا وعليهم من ائمة الاثني
والاثنى عشر في اعالى درجات فينتهم مع المنعم عليهم من الصديقين
والسادة المقربين والصالحين والشهداء واياه اسأل ان يتطول على وعلى الذين
والذين كان على اعتقادي في طلب مرضاته بدوام الشهادته وفي
الاعتقاد في حقها موافقته بتواتر الاعتقاد وان هب لي ولهم احوال
في الدنيا وفي يوم الورد واللقاء وجلول دانا السطور والبقا
والصالحين من صنف المحصلين المحب من خيالات العظماء ومحمد بنينا
عليه السلام واوجه المستحقين الاما صلوات الله عليه وعلى آله
والعائلة الطاهرة والمصطفين من اهل ولايته والحمد لله رب العالمين
والذي كبرنا في العظمة جلاله وعظم بقاء جنا له والسلام
على النبي وآله وصحبه الذين شدد على ظم للديني وصلى على سيدنا محمد
والعائلة الطاهرة والمصطفين من اهل ولايته والحمد لله رب العالمين
وقع الفراغ من نسخة
التي هي من التفسير في رجب الحرام في المرفوع بابي هذوق
والذي عليه والجميع المسلمين ابرق يوم الجمعة عشرين من شهر
الذي هو من سنة ثلاثين وخمسين من ثمانمائة الهجدي والبع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَارَكْنَا فِيهِ الْكَوْثَرُ الْغَلِيلُ
 مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ بَكْرٍ بْنِ عَبْدِغَفَرِ اللَّهِ لَهُ وَلِيُّ اللَّهِ